مَا صَحَّ
مِنْ آثَارِ الصَّحَابَةِ
فِي الفِقْهِ

تصنيف
زكريا بن غلام قادر الباكستاني

المجلد الأول

دار الخراز

المقـــدّمَة

بســم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعـوذ بـا لله مـن شـرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا من يهده ا لله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لاإله إلا ا لله وحده لاشريك لـه، وأشـهد أن محمـداً عبـده ورسوله .

﴿ يا أيها الذين آمنـــوا اتقـوا ا لله حق تقاتـه ولا تموتـن إلا وأنتـم مسلمون ﴾ ﴿ يـا أيهـا النـاس اتقـوا ربكـم الـذي خلقكـم مـن نفـس واحدة وخـلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيرا ونساء واتقـوا ا لله الذي تساءلون به والأرحام إن ا لله كـان عليكـم رقيـبا ﴾ ﴿ يـا أيهـا الذين آمنـوا اتقوا ا لله وقولوا قولاً سـديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع ا لله ورسوله فـقد فاز فوزاً عظيـما ﴾ .

أمـا بعـد :

فإن طريق السعادة والنجاح يوم لقاء ا لله، إنما يكون في اتباع الكتاب والسنة بفهم الصحابة رضوان ا لله عليهم، وبغير فهم الصحابـة لايسـتطيع

المسلم أن يفهم الكتاب والسنة، وذلك لأنهم عاصروا التنزيل وشهدوا التأويل وكانوا أعرف الناس وأفهمهم لدلالة الكتاب والسنة، فمن تمسك بفقههم نجى، ومن أخذ بفتاواهم اهتدى، وقد يسر الله عز وجل لي جمع فتاواهم وفقههم في هذا الكتاب فلله الحمد والمنة وميزة هذا الكتاب عن غيره من الكتب المصنفة في الآثار، أنه ليس فيه إلا ماهو ثابت بالسند عن قائله من الصحابة، إذ كيف ينسب فقه مسألة من المسائل إلى صحابي من الصحابة وَتُبنى على هذه المسألة مسائل أخرى، والسند إلى ذلك الصحابي ضعيف لا يثبت .

وقد استخرجت هذه الآثار من قرابة من **مئة** مصدر من المصادر، ورتبتها على الأبواب الفقهية، وأذكر بعد كل أثر درجته، ثم أذكر من أخرجه من الأئمة مع ذكر سنده، وأكتفي بذكر مصدر واحد للأثر إلا أحيانا أذكر أكثر من مصدر، وإذا كان الأثر مروياً بعدة ألفاظ أذكر أجمعها وأترك ماعدا ذلك، ولا أذكر قول الصحابي: كنا نفعل كذا .. ، لأن المقصود به في زمن النبي ﷺ فيكون تقريراً، ولا قوله: من السنة: لأن المراد به سنة النبي ﷺ ولم أخرج في هذا الكتاب الآثار المتعلقة بأحكام العبيد والإماء لأنه لايوجد الآن عبيد ولا إماء .

وسوف أذيل على الكتاب ذيلاً أذكر فيه ما لم أكن قد ذكرته من الآثار، بسبب مصادر طبعت حديثاً أو مخطوطة وقفت عليها، أو سند

تغير الحكم عليه بعد أن كنت متوقفاً فيـه .

وأخـيراً أسأل ا لله العلـي القديـر بأسمائـه الحسـنى وصفاتـه العلـى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه تعالى، ويرفع به الدرجات في الجنات

وصـلى ا لله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكـتـبـه

زكريا بن غلام قادر الباكستاني

٣/ ٩/ ١٤١٩ هـ

كتاب الطهارة

المياه والآنية

باب : الوضوء بالماء الحميم :

عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : كان لعمر قمقم يسخن فيه الماء فيتوضأ .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/١٧٥) وابن المنذر (١/٢٥١) والدارقطني (١/٣٧) من طرق عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه به .

وهذا إسناد صحيح كما قال الدارقطني عقبه .

❊ ❊ ❊ ❊

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يتوضأ بالحميم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/١٧٥) وابن أبي شيبة (١/٢٥) وأبو عبيد في الطهور (٢٧٠) وابن المنذر (١/٢٥١) من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لابأس أن يتوضأ بالماء الحميم، ويتوضأ به .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٥٢) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١/١٧٥) عن ابن جريج أخبر عطاء عن ابن عباس به .

* * * *

عن سلمة بن الأكوع أنه كان يسخن له الماء فيتوضأ به في البرد .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد (٢٧١) وابن أبي شيبة (١/٢٥) من طريقين عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة به .

* * * *

عن راشد بن معبد قال : رأيت الماء يسخن لأنس بن مالك في الشتاء ثم يغتسل به يوم الجمعة .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢/١٥٢) ثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو نعيم ثنا راشد بن معبد به .

ورجاله كلهم ثقات، غير راشد بن معبد قال عنه أبو داود كما في سؤالات الآجري : لابأس به .

باب : الماء يخالطه النجاسة :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه

شيء .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١/٢٦١) والبيهقي (١/٢٦٢) من طريق ليث عن مجاهد عن ابن عمر به .

وليث هو ابن أبي سليم وهو ضعيف، وتابعه أبو إسحاق عن مجاهد عن الدارقطني (١/٢٤) ولم يصرح أبو إسحاق بالسماع .

وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس /١١٠٤) من طريق عاصم بن المنذر عن رجل عن ابن عمر به .

واسناده ضعيف لإبهام الرجل ، لكن الأثر بهذه الطرق يصير حسناً .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا كان الماء ذنوبين لم يحمل خبثاً .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١/٢٦٥) من طريق زمعة عن سلمة بن وهدام عن عكرمة عن ابن عباس به .

وزمعة ضعيف كما في التقريب، لكن تابعه المثنى عن سلمة به .

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٤٤)، والمثنى لا يعرف .

وأخرجه المزني في حديثه (مخطوط رقم /١٧) من طريق أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عباس بنحوه، وأبو إسحاق مدلس وكان قد اختلط، وبمجموع هذه الطرق يصير الأثر حسناً.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الماء لا ينجس .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبه (١٤٣/١) حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي عمر البهراني عن ابن عباس به .

وأبو عمر البهراني هو يحيى بن عبيد وهو حسن الحديث قال عنه أبو زرعة لابأس به ، ووثقه ابن معين (التهذيب ١٥٤/١١) .

باب : الماء المستعمل :

عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه كان يأمر أهله أن يتوضؤا بفضل سواكه .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١٣٩/١) وعبدالرزاق (١٨٤/١) والبيهقي (٢٥٥/١) من طريق سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله به .

قال الدارقطني عقبه : هذا إسناد صحيح .

وفي رواية عن قيس قال : كان جرير بن عبد الله يستاك ويغمس رأس سواكه في الماء ثم يقول لأهله : توضؤا بفضله لايرى به بأساً .

أخرجه ابن حجر في تغليق التعليق (١٢٧/٢) .

باب : الوضوء والإغتسال من ماء زمزم :

عن ابن عباس أن رجلاً من بني مخزوم من آل المغيرة اغتسل في زمزم فوجد ابن عباس وجداً شديداً وقال : لا أحلها لمغتسل وهي لشارب ومتوضئ حل وبل .

صحيح :

أخرجه الفاكهي (٢/٢٦٤) و الأزرقي في أخبار مكة (٢/٥٨) من طريق سفيان عن عبيدا لله بن أبي يزيد عن ابن عباس به .

باب : الوضوء من آنية الخشب :

عن ابن عمر رضي ا لله عنهما أنه كان يتوضأ في أدم ، أو في قدح خشب.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٥١) ثنا وكيع عن جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الوضوء في آنية النحاس وغير ذلك :

عن عبدخير قال : رأيت علياً رضي ا لله عنه يتوضأ من ركوة في طست .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١/٣١٦) من طريق خالد بن علقمة ، وأخرجه ابن أبي

شيبة (١/٣٧) من طريق عبدالملك بن سلع كلاهما عن عبدخير به .

عبدالملك بن سلع و خالد بن علقمة كلاهما حسن الحديث، والراوي عن خالد بن علقمة هو شريك وهو ضعيف لكن يتقوى بالإسناد الآخر .

* * * *

عن الحسن البصري قال : رأيت عثمان رضي الله عنه يصب عليه من إبريق وهو يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٣١٥) وابن أبي شيبة (١/٣٧) من طريق ابن علية عن شعيب بن الحبحاب عن الحسن به .

والحسن البصري رأى عثمان ولكن لم يسمع منه كما في جامع التحصيل (١١٦٢) وهنا يحكي كما رآه .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان لايشرب في قدح من صفر، ولا يتوضأ فيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٨) وابن المنذر (١/٣١٧) من طريق ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

وقد ورد جواز الوضوء في آنية النحاس عن أبي بكر وعمر وأنس وابن عباس

رضي الله عنهم، لكن بأسانيد ضعيفة .

باب : البئر تقع فيه النجاسة :

عن عطاء أن زنجياً مات في زمزم، فأمر ابن الزبير أن ينزح منها حتى يغلبهم الماء فجعل الماء لاينقطع قال : فنظروا فإذا عين تنبع من قبل الحجر الأسود فقال : حسبكم .

صحيح :

أخرجه أبوعبيد في الطهور (١٨٨) وابن المنذر (٢٧٤/١) وابن أبي شيبة (١٦٢/١) من طريق هشيم أخبرنا منصور بن زاذان عن عطاء به .

* * * *

عن ابن سيرين أن زنجياً وقع في زمزم فأمر به ابن عباس، فأخرج، وأمر بها أن تنزح، فغلبتهم عين جاءتهم من الركن، قال : فأمر بها فدست بالقباطي والمطارف حتى نزحوها ثم انفجرت عليهم .

صحيح :

أخرجه المزني في حديثه (مخطوط / رقم ١٩) والدارقطني (٣٣/١) من طريقين عن أحمد بن منصور نا محمد بن عبد الله الأنصاري نا هشام عن ابن سيرين به .

فإن قيل ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس .

فالجواب : قد قال خالد الحذاء: كل شيء قال محمد نبئت عن ابن عباس

إنما سمعه من عكرمة (تهذيب التهذيب ٢١٥/٩) فهذا يدل على أن الواسطة بينهما عكرمة، وعكرمة ثقة ثبت، وهشام هو ابن حسان .

باب : الوضوء بماء البحر :

عن أبي الطفيل رضي الله عنه قال: سئل أبو بكر رضي الله عنه أيتوضأ من ماء البحر ؟ فقال: هو الطهور ماؤه الحل ميتته .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبه (١٣٠/١) وأبو عبيد في الطهور (٢٥٢) وابن المنذر (٢٤٨/١) من طرق عن عبيدا لله بن عمر عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل به، وأبو الطفيل هو عامر بن واثلة .

* * * *

عن عمر رضي الله عنه أنه سئل عن ماء البحر ؟ فقال : وأي ماء أطهر من ماء البحر .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٩٥/١) وابن أبي شيبة (١٣٠/١) وابن المنذر (١٤٨/١) من طريق عكرمة عن عمر به .

وهذا إسناد منقطع عكرمة لم يدرك عمرا .

لكن للأثر إسناد آخر يقويه أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٠/١) من

طريق أبي يزيد المدني حدثني أحد الصيادين أنه سئل عمر عن الوضوء بماء البحر فقال : وأي ماء أطهر منه .

والرجل الذي حدث عنه أبو يزيد لا يعرف ، وأبو يزيد المدني ثقة كما قال ابن معين كما في التهذيب (   ) ومنه تعلم أن قول الحافظ عنه في التقريب: مقبول، ليس بصواب .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما في الوضوء من ماء البحر قال : هما البحران لايضرك بأيهما بدأت .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ـ المسندة /١/٥٢) ثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة عن كريب عن ابن عباس به .

قال ابن حجر عقبه : هذا موقوف رجاله ثقات ، قلت : وقد أخرجه أيضاً أبو عبيد في الطهور (٢٥٧) من طريق شعبة عن قتادة به .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لقد ذكر لي أن رجالا يغتسلون من البحر ثم يقولون علينا الغسل من ماء غيره، ومن لم يطهره ماء البحر فلا طهره الله .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١/٣٦) نا الحسين بن إسماعيل القاضي نا العباس بن محمد نا أبو عامر عن سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس به، وأبو عامر هو عبدالملك بن عمرو العقدي ، وعمرو بن أبي عمرو هو أبو عثمان المدني مولى المطلب .

وقد روى عن عبد الله بن عمرو وعقبة بن عامر رضي الله عنهما جواز الوضوء من ماء البحر، لكن بإسناد ضعيف .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: التيمم أحب إلي من الوضوء من ماء البحر .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٦٢) من طريق منصور ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١/١٣١) من طريق شعبة كلاهما عن قتادة عن عقبة بن صهبان سمعت ابن عمر به .

* * * *

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: ماء البحر لا يجزئ من وضوء ولا جنابة، إن تحت البحر ناراً، ثم ماء، ثم ناراً، حتى عَدَّ سبعة أبحر .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٦١) من طريق منصور ، وأبي

عروبة، وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣١/١) من طريق هشام كلاهما عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو به .

وأبو أيوب هو المراغي .

باب : الوضوء في النحاس :

عن الحسن قال: رأيت عثمان رضي الله عنه يصب عليه من إبريق .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٦) ثنا ابن علية عن شعيب بن الحباب عن الحسن به .

والحسن هو البصري .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان لايشرب في قدح من صفر، ولا يتوضأ فيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣) ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر به .

وعبيدالله هو العمري .

* * * *

عن الأزرق بن قيس قال : رأيت أنساً رضي الله عنه توضأ في طست .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٧) ثنا وكيع عن عثمان الشحام عن الأزرق بن قيس به .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات غير عثمان الشحام، قال ابن حجر: لابأس به، وقد تصحف (الشحام) إلى (الشيباني) وتصويبه من كتب الرجال فإن عثمان الشحام هو الذي يروي عنه وكيع بخلاف الشيباني فإنه لايعرف .

باب : الوضوء من ماء المشرك :

عن عمر رضي الله عنه أنه توضأ من ماء نصرانية في جرة نصرانية .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (٨/١) أنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر به .

وقد ورد عن عمر رضي الله عنه الوضوء من ماء بغي أخرجه أبو عبيد في الطهور (١٦٥) بإسناد ضعيف .

باب : الوضوء بفضل طهور المرأة :

عن سوادة بن عاصم العنزي قال : اجتمع ناس على الحكم الغفاري بالمربد فسألوه عن فضل طهور المرأة فنهاهم .

صحيح :

أخرجه الدولابي في الكنى (١٤٢/١) أخبرني أحمد بن شعيب عن محمد بن عبدالأعلى حدثنا خالد حدثنا عمران عن سوادة بن عاصم به .

وخالد هو ابن الحارث الهجيمي، وعمران هو ابن حدير .

* * * *

عن عبد الله بن سرجس قال : تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره، ولا يتوضأ الرجل من فضل غسل المرأة ولا طهورها .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١١٧/١) حدثنا الحسين بن إسماعيل نا الحسين بن يحيى نا وهب بن جرير نا شعبة عن عاصم عن عبد الله بن سرجس .

قال الدارقطني : وهذا موقوف صحيح .

باب : الرجل يدخل يده في الإناء وهو جنب أو قبل أن يتوضأ :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: من اغترف من ماء وهو جنب، فما بقي منه نجس، ولاتدخل الملائكة بيتاً فيه بول .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨) حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان عن محارب عن ابن عمر به .

وهذا إسناد حسن: رجاله ثقات غير محمد بن فضيل فهو صدوق، ومحارب هو ابن دثار .

* * * *

عن عائشة ابنة سعد قال : كان سعد رضي الله عنه يأمر جاريته فتناوله الطهور من الجدة فتغمس يدها فيها، فيقال إنها حائض فيقول: إن حيضتها ليست في يدها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٨٠) حدثنا يحيى بن سعيد الجعد عن عائشة ابنة سعد به .

وعائشة ابنة سعد تابعية ثقة أخرج لها البخاري في صحيحه .

* * * *

أدخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ، ولم ير ابن عمر وابن عباس بأساً بما ينتضح من غسل الجنابة .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم (٥٨) .

باب : الجنب يغتسل في الحوض :

عن ابن عباس قال : سأله رجل عن الحمام يغتسل في الحوض الرهط فيهم الجنب؟ فقال : إن الماء لا ينجسه شيء .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس /١٠٤٠) حدثنا حميد بن مسعرة حدثنا يزيد بن زريح حدثنا شعبة عن سليمان عن يحيى بن عبيد عن ابن عباس به .

ويحيى بن عبيد هو البهراني وقد وثقه ابن معين كما في الجرح (١٧٢/٩).

النجاسة وإزالتها

باب : ماجاء في الدم :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه رأى في ثوبه دماً، فغسله، فبقي أثره أسودا، فدعا بمقص فقصه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٩٨) نا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

عبيد الله هو ابن عمر العمري .

وأخرجه ابن المنذر (٢/١٤٨) من طريق عبيد الله بنحوه .

❋ ❋ ❋ ❋

عن سعيد بن جبير قال : إن كان بعض أمهات المؤمنين لتقرص الدم عن ثوبها بريقها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٩٧) ثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير به، وأبو هاشم هو الرماني .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا رأى في ثوبه دماً وهو في الصلاة انصرف حتى يغسله، ثم يصلي ما بقي

من صلاته .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١٦٣/٢) حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني نا بشر بن بكر نا الأوزاعي أخبرني ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه به .

باب : اختلاف الصحابة في مقدار الدم الذي يوجب إعادة الصلاة :

عن ابن عباس رضي الله عنهم قال : إذا كان الدم فاحشاً فعليه الإعادة، ولو كان قليلاً فلا إعادة عليه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٥٢/٢) حدثنا يحيى بن محمد نا أحمد بن حنبل نا أبو عبدالصمد العمي نا سليمان عن التيمي عن عمار عن ابن عباس به.

وأبو عبدالصمد العمي هو عبدالعزيز بن عبدالصمد، وعمار هو ابن أبي عمار الهاشمي .

* * * *

عن معمر قال : قلت للزهري : الرجل يرى في ثوبه الدم القليل أو الكثير؟ قال أخبرني سالم أن ابن عمر كان ينصرف لقليله وكثيره، ثم يبني

على ما قد صلى إلا أن يتكلم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣٧٢/١) عن معمر به .

وخرجه من طريق عبدالرزاق ابن المنذر (١٥٤/١) .

باب : الخوض في طين المطر و الأرض القذرة :

عن ابن عباس رضي الله عنه قال : لا يتوضأ من موطىء .

صحيح :

أخرجه: ابن المنذر (١٧١/١) حدثنا علي ثنا عبد الله عن سفيان عن حصين بن عبدالرحمن عن يحيى بن وثاب عن ابن عباس به، ويحيى بن وثاب إمام لا يسأل عنه .

عن بكر بن عبد الله المزني قال : رأيت ابن عمر بمنى يتوضأ، ثم يخرج وهو حاف، فيطأ ما يطأ، ثم يدخل المسجد فيصلي ولا يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٧٢/١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (٣١/١) عن ابن التيمي عن أبيه عن بكر المزني به .

وابن التيمي هو معتمر بن سليمان .

باب : الوطأ على العذرة :

عن يحيى بن وثاب قال : سئل ابن عباس عن رجل خرج إلى الصلاة فوطأ على عذرة؟ قال : إن كانت رطبة غسل ما أصابه، وإن كانت يابسة لم تضره .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٥٥) حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن يحيى بن وثاب به .

باب : الثوب يصيبه المني :

عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن أبيه أن عمر رضي الله عنه أصابته جنابة وهو في سفر، فلما أصبح قال : أترون أن ندرك الماء قبل طلوع الشمس؟ قالوا : نعم فأسرع السير حتى أدرك، فاغتسل وجعل يغسل مارؤي من الجنابة في ثوبه، فقال له عمرو بن العاص: لو لبست ثوباً غير هذا وصليت ؟ فقال له عمر : إن وجدت ثوباً وجده كل إنسان؟ إني لو فعلت لكانت سنة، ولكني أغسل ما رأيت وأنضح ما لم أر .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٥٧) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١/٣٧٠) عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن أبيه به.

عن عائشة رضي الله عنها في الثوب تصيبه الجنابة؟ قالت : إن رأيته فاغسله وإن لم تره فانضحه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٥٧) حدثنا يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن عبدالرحمن عن أبيه عن عائشة به .

ويحيى الراوي عن شعبة هو القطان وعبدالرحمن هو ابن محمد بن القاسم .

❋ ❋ ❋ ❋

عن سعد رضي الله عنه أنه كان يفرك المني من الثوب .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٨٤) وابن المنذر (١/١٥٩) من طرق عن مصعب بن سعد عن أبيه به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن جبلة بن سحيم قال: سألت ابن عمر عن المني يصيب الثوب قال: انضحه بالماء .

صحيح :

أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/٥٣) حدثنا أبوبكرة ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان عن مسعر عن جبلة بن سحيم به .

عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: سمعت أبا هريرة يقول : إذا علمت أنك احتلمت في ثوبك ولم تجده فاغسل الثوب كله، فإن شككت أصابه شيء أم لا ؟ فارشش الثوب .

صحيح :

أخرجه عبد الرزاق (٣٦٩/١) وابن أبي شيبة (٨٢/١) والبيهقي (٤٠٦/٢) وابن المنذر (١٦٢/٢) من طريق محمد عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف به .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إذا أصاب الثوب شيء من الجنابة فرآى أثره في الثوب فليغسل ذلك المكان من الثوب ولا يغسل سائر الثوب فإذا لم يهتد له وعلم أنه قد أصابه فليغسل الثوب كله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٣/١) من طريق أيوب وأخرجه ابن المنذر (١٦٢/٢) من طريق الليث كلاهما عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في المني يصيب الثوب قال: إنما هو بمنزلة النخامة والبزاق أمطه عنك بإذخرة أو بخرقة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٥/١) والدارقطني (١٢٥/١) من طريق حجاج بن أرطاة وابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس به .

وحجاج بن أرطاة وابن أبي ليلى كلاهما ضعيف، لكن متابعة كل منهما للآخر تقوي الأثر .

* * * *

عن أنس رضي الله عنه في رجل أجنب في ثوبه، فلم ير أثره؟ قال: يغسله كله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٢/١) والطحاوي في معاني الآثار (٥٣/١) من طريقين عن السري بن يحيى عن عبدالكريم بن رشيد عن أنس به .

وعبدالكريم بن رشيد وثقه ابن نمير وابن معين كما في التهذيب (٣٧٢/٦) .

* * * *

عن عبدالملك بن عمير قال: سئل جابر بن سمرة وأنا عنده عن الرجل يصلي في الثوب الذي يجامع فيه أهله ؟ قال: صل فيه إلا أن ترى فيه شيئاً فتغسله ولا تنضحه فإن النضح لا يزيده إلا شراً .

صحيح :

أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٥٣/١) من طريق أبي عوانة وابن المنذر (١٥٧/٢) من طريق أسباط عن عبدالملك بن عمير به .

وأسباط هو ابن محمد القرشي .

* * * *

عن همام بن الحارث قال : ضاف عائشة رضي الله عنها ضيف، فأمرت له بملحفة صفراء ، فنام فيها فاحتلم، فاستحيا أن يرسل بها أثر الإحتلام، فغسلها بالماء ثم أرسل بها، فقالت عائشة : لم أفسد علينا ثوبنا إنما كان يكفيه أن يفركه بأصابعه وربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ بأصابعي .

صحيح :

أخرجه الترمذي (١١٦) ثنا هناد ثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام به .

قال الترمذي هذا حسن صحيح .

* * * *

عن أفلح بن حميد عن أبيه قال: عرسنا مع ابن عمر بالأبواء ثم سرنا حين صلينا الفجر حتى ارتفع النهار فقلت لابن عمر: إني صليت في إزاري وفيه احتلام و لم أغسله، فوقف ابن عمر فقال: انزل فاطرح إزارك وصل ركعتين وأقم الصلاة، ثم صل الفجر، ففعلت .

صحيح :

أخرجه ابن وهب في المدونة (١٢٩/١) عن وكيع عن أفلح بن حميد به .

باب : سؤر الهرة :

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في الهرة : هي من متاع البيت .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٢٤) وابن أبي شيبة (٣١/١) من طريق إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس به .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : إنما هي ربيطة من رباط البيت .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٢٥) وابن المنذر (٣٠٢/١) من طريقه قال : ثنا ابن أبي مريم عن ابن وهب عن أبي صخر عن يزيد بن قسيط عن نافع عن ابن عمر به .

وأبو صخر هو حميد بن زياد .

* * * *

عن ميمون بن مهران أنه سئل عن سؤر السنور؟ فقال: إن أباهريرة كان لا يرى به بأساً، وربما كفى له الإناء وقال: إنما هو من أهل البيت.

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٢٢) ومن طريقه ابن المنذر (٣٠٢/١) قال: نا علي بن معبد عن أبي المليح الحسن بن عمرو الفزاري

عن ميمون بن مهران به .

* * * *

عن أبي غالب قال: سمعت أبا أمامة يقول: الهر من متاع البيت .

حسن .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢/١) وابن المنذر (٣٠٢/١) من طريقة قال : حدثنا ابن مهدي عن سليم بن حيان عن أبي غالب به .

وهذا الإسناد حسن رجاله ثقات غير أبي غالب فهو حسن الحديث .

* * * *

عن حميدة بنت أبي عبيد عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت أبي قتادة الأنصاري أنها أخبرتها أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً فجاءت هرة لتشرب منه ، فأصغى لها الإناء حتى شربت، قالت كبشة: فرآني أنظر إليه، فقال : أتعجبين يا ابنة أخي، قالت: فقلت: نعم فقال : إن رسول الله ﷺ قال : (**إنها ليست بنجسة، إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات**) .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٢٣/١) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة بنت أبي عبيد به .

وأخرجه من طريق مالك ابن ماجة في السنن (٣٦٧/١) .

عن علي رضي الله عنه قال : لا بأس بسؤر الهرة :

حسن :

هذا الأثر له ثلاث طرق :

الطريق الأول : أخرجه مسدد في مسنده (المطالب ـ المسند ـ ١/٥٩) وابن المنذر (١/٣٠٢) من طريق الركين بن الربيع عن عمته عن الحسن بن علي عن علي به .

وعمة الركين لا تعرف .

الطريق الثاني : أخرجه البخاري في تاريخه (٧/٥٧) ومن طريقه الخطيب في المتفق (١٢٩٦) من طريق يحيى بن مسلم عن أبيه عن عوف بن مالك عن علي به، ويحيى بن مسلم وأبوه لا يعرفان أيضاً .

الطريق الثالث : أخرجه الدارقطني (١/٧٠) من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بمعناه ، وأبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وهو لم يدرك جده .

وقد ورد إباحة سؤر الهرة عن أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما أيضا لكن بإسناد ضعيف .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كره سؤر الهرة .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٣٠) وعبدالرزاق (١/٩٨) وابن

المنذر (٢٩٩/١) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به، وعبيد الله هو ابن عمر العمري .

* * * *

عن أبي هريرة رضي الله عنه في الهر يلغ في الإناء ؟ قال : اغسله مرة ثم أهرقه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٩٩/١) والدارقطني (٦٧/١) وابن المنذر (٣٠٠/١) عن معمر بن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة به .

باب : سؤر الحمار و البغال والفرس :

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان لا يرى بأساً بسؤر الفرس .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣١٣/١) من طريق ابن أبي شيبة وهو في مصنفه (٣٠/١) قال ثنا حفص عن حجاج وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

وحجاج بن أرطاة وإن كان ضعيفاً لكن تابعه هنا في الإسناد عبيد الله .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كره سؤر الحمار والكلب والهر أن

يتوضأ بفضلهن .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٤٠) وعبدالرزاق (١٠٥/١) وابن المنذر (٣٠٩/١) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

باب : سؤر السباع :

عن عمر رضي الله عنه أنه خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضاً، فقال عمرو بن العاص: ياصاحب الحوض هل ترد حوضك السباع ؟ فقال عمر رضي الله عنه: ياصاحب الحوض لا تخبرنا فإنا نرد على السباع وترد علينا .

حسن :

أخرجه مالك في الموطأ (٢٣/١) عن يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن الحارث التيمي عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن عمر به .

ويحيى بن عبدالرحمن لم يدرك عمر .

وللأثر طريق آخر ضعيف، أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٣٦) بمعناه عن عمر .

* * * *

عن حبيب بن شهاب عن أبيه قال: قلت لأبي هريرة: أرأيت السؤر في الحوض يصدر عنها الإبل فتردها السباع وتلغ فيها الكلاب ويشرب منها

الحمار هل أتطهر منه ؟ فقال: لا يحرم الماء شيء .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٣٨) ومن طريقه ابن المنذر (١/٣١٠) عن ابن أبي عدي عن حبيب بن شهاب عن أبيه به .

وحبيب بن شهاب هو ابن مدلج العنبري وهو ثقة وأبوه ثقة كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/١٠٣ ، ٤/٣٦١)، وابن أبي عدي هو محمد .

* * * *

باب : ماجاء في طهارة الجلود :

عن الأسود قال : سئلت عائشة عن الفراء؟ فقالت: أرجو أن يكون دباغها طهورها .

صحيح :

أخرجه البيهقي (١/٢٤) والطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس /١٢٣٥) وابن المنذر (٤/٢٦٧) من طريق منصور والأعمش عن إبراهيم عن الأسود به .

* * * *

عن رياح بن الحارث قال: كان ابن مسعود يقري ناساً من أهل الكوفة في المسجد الأكبر ، فدعا لهم بشراب ثم قال : هذا في سقاء منيحة كانت لنا فماتت قالوا: يا صاحب رسول الله أتسقنا في الميتة؟ فقال: ذكاتها

دباغـها .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢٦٧/٢) من طريق يعلى وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس /١٢٣٢) من طريق ابن فضيل كلاهما عن صدقة بن المثنى عن رياح بن الحارث به .

وإسناده حسن رجاله كلهم ثقات غير ابن فضيل فهو صدوق .

* * * *

عن عمر رضي الله عنه أنه سئل عن مشقة ؟ فقال طهورها دباغها.

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢٦٦/٢) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١٤٦/١) عن الثوري عن ثعلبة عن أبي وائل عن عمر به .

وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير ثعلبة وهو الخثعمي فإنه من هذه الطبقة، وهو حسن الحديث فقد روى عنه جمع من الثقات .

* * * *

عن مجاهد: أن ابن عمر رأى على رجل فرواً فقال: لو علمت أن هذا ذكي، لسرني أن يكون لي مثله .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢/٢٦٥) وابن أبي شيبة (٨/٣٧٦) من طريقين عن ابن عون عن مجاهد به .

وقد ورد عن علي وابن عباس رضي الله عنهما طهارة الجلود بالدباغ لكن فيه مقال .

* * * *

عن أنس رضي الله عنه : أن عمر رأى رجلاً يصلي وعليه قلنسوة بطانتها من جلود الثعالب، قال : فأكفأها عن رأسه وقال : ما يدريك لعله ليس بذكي.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٥٨) والطحاوي في المشكل (٤/٢٦٥) وابن المنذر (٢/٢٩٩) من طريق هشيم أنبا يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن أنس به.

باب : دم الجزور وفرثه :

عن يحيى بن الجذار: أن ابن مسعود نحر جزوراً وصلى وعلى بطنه فرث ودم من جزور نحرها .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (١٥٥) وفي المصنف (١/١٢٥) عن معمر عن قتادة عن ابن سيرين عن يحيى بن الجذار به .

باب : بول الناقة :

عن أبي مجلز قال : قلت لابن عمر : بعثت جملي فبال فأصابني بوله ؟ قال اغسله . قلت : إنما كان انتضح كذا وكذا - يعني : يقلله، قال اغسله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦/١) من طريق شعبة ، وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٨٠/١) من طريق عبدالوارث بن سعيد كلاهما عن عمارة بن أبي حفصة عن أبي مجلز به .

باب : طهارة المسك :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يطيب الميت بالمسك، يذر عليه ذروراً .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٩٤/٢) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (٤١٤/٣) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

وقد ورد عن سلمان رضي عنه أيضاً في طهارة المسك لكن بإسناد ضعيف عن ابن أبي شيبة (٢٥٧/٣) وعبدالرزاق (٤١٥/٣) .

باب : ماجاء في البزاق :

عن يحيى البكاء قلت لابن عمر: إن أهل الكوفة يقولون: إذا أصاب

البزاق ثوبك أوجسدك فاغسله . فقال: لقد شقينا إذاً، فقلت: إن شيخنا الحسن يقول: إنما يقول هذا من لا عقل له. قال صدق .

حسن :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٢٩٩٢) أنبأنا أبوجعفر الرازي عن يحيى البكاء به .

* * * *

عن سلمان قال : إذا حك أحدكم جلده فلا يمسحه ببزاقه، فإن البزاق ليس بطاهر .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٩/١) حدثنا ابن علية عن هشام عن حماد عن ربعي بن حراش عن سلمان به .

وحماد هو ابن أبي سليمان وهو حسن الحديث



قضاء الحاجة

باب : البول في المغتسل :

عن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال : من بال في مغتسله لم يتطهر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٢٥٥) وابن أبي شيبة (١/١١١) وابن المنذر (١/٣٣١) من طريق الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن يزيد عن أبيه به .

* * * *

عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال : البول في المغتسل يكون منه الوسواس .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١١١) حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل به .

وهذا إسناد صحيح ، وعقبة بن صهبان من رجال الصحيحين .

باب : استقبال القبلة في قضاء الحاجة :

عن مروان الأصفر قال : رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة، ثم جلس يبول إليها، فقلت : يا أبا عبدالرحمن أليس قد نهي عن هذا ؟ قال : بلى، إنما نهى عن ذلك في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس .

صحيح :

أخرجه أبو داود في سننه (١/١١) حدثنا محمد بن يحيى حدثنا صفوان بن عيسى عن الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفر به .

باب : النضح بالماء بعد قضاء الحاجة :

عن ابن عباس قال : إذا توضأ أحدكم فليأخذ حفنة من ماء فلينضح بها فرجه فإن أصابه شيء فليقل إن ذلك منه .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٩١) حدثنا سلام بن أبي مطيع عن منصور عن المنهال بن عمرو عن ابن جبير عن ابن عباس به .

باب : البول قائماً :

عن زيد بن وهب قال : رأيت عمر بال قائماً ففرج رجليه حتى قلت :

السائمة تـخر .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيـبة (١/١٢٣) وابن المنـذر (١/٣٣٤) مـن طريـق الأعمش عن زيـد بن وهـب به .

وأخرج أيضاً الإسماعيلى في مسند عمر (كمـا في مسـند الفـاروق لابـن كثير١٠ /١٢١/١) بإسناد صحيـح عن ابن عمر رضي الله عنهمـا أن عمـر أتـى سباطة قوم فـبال قائمـاً .

* * * *

عن أبي ظبيان قال : رأيت علياً بالرحبة بال قائماً حتى أرغى .

صحيـح :

أخرجه ابن أبـي شيـبة (١/١٢٣) حدثنـا ابـن إدريـس عـن الأعمـش وحصـين عن أبي ظبيان به .

وأخرجه مسدد (المطالب ـ المسندة ـ ١ ـ ٦٧) بنحوه .

* * * *

عن عبد الله بن دينار أنه قال : رأيت عبد الله بن عمر يبول قائماً .

صحيـح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٦٥) عن عبد الله بن دينار به .

* * * *

عن عمر رضي الله عنه أنه قال : ما بلت قائماً منذ أسلمت .

صحيح :

أخرجه النجاد في مسند عمر (٢٣) والبزار (كشف الإستار ٢٤٤/١) من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر به .

وعبيد الله هو ابن عمر العمري .

* * * *

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من الجفاء أن يبول قائماً .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٤/١) عن المسيب بن رافع عن ابن مسعود به.

وهذا منقطع، المسيب قال أحمد كما في جامع التحصيل (٢٨٠): لم يسمع من ابن مسعود .

وأخرجه ابن المنذر (٣٣٦/١) من طريق آخر ضعيف، لكن يتقوى بالذي قبله .

* * * *

عن قبيصة بن ذؤيب قال : رأيت زيد بن ثابت بعدما كبر يبول قائماً حتى إني لأنظر إليه على قدميه مثل نضح الدواء، فما زاد على أن توضأ داخل المسجد .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٣٣٥) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب به .

باب : الإستنجاء والإستجمار :

عن يسار بن نمير قال : رأيت عمر بال قائماً ثم أخذ حجراً فمسح به ذكره .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٣٤٦) وابن أبي شيبة (١/٥٣)، من طريقين عن أبي إسحاق سمعت يسار بن نمير به .

وإسناده صحيح فقد صرح أبو إسحاق بالسماع فزالت شبهة تدليسه وقد أخرجه البيهقي (١/١١١) من هذا الطريق بلفظ، كان عمر إذا بال قال: ناولني شيئاً أستنجي به قال : فأناوله العود والحجر أو يأتي حائطاً يتمسح به أو يمس الأرض ولم يكن يغسله .

* * * *

عن حذيفة رضي الله عنه سئل عن الإستنجاء بالماء ؟ فقال: إذا لا تزال يدي في نتن .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٣٤٦) وابن أبي شيبة (١/١٤)، من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن همام عن حذيفة به .

وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير .

* * * *

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يغسل عنه أثر الغائط فقال: ماكنا نفعله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٥٣) حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الله بن القبطية عن ابن الزبير به .

* * * *

عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنه كان لا يستنجي بالماء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٥٤) حدثنا حماد بن مسعود عن يزيد مولى سلمة عن سلمة به .

ويزيد مولى سلمة هو ابن أبي عبيد الأسلمي .

* * * *

عن نافع قال: كان ابن عمر لا يستنجي بالماء، كنت أتيته بحجارة من الحرة فإذا امتلأت خرجت بها وطرحتها، ثم أدخلت مكانها .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٥٤) عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن

نافع بـه .

وحاتم بن إسماعيل في حفظـه مقال يسير وبقيـة رجاله ثقات، وجعفر هو ابن أبي وحشيـة .

عن ابن أبي ليلى قال: كان لعمر مكان قد اعتاده يبـول فيـه، فكـان لـه كوة في الحائط فيها عظم أو حجر فكان يمسح إحليلـه، ثـم يتوضـأ ولا يمـس مـاء .

صحيـح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (١٤٢) أخبرنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليـلى بـه .

وابن أبي ليـلى هو عبدالرحمن .

* * * *

عن عائشـة رضي الله عنها قالت : مرن أزواجكن ـ أوقالت : رجـالكن ـ أن يغسلوا عنهم أثر الحش فإنا نستـحي أن نأمرهـم بذلك .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيـبة (١/١٥٣) حدثنا ابن علية عن يزيد الرشك عـن معاذة عن عائشـة به .

ومعاذة هي بنت عبد الله العدوية .

* * * *

عن أبي النجاشي قال : صحبت رافع بن خديج في سفر فكان يستنجي بالماء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٥١) حَدَّثنا الضحاك بن مخلد عن الأوزاعي نا أبو النجاشي به .

وأبو النجاشي هو عطاء بن صهيب الأنصاري .

وأخرجه ابن المنذر (١/٣٤٨) من طريق بدر بن بكر عن الأوزاعي به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن نافع قال : بلغ ابن عمر أن معاوية يغسل عنه أثر الغائط والبول، فكان ابن عمر يعجب منه ثم غسله بعد فقال : يا نافع جربناه فوجدناه صالحاً .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٢٤٨) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن حنظلة قال : كان حذيفة يستنجي بالماء إذا خرج من الخلاء .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١/٣٤٨)، وحنظلة لم يتبين لي من هو !

لكن للأثر طريق آخر يتقوى به ، أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٥٢) وفي إسناده مسلم بن سبرة وهو مجهول .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عثمان بن عبدالرحمن التيمي أن أباه حدثه أنه رأى عمر يتوضأ وضوءاً بما تحت إزاره .

صحيح :

رواه مالك (كما في المدونة ١/٨) عن يحيى بن محمد بن طحلاء عن عثمان بن عبدالرحمن التيمي به .

وأخرجه من طريق مالك ابن المنذر (١/٣٤٩) .

باب : الإستنجاء بالأشنان :

عن أنس رضي الله عنه أنه كان إذا دخل الخلاء وضع له الأشنان .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٣٥٨) وابن أبي شيبة (١/١٥٣) من طريق ابن عون عن أنس بن سيرين عن أنس به .

وابن عون هو عبد الله .

باب : الرجل يبول ولا يمس ذكره بالماء :

عن عبد الله بن المستورد قال: رآني مجمع بن يزيد وأنا أغسل ذكري،

فقال: ألم تكن تنفضت حين بلت ؟ قلت: بلى. قال :حسبك .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٠) ثنا أبو أسامة عن عبد الله بن المستورد به .

وهذا إسناد حسن، عبد الله بن المستورد قال ابن معين كما في الجرح (١٧٠/٥): صالح .

وأبو أسامة هو حماد بن أسامة .

❊ ❊ ❊ ❊

عن عاصم قال: رأيت أنساً رضي الله عنه يغسل أثر البول .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٧) ثنا حفص بن غياث عن عاصم به .

عاصم هو الأحول .

❊ ❊ ❊ ❊

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : أحمد إليكم غسل الإحليل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٨) ثنا وكيع عن كهمس عن ابن بريدة عن ابن عباس به .

وابن بريدة هو عبد الله .

صفة الوضوء

باب : الوضوء من الحدث :

عن نافع قال : كان ابن عمر يصلي الصلوات بوضوء واحد .

حسن :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦١/٤) نا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن عبد الله بن جابر عن نافع به .

وقبيصة بن عقبة حسن الحديث.

* * * *

عن أنس بن مالك أن أصحاب أبي موسى الأشعري توضؤا وصلوا الظهر، فلما حضرت العصر قاموا ليتوضؤا فقال لهم : مالكم ؟ أحدثتم ؟ فقالوا: لا ، فقال : الوضوء من غير حدث ليوشك أن يقتل الرجل أباه، وأخاه، وعمه، وابن عمه، وهو يتوضأ من غير حدث .

صحيح :

أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٤٥/١) حدثنا ابن خزيمة حدثنا حجاج حدثنا حماد عن أبي عمران الجوني عن أنس به .

وحجاج هو ابن المنهال .

باب : المضمضة والإستنشاق من كف واحدة :

عن راشد بن معبد قال : رأيت أنس بن مالك رضي الله عنه يمضمض ويستنشق من كف واحد .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٩) ثنا يزيد بن هارون عن راشد بن معبد به .

وهذا إسناد حسن، وراشد بن معبد وإن كان ضعيفاً إلا أن قوله: (رأيت) يدل على أنه قد حفظه .

* * * *

عن جميل بن زيد الطائي قال: رأيت ابن عمر توضأ فمضمض واستنشق من غرفة .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٣٠١) حدثنا عباد بن العوام عن جميل بن زيد به .

وجميل بن زيد لم يسمع من ابن عمر لكن قد رآه، وهنا يحكي ما رآه .

باب : تخليل الأصابع :

عن مصعب قال : رأى ابن عمر قوماً يتوضؤن فقال: تخللوا يعني بين

الأصابع .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٨٤) حدثنا يحيى عن سفيان عن واقد عن مصعب به .

وواقد هو أبو يعفور، ومصعب هو ابن سعد بن أبي وقاص .

* * * *

عن غيلان مولى بني مخزوم قال : رأيت ابن عمر يغسل قدميه غسلاً ورأيته يتتبع مابين الأصابع .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٤٠٦) حدثنا هشيم أخبرنا غيلان .

باب : صفة مسح الرأس :

عن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يمسح رأسه مرة واحدة، ويضع يده على وسط رأسه ثم يمسح إلى مقدم رأسه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٦) وابن أبي شيبة (١/١٦) وابن المنذر (١/٣٩٤) من طرق عن أيوب عن نافع به .

عن ابن عمر أنه كان يأخذ لرأسه ماء جديداً .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٣٦٧) حدثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد وابن جريج عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن علي أنه توضأ فمسح برأسه مرة .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد (٣٥٩) حدثنا مروان بن معاوية عن عبدالملك بن سلع عن عبدخير عن علي به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان إذا مسح رأسه رفع القلنسوة ومسح مقدم رأسه .

حسن :

أخرجه الدارقطني (١/١٠٧) حدثني الحسين بن إسماعيل حدثني سعيد بن يحيى الأموي حدثني أبي نا يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر به .

ويحيى الأموي والد سعيد حسن الحديث .

باب : عدد مسح الرأس :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يمسح رأسه مرة واحدة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/١) وابن المنذر (٣٩٥/١) وابن أبي شيبة (١٥/١) من طرق عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن أنس رضي الله عنه أنه كان يمسح على الرأس ثلاثاً، يأخذ لكل مسحة ماء على حدة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠/١) ومن طريقه ابن المنذر (٣٩١/١) عن الأزرق عن أيوب عن أبي العلاء عن قتادة عن أنس به .

ورجاله ثقات غير أبي العلاء وهو القصاب فهو حسن الحديث قال عنه الحافظ في التقريب : صدوق له أوهام .

باب : صفة مسح المرأة رأسها :

عن عائشة أنها كانت إذا توضأت تدخل يدها تحت الوقاية، وتمسح برأسها كله .

صحيح :

أخرجه ابن وهب في المدونة (١٢٤/١) عن عمرو بن الحارث وابن

لهيعة عن بكير بن عبد الله عن أم علقمة عن عائشة به .

وأم علقمة اسمها مرجانة، وقد أخرج لها مالك في الموطأ، وهو لا يخرج إلا لمن كان ثقة عنده .

باب : مسح الأذنين في الوضوء ووصفها :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : الأذنان من الرأس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/ ١١) وابن أبي شيبة (١/ ١٧) وأبوعبيد في الطهور (٣٨٠) وابن المنذر (١/ ٤٠١) والدارقطني (١/ ٩٨) من طرق عديدة عن ابن عمر .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يمسح أذنيه مع وجهه .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٣٨١) ثنا عباد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر به .

وعباد هو ابن عباد الأزدي البصري .

* * * *

عن الأسود قال : رأيت عمر خرج من الخلاء فتوضأ فمسح ظاهر أذنيه

وباطنها .

حسن :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٣٧٣) حدثنا ابن مهدي عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن إبراهيم عن الأسود به .

ومحمد بن زيد هو الكندي قاضي مرو وهو حسن الحديث .

* * * *

عن حميد قال : توضأ أنس ونحن عنده فمسح باطن أذنيه وظاهرهما، فلما رأى شدة نظرنا إليه قال : إن ابن مسعود كان يأمر بالأذنين .

صحيح :

أخرجه علي بن حجر في حديث إسماعيل بن جعفر (١٠٧) قال : حدثنا حميد به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يأخذ الماء بأصبعه لأذنيه .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٣٤) عن نافع به .

باب : تخليل اللحية في الوضوء :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يخلل لحيته .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٨٢/١) من طريق ابن أبي شيبة وهو في مصنفه (١٢/١) قال: ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن أبي حمزة الأسدي قال: رأيت ابن عباس رضي الله عنهما توضأ فرأيته يخلل لحيته .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٣٣٣) وابن أبي شيبة (١٢/١) كلاهما قال: حدثنا هشيم أخبرنا أبو حمزة الأسدي .

* * * *

عن أبي معن قال : رأيت أنساً توضأ فخلل لحيته .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/١) وابن المنذر (٣٨٢/١) من طريق معتمر بن سليمان عن أبي معن به .

وأبو معن مجهول كما في التقريب، لكن جاء لهذا الأثر إسناد آخر أخرجه بحشل في تاريخ واسط (٦٩) ثنا وهب أنا خالد عن أبي خالد مولى الحجاج قال: رأيت أنس بن مالك يخلل لحيته، وأبو خالد مولى الحجاج لم أعرفه لكن يتقوى بالأول .

ووهب هو ابن بقية، وخالد هو ابن عبد الله الواسطي وكلاهما

ثقة .

* * * *

عن أبي غالب: أنه رأى أبا أمامة يخلل لحيته، وكانت رقيقة .

حسن :

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٦١/٦) قال : قال آدم أبو عباد عن أبي غالب به .

أبو غالب حسن الحديث، وآدم أبو عباد قال عنه ابن معين كما في لسان الميزان (٣٣٢/١): لابأس به، وقال أبو حاتم: تغيرحفظه .

باب : صفة تخليل اللحية :

عن نافع أن ابن عمر كان يعرك عارضيه، ويشبك لحيته بأصابعه أحيانا ويترك أحيانا .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٥٥/١) من طريق الوليد بن مزيد عن الأوزاعي حدثني عبد الله بن عامر عن نافع به، وأخرجه الدارقطني (١٥٢/١) من طريق أبي المغيرة ثنا الأوزاعي عن عبدالواحد بن قيس عن نافع به .

وكلا الإسنادين صحيح .

* * * *

عن الضحاك بن مزاحم قال : رآني ابن عمر أتوضأ فقال : ياضحاك خلل

قال: فخللت أصابعي ، فقال: ياضحاك هكذا، وأشار إلى لحيته فخللها من تحت ذقنه .

حسن :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٣٣٤) ثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن أبي سنان عن الضحاك به .

وأبو سنان هو سعيد بن سنان وهو حسن الحديث، قال عنه الحافظ في التقريب صدوق له أوهام .

باب : صفة مسح الأذنين :

عن حميد الطويل قال : رأيت أنساً توضأ فمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما، فنظرت إليه ! فقال : إن ابن مسعود كان يأمر بذلك .

صحيح :

أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/ ٣٤) وأبو عبيد في الطهور (٣٧٥) من طريق هيثم ومروان، وأخرجه ابن أبي شيبة (١/ ١٨) من طريق أبي خالد الأحمر كلهم عن حميد الطويل به .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان إذا توضأ أدخل الأصبعين اللتين تليان الإبهامين في أذنيه، فمسح باطنهما، وخالف بالإبهامين إلى ظاهرهما .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨/١) حَدَّثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

باب : غسل القدمين :

عن أنس رضي الله عنه أنه كان يغسل قدميه ورجليه حتى يسيل الماء.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٩/١) حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن أنس به .

وقد أخرجه ابن المنذر (٤١٤/١) من طريق ابن أبي شيبة به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن عكرمة عن ابن عباس أنه قرأ : ﴿ **فامسَحوا برؤوسكم وأرجلَكم** ﴾ بالنصب وقال : عاد إلى الغسل .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٤٦١) والطحاوي (٤٠/١) والبيهقي (٧٠/١) وابن أبي شيبة (٢٠/١) من طرق عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس به.

باب : تفريق الوضوء :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه توضأ بالسوق فغسل وجهه ويديه

ومسح برأسه، ثم دعي لجنازة فدخل المسجد ليصلي عليها، فمسح على خفيه ثم صلى عليها .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (٣١/١) وفي المسند (٣٣٩/١) أنا مالك عن نافع عن ابن عمر به .

وهذه سلسلة الذهب .

باب : الوضوء إلى الإبطين :

عن أبي زرعة قال : دخلت مع أبي هريرة دار مروان ، فدعا بوضوء ، فتوضأ، فلما غسل ذراعيه جاوز المرفقين، فلما غسل رجليه جاوز الكعبين إلى الساقين، فقلت ماهذا ؟ قال : هذا مبلغ الحلية .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠٩) ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة به .

وابن فضيل هو محمد وهو صدوق .

باب : الوضوء مرة ومرتين وثلاثة :

عن يزيد قال : رأيت عبدالرحمن بن أبي ليلى توضأ ، فمضمض واستنشق، وغسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا،

ولم أره خلل لحيته، ثم قال : هكذا رأيت علياً توضأ .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٤٠٨/١) من طريق ابن أبي شيبة وهو في مصنفه (١٠/١) ثنا جرير عن يزيد به .

ويزيد هو ابن أبي زياد وهو وإن كان ضعيفاً إلا أن روايته هنا تدل على أنه قد حفظها .

* * * *

عن مجاهد قال : كنت أوضئ ابن عمر مداراً مرتين، ومداراً ثلاثاً .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٠٩/١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (٤٣/١) عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن مجاهد به .

وأخرجه أبو عبيد في الطهور (٩٥١) من طريق عبدالرحمن عن الثوري به .

باب : البدء بالشمال قبل اليمين :

عن علي رضي الله عنه أنه قال : ما أبالي لوبدأت بالشمال قبل اليمين في الوضوء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢١) ثنا حفص عن إسماعيل بن أبي خالد عن

زياد عن علي بـه .

وزياد هـو ابن حدير .

* * * *

عن ابن مسعود أنه سئل عن رجل توضأ فبدأ بمياسره فقال : لابأس .

صحيـح :

أخرجه الدارقطني (٨٩/١) وقال عقبه : صحيـح .

باب : التنشيف بعد الوضـوء :

عن ثابت بن عبيد الله قال : رأيـت بشير بن أبي مسعود، وكان لـه صحبة، يمسح بالمنـديل .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٨/١) من طريق وكيع، وأخرجه ابن المنـذر (٤٦١/١) من طريق أبي معاوية كلاهما عن مسعود عن ثـابت بـن عبيد بـه.

وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير .

* * * *

عن عبيد الله بن أبي بكر أنه رأى أنس بن مالك يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضـوء .

صحيـح :

أخرجه ابن المنذر (٤١٥/١) قال حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن عبيد الله بن أبي بكر به .

وحجاج هو ابن المنهال .

* * * *

عن جابر رضي الله عنه قال : لاتمندل بالمنديل إذا توضأت .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٨٢/١) وابن أبي شيبة (١٤٩/١) والبيهقي (١٥٨/١) من طريق ابن عيينة عن منصور عن هلال بن سياف عن عطا عن جابر به .

ومنصور هو ابن المعتمر .

وأخرجه أيضاً مسدد (المطالب / المسندة /٩١/١) من هذا الطريق ، وقال: ابن حجر: صحيح موقوف .

* * * *

عن أبي حمزة قال: رأيت ابن عباس يتوضأ حين يقوم إلى الصلاة، و لم أره يمس منديلاً .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٤١٨/١) ثنا يحيى بن محمد ثنا الحوضي ثنا أبوعوانة عن أبي حمزة به .

والحوضي هو حفص بن عمر الأزدي وقد تصحف عند ابن المنذر إلى

الجمحي، وأبو عوانة هو اليشكري، وأبو حمزة هو الأسدي .

باب : الرجل يتوضأ وينسى موضعاً في جسده لم يغسله :

عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً في رجله لمعة لم يصبها الماء حين تطهر، فقال له عمر: بهذا الوضوء تحضر الصلاة ؟! وأمره أن يغسل اللمعة ويعيد الصلاة .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١٠٩/١، ١١٠) من طريق الحجاج وعبدالملك عن عطاء عن عبيد بن عمير به .

باب : الرجل يتوضأ وفي يده خاتم :

عن أبي تميم الجيشاني قال: دخلت أنا وإخوتي على عمر وعلى بعضهم خاتم فقال: له عمر: كيف يتم وضوؤك وهذا عليك ؟ فنزعه فألقاه.

صحيح :

أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٤٠٤/١٣) حدثنا يونس بن عبدالأعلى أخبرنا عبد الله بن يوسف التنيسي حدثنا جعفر بن ربيعة عن أبي الخير عن أبي تميم الجيشاني به .

وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني .

نواقض الوضوء

باب : الحدث :

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله : ﷺ (**لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ**) فقال رجل من حضرموت : ما الحدث يا أبا هريرة، قال فساء أو ضراط .

صحيح :

أخرجه البخاري (١٣٥) .

* * * *

عن ابن عباس قال : لاينصرف حتى يسمع صوتاً بإذنه أو يجد ريحاً بأنفه .

صحيح :

أخرجه أبوعبيد في الطهور (١٤٣٠) حدثنا يزيد عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس به .

باب : مس الذكر :

عن سالم بن عبد الله بن عمر أن أباه كان يغتسل ثم يتوضأ، فقلت له: يا أبت أما يجزيك الغسل من الوضوء ، قال : بلى، ولكنى أحياناً أمس

ذكري فأتوضأ.

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٥٠) عن ابن شهاب عن سالم به .

وقد أخرجه من طريق مالك البيهقي (١/١٣١) وابن المنذر (١/١٩٤) .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول: إذا مس الرجل فرجه، فقد وجب عليه الوضوء .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٥٠١) عن نافع عن ابن عمر .

وهذه سلسة الذهب ، ومن طريق مالك أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٦٣) والبيهقي (١/١٣١) .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من مس ذكره توضأ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٦٣) والبيهقي (١/١٣١) والطحاوي في معاني الآثار (١/٧٦) من طريق شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن عباس به .

عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال : كنت أمسك المصحف على أبي فاحتككت فقال: لعلك مسست ذكرك قلت نعم ، قال : فقم فتوضأ، فقمت فتوضأت ثم رجعت .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٥٠) عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن مصعب بن سعد به .

* * * *

عن حذيفة رضي الله عنه قال : ما أبالي مسست ذكري أو أذني .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٦٣) قال : حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبدالرحمن عن حذيفة به .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات غير محمد بن فضيل فقد قال عنه الحافظ في التقريب : صدوق .

وللأثر طريق آخر عند الطحاوي في معاني الآثار (١/٧٨) .

* * * *

عن قيس بن أبي حازم قال : سأل رجل سعداً عن مس الذكر ؟ فقال : إن علمت أن منك بضعة نجسة فاقطعها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٦٣) وعبدالرزاق (١/١١٩) والطحاوي

(٧٧/١) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم بـه .

* * * *

عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن الذكر ؟ فقال : لا بأس به .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٤/١) حدثنا حسين بن علي حدثنا زائدة عن إبراهيم بن المهاجر عن عبدالرحمن بن علقمة به .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير إبراهيم بن مهاجر فهو لابأس به، وأخرجه ابن أبي شيبة (١٦٣/١) من طريق آخر بإسناد حسن أيضا .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ما أبالي مسست ذكري أو أذني أو أنفي .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٣/١) حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات غير ابن فضيل فهو حسن الحديث .

* * * *

عن عمير بن سعيد قال : كنت جالساً في مجلس فيه عمار بن ياسر فسئل عن مس الذكر في الصلاة فقال : ماهو إلا بضعة منك ، وإن لكفك

موضعا غيره .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٣/١) وابن قتيبة في الغريب (١٠/١) والطحاوي في معاني الآثار (٧٨/١) وابن المنذر (٢٠١/١) من طرق عن مسعر عن عمير بن سعيد به .

وعمير بن سعيد هو النخعي .

* * * *

عن ابن مسعود أنه قال: ما أبالي إياه مسست أوركبتي .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩٢١٧/٩) حدثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن مسعود به .

باب : الوضوء من مس الإبط :

عن أبي يحيى البكاء قال : رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يصلي في إزار ورداء قال فرأيته يضع يده على أنفه ثم يضرب بيده على إبطه وهو في الصلاة .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (١١٢/١) والبيهقي (١٣٨/١) وابن المنذر (٢٣٥/١) من طريق أبي جعفر الرازي عن أبي يحيى البكاء به .

ويحيى البكاء ضعيف لكن روايته لهذا الأثر تدل على أنه قد حفظه .

* * * *

عن ابن عباس فيمن مس إبطه : ليس عليه إعادة .

حسن :

أخرجه الدارقطني (١٥١/١) نا يعقوب بن إبراهيم ثنا الحسن بن عرفة نا خلف بن خليفة عن أبي سفيان عن ابن جبير عن ابن عباس به .

وأبو سنان هو ضرار بن مرة الشيباني .

باب : الوضوء من أخذ الشعر :

عن أبي مجلز قال : رأيت ابن عمر رضي الله عنهما أخذ من أظفاره، فقلت له: أخذت من أظفارك ولا تتوضأ ؟ قال : ما أكيسك ! أنت أكيس ممن سماه أهله كيِّسا .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٧٩) ثنا عيسى بن يونس عن التيمي عن أبي مجلز به .

وعيسى بن يونس حسن الحديث، وأبو مجلز هو لاحق بن حميد .

باب : الوضوء من القبلة :

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الملامسة ، والمباشرة، والإفضاء،

والرفث، والجماع نكاح، ولكن الله كنى .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١١٦) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد أخبرني عاصم الأحول عن عكرمة عن ابن عباس به .

وهذا إسناد صحيح، وحجاج هو ابن المنهال، وأخرج ابن أبي شيبة (١/١٦٥) بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه قال : اللمس هو الجماع .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لاوضوء في القبلة .

حسن :

أخرجه الدارقطني (١/١٤٣) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن ابن جبير عن ابن عباس به :

وحبيب بن أبي ثابت مدلس ولم يصرح بالسماع، لكن للأثر طريق آخر يقويه أخرجه طلحة في مسند أبي حنيفة (جامع المسانيد /١/٢٤٤) والذهبي في معجم الشيوخ (١/٤٠٠) من طريق أبي حنيفة عن عطاء عن ابن عباس به .

وأبو حنيفة تكلم الأئمة في حفظه لكن يتقوى هذا الطريق بالطريق الأولى .

* * * *

عن عبد الله بن عمر قال : قبلة الرجل امرأته وجسها بيده ملامسة،

فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٥٠) عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه به .

وهذا إسناد لاغبار عليه .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (١/١٥)، وقال الدارقطني (١/١٤٤) : صحيح .

* * * *

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : اللمس مادون الجماع .

صحيح :

أخرجه مسدد في مسنده (المطالب /١/٩٣) ثنا يحيى عن شعبة عن مخارق عن طارق عن ابن مسعود به .

ومخارق هو ابن خليفة الأحمسي .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال : الملامسة مادون الجماع، إن مس الرجل جسد امرأته بشهوة ففيه الوضوء .

حسن :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٩٢٢٩) حدثنا علي بن عبدالعزيز حَدَّثنا حجاج بن المنهال حَدَّثنا حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم عن ابن

مسعود به ، وحماد الراوي عن إبراهيم هو ابن أبي سليمان وهو حسن الحديث .

باب : الوضوء من الكذب والكلام الخبيث وأذى المسلم :

عن مجاهد قال : قلت لابن عباس : السرقة والخيانة والكذب والفجور والنظر إلى ما لايحل أينقض الوضوء ؟ قال : كلا، الحدث حدثان، حدث من فوق ، وحدث من أسفل .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٣١/١) حدثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن عبدالعزيز أنا السيناني أنا السكري عن عبدالكريم عن مجاهد به .

السيناني هو محمد بن الفضل، والسكري هو أبو حمزة، وعبدالكريم هو ابن مالك الجزري .

* * * *

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : لأن أتوضأ من الكلمة الخبيثة أحب إلي من أن أتوضأ من طعام طيب .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٢٧/١) وابن المنذر (٢٣٢/١) من طريق الثوري عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن ابن مسعود به .

* * * *

عن عائشة رضي الله عنها قالت : يتوضأ أحدكم من الطعام الطيب، ولا يتوضأ من الكلمة الخبيثة يقولها لأخيه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٣٣) وعبدالرزاق (١/١٢٧) وابن المنذر (١/٢٣٢) من طريق الثوري عن عاصم بن أبي النجود عن ذكوان عن عائشة به .

وعاصم بن أبي النجود حسن الحديث فقد قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق له أوهام .

باب : الوضوء من الضحك :

عن جابر رضي الله عنه فيمن ضحك في الصلاة قال : يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٨٧) وابن المنذر (١/٢٢٨) وسعيد بن منصور في سننه كما في تغليق التعليق (٢/١١٠) وأبو يعلى (المطالب / المسندة /١/٩٤) من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به .

وأبو سفيان هو طلحة بن نافع ، قال ابن حجر في الفتح (١/٢٨٠) هو صحيح من قول جابر .

باب : مس المرأة فرجها :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : إذا مست المرأة فرجها توضأت .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (١/١٩) من طريق القاسم بن عبيد الله والبيهقي في الكبرى (١/١٣٣) من طريق عبدالعزيز الدراوردي كلاهما عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة به .

باب : الوضوء من المذي :

عن عمر رضي الله عنه أنه سئل عن المذي فقال : ذاك القطر وفيه الوضوء .

صحيح :

أخرجه أبوعبيد في الغريب (١/٢٩٩) من طريق أبي معاوية وأخرجه عبدالرزاق (١/١٥٨) وابن المنذر (١/١٣٥) من طريق سفيان كلاهما عن الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن عمر به .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : المني والودي والمذي، فأما المني ففيه الغسل وأما المذي والودي ففيهما الوضوء ويغسل ذكره .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/١٥٩) وابن أبي شيبة (١/٩٢) والبيهقي (١/١١٥) وابن المنذر (١/١٣٤) من طرق عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن مورق عن ابن عباس به .

* * * *

عن أبي عثمان النهدي : أن سليمان بن ربيعة تزوج امرأة من بني عقيل فرآها فلاعبها قال : فخرج منه مايخرج من الرجل ـ أوقال : المذي ـ قال : فاغتسل ، ثم أتيت عمر فقال : ليس عليك في ذلك غسل ذلك أيسر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٩٠) حدثنا ابن علية عن سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدي به .

وأخرجه الطحاوى (١/٤٧) من طريق حماد عن سليمان التيمي وفيه قال عمر : إذا وجدت الماء فاغسل فرجك و أنثييك وتوضأ وضوءك للصلاة.

* * * *

عن جندب مولى ابن عباس قال : سألت ابن عمر عن المذي فقال : إذا وجدته فاغسل فرجك وتوضأ وضوءك للصلاة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٤٩) عن زيد بن أسلم عن جندب به.

وقد أخرجه من طريق مالك ابن المنذر (١/١٣٦) .

وقد ورد عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما الوضوء من المذي بإسناد ضعيف عند ابن أبي شيبة (٩٢/١) .

* * * *

عن عمر بن الخطاب أنه قال : إنه ليخرج من أحدكم مثل الجمانة فإذا وجد أحدكم ذلك فليغسل ذكره وليتوضأ .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق ومن طريقة ابن حزم في المحلى (١٣٤/١) عن معمر وسفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن أبيه سمعت عمر به .

باب : خروج الدم و الرعاف :

عن ميمون بن مهران قال : رأيت أباهريرة رضي الله عنه أدخل أصبعه في أنفه فخرج فيها دم ففته بأصابعه ثم صَلى ولم يتوضأ .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١٧٣/١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١٤٥/١) عن معمر عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران به .

وهذا إسناد حسن ، جعفر بن برقان لابأس به .

* * * *

عن بكر قال : رأيت ابن عمر عصر بثرة فى وجهه فخرج منها شيء

من دم فحكه بين أصبعيه ثم صلى و لم يتوضأ .

صحيح :

أخرجه البيهقي (١/١٤١) من طريق ابن أبي شيبة (١/١٣٨) حدثنا عبدالوهاب عن التيمي عن بكر به .

وبكر هو ابن عبد الله المزني .

* * * *

عن عطاء بن السائب قال : رأيت عبد الله بن أبي أوفي بزق دماً ثم قام فصلى .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/١٤٨) وابن المنذر (١/١٨٢) من طريق الثوري وابن عيينة عن عطاء بن السائب به .

وعطاء بن السائب اختلط إلا أن الثوري وابن عيينة سمعا منه قبل الإختلاط كما في الكواكب النيرات (٧٨) .

* * * *

عن المسور بن مخرمة أن عمر صلى وجرحه يثعب دماً .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١/٢٢٤) وأصله في البخاري .

باب : الوضوء من القيء :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إذا رعف الرجل أو ذرعه القيء أو وجد مذيا فإنه ينصرف فيتوضأ ثم يرجع فيبني على ما بقي على ما مضى إن لم يتكلم .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٨٤) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (٢/٣٣٩) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

وأخرجه أبو عبيد في الطهور (٤٣٥) بإسناد صحيح من فعل ابن عمر .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الإفطار مما دخل وليس مما خرج، والوضوء مما خرج وليس مما دخل .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/١٨٥) حدثنا يحيى بن يحيى ثنا يزيد بن زريع عن عكرمة عن ابن عباس به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان إذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع و لم يتكلم .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (١/٣٦) نا مالك عن نافع عن ابن

عمر به .

باب : ماذا يفعل من به سلس البول :

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه كبر حتى سلس منه البول، فكان يداويه ما استطاع فإذا غلب عليه توضأ وصلى .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١/٢٠٢) وعبدالرزاق (١/١٥١) عن معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت به .

باب : الوضوء من النوم :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان ينام جالساً ثم يصلي ولا يتوضأ.

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٢٢) عن نافع عن ابن عمر به، وهذه سلسة الذهب .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول: من نام وهو قاعد فلا وضوء عليه .

صحيح :

أخرجه الطحاوي في المشكل (٩/٦٨) وابن أبي شيبة (١/١٣٢) من طريق يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه كان يكثر أن ينام قاعداً حتى يميل ثم يصلي ولا يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٥٢) وابن أبي شيبة (١/١٣٢) من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد وشرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة به .

وإسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين صحيحة ومحمد بن زياد وشرحبيل بن مسلم كلاهما شامي .

* * * *

عن قيس بن عباد قال: رأيت أبا موسى صل الظهر ثم استلقى على قفاه فنام حتى سمعنا غطيطه ، فلما حضرت الصلاة قام ، فقال: هل وجدتم ريحاً أو سمعتم صوتاً ؟ قالوا: لا، فصلى العصر ولم يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٥٤) حدثنا محمد بن نصر ثنا إسحاق بن راهوية ثنا الفضل بن موسى عن حسين بن واقد عن يزيد النحوي عن قيس بن عبادة به.

ويزيد النحوي هو ابن أبي سعيد المروزي .

باب : الوضوء من الحجامة :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا احتجم غسل أثر محاجمه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٠) ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

باب : قبلة الصبي :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قبل صبياً فمضمض .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٤) ثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

وأيوب هو ابن تميمة السختياني .

باب : الوضوء من لحوم الإبل :

عن أبي العالية: أن أبا موسى نحر جزوراً، فأطعم أصحابه، ثم قاموا يصلون بغير طهور، فنهاهم عن ذلك، وقال : ماأبالي مشيت في فرثها ودمها ولم أتوضأ ، أو أكلت من لحمها ولم أتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥١٥) ثنا ابن علية عن حميد عن أبي العالية به.

وحميد هو العدوي .

باب : الوضوء و المضمضة :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان يمضمض من اللبن ثلاثا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٤) ثنا ابن علية وابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين عن أنس به .

* * * *

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: لاوضوء إلا من اللبن، لأنه يخرج من بين فرث ودم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٠) ثنا ابن نمير أخبرنا عثمان بن حكيم عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبي سعيد به .

وعباد بن عبد الله وثقه النسائي وابن سعد .

* * * *

عن عبدالرحمن الأعرج قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: لاوضوء إلا من اللبن .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤١) ثنا ابن نمير ثنا عثمان بن حكيم عن

عبدالرحمن الأعرج به .

* * * *

عن ابن واثلة : أن حذيفة دعا بلبن، فشرب وشربت، ثم دعا بماء، فتمضمض وتمضمضت .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٣) ثنا الفضل بن دكين ثنا يزيد الشيباني سمعت عبدالملك بن ميسرة عن ابن واثلة به .

وابن واثلة هو أبو الطفيل وهو صحابي .

* * * *

عن مطرف بن الشخير قال : شربت لبنا محضا بعد ما توضأت، فسألت ابن عباس ؟ فقال: ما أباليه، اسمح يسمح لك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٥) ثنا وكيع عن قرة بن خالد عن يزيد عن أخيه مطرف بن الشخير به .

ومطرف بن الشخير هو ابن عبد الله بن الشخير ينسب إلى جده .

* * * *

عن مسعر قال : قلت لجبلة بن سحيم أسمعت ابن عمر يقول : إني لآكل اللحم ، وأشرب اللبن ، وأصلي ولا أتوضأ ؟ قال : نعم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٧) ثنا وكيع عن مسعر به .

باب : الوضوء مما مست النار :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يتوضأ مما مست النار .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢١٤/١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١٧٤/١) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه شرب سويقاً فتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠/١) حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : توضؤا مما مست النار .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠/١) من طريق ابن علبة وابن المنذر (٢١٤/١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه زيد به .

عن عبد الله بن عمرو أنهم كانوا عند المغيرة بن شعبة فأكلوا لحماً وثريداً وخرجوا من عنده فجعلوا يصلون ولا يتوضئون فقال أبو مسعود: انظر يصلون ولا يتوضؤن .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥١/١) حدثنا غندر عن شعبة سمعت أبا إسحاق يحدث أنه سمع أبا السفر يحدث عن عبد الله بن عمرو فذكره .

وأبو السفر هو سعيد بن يحمد .

❋ ❋ ❋ ❋

عن جابر رضي الله عنه قال : رأيت أبابكر الصديق أكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٢٧/١) عن أبي نعيم وهب بن كيسان أنه سمع جابراً يقول : فذكره .

❋ ❋ ❋ ❋

عن جابر رضي الله عنه أن أبا بكر وعمر أكلا خبزاً ولحما وصليا ولم يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٢١/١) حَدَّثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا حجاج

بن منهال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار وأبي الزبير عن جابر به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عثمان رضي الله عنه أنه أكل خبزاً ولحما ثم مضمض وغسل يديه ثم مسح بهما وجهه ثم صلى و لم يتوضأ .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٣٧/١) عن ضمرة بن سعيد المزني عن أبان بن عثمان عن أبيه به .

وقد أخرجه من طريق مالك الطحاوي في معاني الآثار (٦٨/١) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عبدالرحمن بن زيد أن أنس بن مالك قدم من العراق فدخل عليه أبو طلحة وأبي بن كعب فقرب إليه طعاماً قد مسته النار، فقام أبو طلحة وأبي فصليا و لم يتوضأ .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٣٨/١) عن موسى بن عقبة عن عبدالرحمن بن زيد به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه أكل خبزاً ولحماً فصلى و لم يتوضأ .

صحيح :

أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٦٩/١) حدثنا ابن خزيمة حدثنا حجاج ثنا حماد عن أبي غالب عن أبي أمامة به .

وحجاج هو ابن المنهال .

* * * *

عن أنس رضي الله عنه قال : توضؤا من السكر فإن له ثقلاً .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠/١) حدثنا وكيع عن الحكم بن عطية عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس به .

والحكم بن عطية حسن الحديث فقد قال عنه الحافظ في التقريب : صدوق له أوهام .

* * * *

عن عبد الله بن إبراهيم قال : كنت مع أبي هريرة فتوضأ فوق المسجد، فقلت له من أي شي توضأت ؟ فقال : أكلت ثوري أقط .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥١/١) حدثنا وكيع عن عمر بن شيبة عن عبد الله بن إبراهيم به .

وعمر بن شيبة حسن الحديث فقد قال عنه أبو حاتم كما في الجرح (١١٤/٦): صدوق في الحديث، مابحديثه بأس .

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٣/١) من طريق عمر بن عبدالعزيز عن عبد الله بن

إبراهيم به .

* * * *

عن أنس رضي الله عنه أنه كان يتوضأ مما غيرت النار .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢١٤/١) حدثنا يحيى بن محمد عن سعيد وحدثنا يحيى عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس به .

وابن أبي عروبة اختلط، وسعيد هو ابن بشير وهوضعيف لكن قد تابع كل منهما الآخر فتقوى الأثر .

* * * *

عن عائشة رضي الله عنها قالت : توضؤا مما مست النار .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢١٤/١) حدثنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا إسماعيل بن إبراهيم أنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة به .

وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن علية .

* * * *

عن ابن عباس قال : لو أني أكلت خبزاً ولحما وشربت لبن اللقاح ماباليت أن أصلي ولا أتوضأ إن أن أمضمض فيَّ وأغسل أصابعي من غمر اللحم.

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٩٧) ومسدد (المطالب ١/٩٥) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

قال ابن حجر : صحيح موقوف .

* * * *

عن مجاهد قال : مارأيت ابن عمر متوضئاً من طعام قط، كان يلعق أصابعه الثلاثة، ثم يمسح يده بالثوب ثم يقوم إلى الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨/١) حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن مجاهد به .

* * * *

عن مسعر قال : قلت لجبلة : أسمعت ابن عمر يقول إني لآكل اللحم وأشرب اللبن، وأصلي، ولا أتوضأ ؟ قال : نعم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨/١) حدثنا وكيع عن مسعر به .

وجبلة هو ابن سحيم .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنما النار بركة، والنار ماتحل من شيء ولا تحرمه، ولا وضوء مما مست النار، ولا وضوء مما دخل، إنما الوضوء مما يخرج من الإنسان .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٢٢١) من طريق عبدالرزاق (١/٢٢١) عن ابن جريج أخبرني عطاء عن ابن عباس به .

* * * *

عن عبد الله بن يزيد الخطمي رضي الله عنه أنه كان يأكل اللحم والثريد فيصلي ولا يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٤٩) حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب عن عبد الله بن يزيد به .

ومحمد بن كعب هو القرظي .

* * * *

عن إبراهيم أن علقمة والأسود كانا مع عبد الله رضي الله عنه وهو يريد المسجد فتلقي بجفنة من ثريد وهو في الرحبة قال: فجلس وأكل منها هو وعلقمة والأسود، فقال: ثم دعا بماء فمضمض فاه، وغسل يده من غمر اللحم، ثم دخل فصلى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٥) ثنا هيثم أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أن علقمة والأسود .. .

وإبراهيم هو النخعي ومرسلاته عن ابن مسعود صحيحة .

* * * *

عن جابر عن أبي بكر رضي الله عنه أنه أكل خبزاً ولحما، فمازاد على أن مضمض فاه، وغسل يديه ثم صلى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٣٧) ثنا ابن علية عن أيوب عن وهب بن كيسان عن جابر عن أبي بكر به .

* * * *

عن مجاهد قال : مارأيت ابن عمر رضي الله عنهما متوضئاً من طعام قط، كان يعلق أصابعه الثلاث ثم يمسح يده بالتراب ، ثم يقوم إلى الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٣٩) ثنا هشيم أخبرنا حصين عن مجاهد به .

* * * *

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنهم كانوا عند المغيرة بن شعبة، فأكلوا لحما وثريداً، وخرجوا من عنده، فجعلوا يصلون ولا يتوضؤن، فقال أبو مسعود انظر يصلون ولايتوضؤن .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٦٧) ثنا غندر عن شعبة سمعت أبا إسحاق يحدث أنه سمع أبا السفر يحدث عن عبد الله بن عمرو فذكره .

وأبو السفر هو سعيد بن يحمد .

* * * *

عن سليمان التيمي : أن أنسا وأبا طلحة وأباموسى وابن عمر وزيد بن ثابت وامرأتين من أزواج النبي ﷺ كانوا يتوضؤون مما غيرت النار .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٦٠) ثنا معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه سليمان به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أنس رضي الله عنه أنه قال : توضؤوا من السكر ، فإن له ثقلاً .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٦٢) ثنا وكيع عن الحاكم بن عطية عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس به .

وهذا إسناد حسن الحكم بن عطية قال عنه الحافظ: صدوق له أوهام .

باب : الوضوء من الحجامة :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا احتجم غسل أثر محاجمه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢/١) والبيهقي في الكبرى (٢٨٠/١) من طريق ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الوضوء من الجنازة :

عن مكحول قال : قمت إلى أنس في هذا المسجد فسألته عن الوضوء من الجنازة فقال : إنما كنا في صلاة ورجعنا إلى صلاة فلا وضوء .

صحيح :

أخرجه يعقوب في المعرفة (٤٠١/٢) وابن سعد في الطبقات(٤٥٣/٧) من طريق سعيد بن عبدالعزيز عن مكحول به .

وسعيد بن عبدالعزيز هو التنوخي.



الغسل

باب : الوضوء لمن جامع أهله ولم ينزل :

عن سعيد بن المسيب : أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي ﷺ كانوا يقولون : إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٤٥/١) قال : عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب به .

وأخرجه أيضا عبدالرزاق (٢٤٥/١) وابن المنذر (٧٩/٢) من طريق ابن شهاب به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن سعيد بن المسيب قال: سمعت عمر يقول على المنبر: لاأجد أحداً جامع و لم يغتسل أنزل أو لم ينزل إلا عاقبته .

صحيح :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٠/٥) وابن المنذر (٧٩/٢) من طريقين عن أسباط بن محمد عن أبي إسحاق الشيباني عن بكير بن أخنس عن ابن المسيب به .

وأبو إسحاق الشيباني هو سليمان بن أبي سليمان، وأخرجه ابن أبي

شيبة (٨٥/١) من طريق ابن إدريس عن الشيباني به .

عن علي رضي الله عنه قال : إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٥/١) وابن المنذر (٨٠/٢) والطحاوي (٦٠/١) من طريقين عن عاصم عن ذر عن علي به .

وعاصم هو ابن بهدلة كما وقع مصرحا عند ابن المنذر وهو حسن الحديث .

وللأثر طريق آخر عند ابن أبي شيبة أيضا (٨٥/١) قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن معبد بن خالد عن علي به .

* * * *

عن ابن مسعود قال : الماء من الماء .

صحيح :

أخرجه مسدد في مسنده (كما في المطالب / المسندة / ١١٤/١) ومن طريقه ابن المنذر (٧٧/٢) حدثنا يحيى عن سفيان وشعبة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن ابن مسعود به .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٨٨/١) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

* * * *

عن ابن عباس قال : الماء من الماء .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٢٥٢) ومن طريقه ابن المنذر (٢/٧٧) عن ابن جريج قال لي عطاء سمعت ابن عباس فذكره .

* * * *

عن أبي سعيد الخدري: إذا أتى أهله فأعجز و لم ينزل لم يغتسل .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢/٧٧) حدثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله عن سفيان عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد به .

وذكوان هو أبو صالح السمان .

* * * *

عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يقول: تعزل عن امرأة فإذا لم تنزل لم تغتسل .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢/٧٨) قال حدثونا عن إسحاق أنا جرير عن منصور عن مجاهد عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه به .

وقوله: حدثونا، يدل على أنه حدثه جماعة فتنجبرجهالتهم، ومنصور هو ابن المعتمر .

* * * *

عن ابن عباس قال: أما أنا إذا خالطت أهلي اغتسلت.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٤٧/١) ومن طريقه ابن المنذر (٨٠/٢) وابن أبي شيبة (٨٧/١) عن ابن عيينة عن أبيه عن ابن عباس به .

وابن طاوس اسمه عبد الله .

* * * *

عن حبيب بن شهاب عن أبيه قال : سألت أباهريرة مايوجب الغسل ؟ قال: إذا غابت المدورة فقد وجب الغسل .

صحيح :

أخرجه الطحاوي (٥٧/١) وابن أبي شيبة (٨٥/١) من طريقين عن حبيب بن شهاب عن أبيه به .

وشهاب والد حبيب هو ابن مدلج العنبري وقد وثقه أبو زرعة كما في الجرح (٣٦١/٤) .

* * * *

عن محمود بن لبيد قال : سألت زيد بن ثابت عن رجل يجامع ثم لا ينزل؟ قال : عليه الغسل، قلت له: إن أبيا كان لايرى ذلك؟ فقال : إن أبياً نزع عن ذلك قبل أن يموت .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٤٧/١) ومن طريقه الطحاوي (٥٧/١) وأيضا البيهقي (١٦٦/١) عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن كعب عن محمود بن لبيد به .

عن زيد بن خالد قال: سألت خمسة من أصحاب النبي ﷺ كلهم يقول: الماء من الماء، منهم علي بن أبي طالب .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٥٢/١) ومن طريقه ابن المنذر (٧٨/٢) وأخرجه ابن أبي شيبة (٨٩/١) عن ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد به .

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد سمي الخمسة من الصحابة عند ابن أبي شيبة (٨٩/١) من طريق آخر بإسناد صحيح وهم الزبير وطلحة وأبي وعثمان رضي الله عنهم .

* * * *

عن عائشة رضي الله عنها قالت: إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٨٥) حدثنا ابن علية عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة به .

وداود هو ابن أبي هند .

وأخرجه عبدالرزاق (٢٤٧/١) عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة به.

* * * *

عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه قال : سألت عائشة زوج النبي ﷺ ما يوجب الغسل فقالت : هل تدري ما مثلك يا أباسلمة ؟ مثل الفروج يسمع

الديكة تصرخ فيصرخ معها، إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٤٦) ومن طريقه عبدالرزاق (١/٢٤٦) والطحاوي (١/٣٦) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبدالرحمن به .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إذا خالف الختان الختان فقد وجب الغسل .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٤٧) وعبدالرزاق (١/٢٤٧) وابن أبي شيبة (١/٨٨) والطحاوي (١/٦٠) عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن ابن مسعود رضي الله عنه في الرجل يجامع فلا ينزل ؟ قال: إذا بلغت ذلك اغتسلت .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٢٤٧) وابن أبي شيبة (١/٨٦) وابن المنذر (٢/٨٠) من طريقين عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود به .

باب : صفة الغسل من الجنابة :

عن عبد الله بن أبي قيس قال : أرسلني عطية بن عازب إلى عائشة رضي الله عنها أسألها عن الغسل من الجنابة، وعن رجل يجنب فيدركه الصبح وهو يريد الصيام، فلما جئتها فسلمت عليها قلت: أرسلني إليك أحد بنيك، قالت: من هو ؟ قلت : عطية بن عازب ، قالت: ابن عفيف، قلت: نعم أرسلني إليك، قالت: أما الغسل من الجنابة فاغسل فرجك ثم توضأ ثم اصبب الماء على رأسك ثلاث مرات، وأفض الماء على جسدك .

حسن :

أخرجه الدولابي في الكنى (١٠٨/١) حدثني عبدالصمد بن عبدالوهاب ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا محمد بن سليمان أبو ضمرة البصري حدثني عبد الله بن أبي قيس .

وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات، غير عبدالصمد بن عبدالوهاب، ويحيى الوحاظي فحديثهما في رتبة الحسن ومحمد بن سليمان أبو ضمرة ثقة قال عنه أبو حاتم: حدثنا عنه الوحاظي بأحاديث مستقيمة ، وذكره ابن حبان في الثقات (التهذيب ٢٠١/٩)، ووهم ابن حجر فقال عنه في التقريب: مقبول .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فأفرغ

على يده اليمنى فغسلها، ثـم غسـل فرجـه، ثـم مضمـض واستنثر ثـم غسـل وجهه ونضح في عينيـه، ثم غسل يده اليمنى، ثم اليسرى، ثم غسل رأسه ثـم اغتسل وأفاض عليه الماء .

صحيـح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٤٥) عن نافع عن ابن عمر به .

وهذه سلسة الذهب .

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن عمر أنه كان إذا اغتسل من الجنابة، أدخل الماء في عينيه، فأدخل يده في سرته .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٩٩) من طريق فضيل بن غزوان، والبيهـقي (١/١٧٧) من طريق قتادة كلاهما عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الجنـب كم يكـفيه من الماء لغسلـه :

عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهمـا يقـول: يجزئ الصاع للجنب .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٦٥) قال: حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بـن أبي يزيد به .

عن جابر بن زيد قال : سئل جابر رضي الله عنه عن غسل الجنابة ؟ فقال: صاع، فقال : ماأرى يكفيني ، فقال جابر : بلى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٦٤) حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي خالد عن جابر بن زيد به .

وابن أبي خالد هو إسماعيل .

باب : الرجل يفرق غسله من الجنابة :

عن زيد بن أسلم قال: قد أثبت لنا عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إذا غسلت رأسك وأنت جنب، ثم غسلت سائر جسدك بعد، فقد أجزأ عنك .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٢٦٤) عن معمر عن زيد بن أسلم به .

باب : الرجل يغسل رأسه بالخطمي :

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إذا غسل الجنب رأسه بالخطمي، أجزأه ذلك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٧٠) حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم

عن ابن مسعود به .

وهذا إسناده جيد، إبراهيم هو النخعي وهو وإن لم يسمع من ابن مسعود لكن مرسلاته عنه صحيحة كما قال البيهقي لأنه يروي عنه بواسطة جماعة لا واحداً .

وللأثر طريق آخر أخرجه البغوي في الجعديات (٤٣١) وأبو نعيم في الصلاة (٨٧) من طريق الحارث بن الأزمع عن ابن مسعود به .

والحارث بن الأزمع مجهول .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما فيمن يغسل رأسه بالخطمي قال : يجزئه أن لا يعيد على رأسه الغسل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٧٠) قال حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن ابن عباس به .

وقد اختلف في اسم نوفل ولكن ذلك لا يضر لأنه ثقة .

باب : الجنب كم يغسل رأسه :

عن عمر رضي الله عنه قال : أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثا .

صحيح :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (٧٥) وابن أبي شيبة (١/٦٣) عن

مسعر عن بكير بن الأخنس عن معرور بن سويد عن عمر به .

ومعرور بن سويد من رجال الصحيحين .

* * * *

عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: الجنب يغرف على رأسه ثلاثا .

صحيح :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (٨١) وابن أبي شيبة (٦٣/١) كلاهما قالا: حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد به .

باب : المبالغة في غسل الشعر :

عن حذيفة رضي الله عنه أنه خرج وقد جم شعره فقال: إن تحت كل شعر لا يصيبها الماء جنابة، فما فوقها، فلذلك عاديت رأسي كما ترون .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٩/١) والبغوي في الجعديات (١٢٤) وابن جرير في تهذيب الآثار (مسند علي /١٤٣٣) من طريق عمرو بن مرة عن أبي البختري عن حذيفة به .

وأبو البختري هو سعيد بن فيروز وهو كثير الإرسال فيخشى أن يكون أرسل هذا الحديث عن حذيفة و لم يسمعه منه .

ولكن لهذا الأثر طريق آخر عند البخاري في التاريخ الكبير (١٧١/٤)

من طريق شعبة عن سيف أنه سمع أباوائل أنه سمع حذيفة يقول: كل شعرة لايصيبها الماء جنابة فمافوقها .

وسيف هذا مجهول لم يوثقه معتبر، وقد ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلاً .

باب : كيفية غسل المرأة لرأسها من الجنابة :

عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال لامرأته: خللي رأسك بالماء، لاتخلله النار .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٤/١) وابن المنذر (١٣٣/٢) من طريق الأعمش والبيهقي (١٨٠/١) وابن جرير في تهذيب الآثار (مسند علي ـ ٤٣٤) من طريق منصور كلاهما عن إبراهيم عن همام عن حذيفة به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن نافع : أن نساء ابن عمر وأمهات أولاده كن يغتسلن من الجنابة والحيض فلا ينقضن رؤوسهن ولكن يبالغن في بلها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٣/١) حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع به .

و عبيد الله هو العمري الثقة الثبت .

عن عائشة رضي الله عنها قالت: تصب الماء على رأسها ثلاثا، ولا تنقض شعرها من جنابة ولاحيض .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١٣٣/٢) حدثنا علي ثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج عن عطاء وعن أبي الزبير عن عبيد بن عمير عن عائشة به .

* * * *

عن ناعم مولى أم سلمة قال: سألت أم سلمة رضي الله عنها عن غسل الرجل فقالت: ينقي الشعر ويروي الشعر، وسألتها عن غسل المرأة، فقالت: تنظف قرونها ولاتحل رأسها .

صحيح :

أخرجه إسحاق بن راهويه (المطالب/المسندة/١/١٨٠) أخبرنا المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب ثنا يزيد بن أبي حبيب عن ناعم به .

وناعم قال عنه الحافظ في التقريب: ثقة فقيه .

باب : غسل القدمين بعد الفراغ من الإغتسال :

عن سعيد بن المسيب أن عثمان اغتسل من الجنابة، ثم تنحى فغسل قدميه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٦١/١) ومن طريقه ابن المنذر (١٣١/٢) عن

معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب به .

باب : المبالغة في الغسل :

عن ابن عمر أنه كان إذا اغتسل من الجنابة نضح في عينيه الماء .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (٥٧/١) أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الوضوء بعد الغسل :

عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: كان أبي يغتسل ثم يتوضأ، فأقول أما يجزيك الغسل ؟ قال: وأي وضوء أتم من الغسل للجنب ؟! ولكنه يخيل إلي أنه يخرج من ذكري شيء فأمسه فأتوضأ لذلك .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٧٠/١) أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم به .

باب : الجنب يخرج منه المني بعد الغسل :

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الجنب يخرج منه المني بعد الغسل ؟ قال: يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٨/١) حدثنا هشيم عن منصور عن حبان الجوفي عن جابر بن زيد عن ابن عباس به .

وهشيم مدلس لكنه صرح بالتحديث عند ابن المنذر (١١٢/٢) فانتفت شبهة تدليسه، وحبان الجوفي وثقه ابن معين كما في الجرح (٢٤٧/٣) وقد تصحف عند ابن المنذر إلى: حبان الحرمي .

باب : الرجل يجامع أهله ثم يريد أن يعود :

عن سليمان بن ربيعة قال: قال لي عمر: ياسليمان إذا أتيت أهلك، ثم أردت أن تعود كيف تصنع ؟ قال : قلت : كيف أصنع ؟ قال : توضأ بينهما وضوءاً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٩/١) وابن المنذر (٩٤/٢) وعبدالرزاق (٢٧٩/١) من طريق عاصم الأحول وسليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان بن ربيعة به .

وسليمان بن ربيعة هو الباهلي .

* * * *

عن ابن عمر قال: من أتى أهله فأراد أن يعود فليتوضأ .

صحيح :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (٤٢) من طريق مسعر وابن أبي شيبة

(٧٩/١) من طريق محمد بن فضيل كلاهما عن محارب بن دثار عن ابن عمر به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان إذا أتى أهله، ثم أراد أن يعود غسل وجهه وذراعيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٩/١) ثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر به .

وهذا إسناد صحيح للغاية .

باب : وضوء الجنب إذا أراد النوم :

عن أبي حمزة الأسدي قال: سمعت ابن عباس يسأل عن الجنب إذا أراد أن ينام أويطعم قال: يتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٧٩/٢) ثنا محمد ثنا سعيد ثنا هشيم عن أبي حمزة الأسدي به .

وسعيد هو ابن منصور .

* * * *

عن عائشة رضي الله عنها قالت: إذا أصاب أحدكم جنابة من أهله أو

غيرهم، فلم يغتسل فأراد أن ينام فليتوضأ وضوء الصلاة، فإنه لايدري لعله يصاب في منامه .

صحيح :

أخرجه مسدد في مسنده (المطالب/المسندة/١/١١٨) ثنا يحيى وابن المنذر في الأوسط (٢/٨٩) كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

* * * *

عن عائشة رضي الله عنها في الرجل تصيبه جنابة من الليل، فيريد أن ينام قالت: يتوضأ أو يتيمم .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٦٠) حدثنا عثام بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

وهذا إسناده حسن رجاله كلهم ثقات غير عثام بن علي فهو صدوق كما في التقريب .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب غسل وجهه ويديه ومسح رأسه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٥٩) حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن

نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان إذا أجنب فأراد يأكل أويشرب أوينام غسل كفيه وتمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه، وغسل فرجه ولم يغسل قدميه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٩٠/٢) حدثنا علي ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

وحجاج هو ابن المنهال .

* * * *

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: الجنب إذا أراد أن ينام، أو يأكل فليتوضأ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٨٩/٢) حدثنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا سفيان عن عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد به .

وأبو المتوكل اسمه علي بن داود .

باب : النائم ينتبه يجد بللاً :

عن ابن عمر أنه سئل عن رجل استيقظ من منامه فرأى بلة قال: وجدت

ذلك لاغتسلت منه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٧٧) من طريق علي بن ثابت، وابن المنذر (٢/٨٤) من طريق أيوب كلاهما عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن أبي حمزة الأسدي قال: بينما أنا على راحلتي وأنا بين النائم واليقظان، إذ وجدت شهوة، فأنكرت نفسي، فخرج مني مَا بل إزاري وماهناك، فسألت ابن عباس ؟ فقال: اغسل ذكرك وما أصاب منك، ولم يأمرني بالغسل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٧٧) حدثنا هيثم عن أبي حمزة الأسدي .

هيثم مدلس لكنه صرح بالتحديث عند ابن المنذر (٢/٨٥) فانتفت شبهة تدليسه .

باب : الرجل يخرج من بيته وهو جنب :

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان يجنب، ثم يتوضأ ويخرج لحاجته .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب/المسندة/١/١١٢) من طريق يحيى، وابن أبي شيبة (١/٧٤) من طريق محمد العبدي كلاهما عن مسعر عن بكير الأخنس عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه به .

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (١/٢٦٠): رجاله ثقات .أهـ .

وأخرجه عبدالرزاق (١/١٨٢) من طريق أبي سلمة عن بكير بن الأخنس به .

باب : من لم يخرج منه المني عن شهوة :

عن ابن عباس قال: الغسل على من اهراق على شهوة.

صحيح :

أخرجه البخاري في تاريخه (٧/١٢٠) نا أحمد بن عيسى نا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن الفضيل بن أبي عبد الله عن القاسم بن محمد عن ابن عباس به .

والفضيل بن أبي عبد الله هو مولى المهدي .

باب : عرق الجنب والحائض :

عن ابن عمر أنه كان يغرق في الثوب وهوجنب، ثم يصلي فيه .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٥٦) عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (١/٢٤١) وعبدالرزاق (١/٣٦٦)

* * * *

عن ابن عباس أنه كان لايرى بأساً بعرق الجنب والحائض .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٩١) والدارمي (١/٢٤١) وابن المنذر (١/١٧٧) من طريقين عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس به .

* * * *

عن القاسم بن محمد أن عائشة سئلت عن الجنب يعرق في الثوب أينجسه ذلك ؟ قالت: لا .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٧٨) وابن أبي شيبة (١/١٩١) والدارمي (١/٢٤١) من طريق سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد به .

* * * *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لابأس أن يصلي في الثوب الذي يعرق فيه الجنب .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/١٧٧) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١/٣٦٦) عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس به .

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت في الحائض تعرق في الثوب، لابأس به .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٦٦/١) وابن المنذر (١٧٨/١) من طريق هشام بن حسان عن أم الهذيل عن عائشة به .

وأم الهذيل هي حفصة بنت سيرين .

❊ ❊ ❊ ❊

عن عطاء: أن رجلاً قال لابن عباس: أضع المصحف على فراشي، أجامع عليه، وأحتلم عليه، وأعرق عليه ؟ قال: نعم .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٧٨/١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (٣٦٧/١) عن ابن جريج أخبرني عطاء به .

باب : سؤر الحائض والجنب :

عن عمر رضي الله عنهما أنه قال : يتوضأ من سؤر البعير والبقرة والشاة والبرذون والفرس والحائض والجنب .

صحيح :

أخرجه ابن وهب في المدونة (١٢٣/١) قال: قال نافع عن ابن عمر به .

عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه سأل أبا هريرة عن سؤرة طهور المرأة أيتطهر منه؟ قال: إن كنا للننقر حول قصعتنا نغتسل منها كلانا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣/١) حدثنا ابن عليه عن حبيب بن شهاب عن أبيه به .

وحبيب وهو ابن شهاب وأبوه تقدما .

* * * *

عن أبي يزيد المدني قال: سئل ابن عباس رضي ا لله عنه عن سؤرة المرأة ؟ فقال: هي ألطف بناناً وأطيب ريحا .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢٠٩) وابن أبي شيبة (٣٣/١) كلاهما قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي يزيد المدني به .

وأبو يزيد المدني وثقه ابن معين كما في التهذيب (٢٨٠/١٢)، ومنه تعلم أن قول الحافظ عنه في التقريب: مقبول . غير صواب .

* * * *

عن ابن عمر كان لايرى بأسا بسؤر المرأة إلا أن تكون حائضا أو جنباً.

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢١٠) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

باب : المرأة والرجل يغتسلان من إناء واحد :

عن ابن عمر أنه كان يقول: لابأس باغتسال الرجل والمرأة في إناء واحد.

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٢٩٥) من طريق عبدالرزاق وهو مصنفه (١/٢٦٩) عن ابن جريج أخبرني نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه سأل أباهريرة فقال: إن كنا لننقر حول قصعتنا نغتسل منها كلانا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٥) حدثنا إسماعيل بن علية عن حبيب بن شهاب عن أبيه به .

وحبيب بن شهاب وأبوه كلاهما ثقة وقد تقدما .

وقد ورد عن زيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما جواز اغتسال الرجل والمرأة من إناء واحد لكن بإسناد ضعيف .

باب : الإغتسال أو الوضوء بفضل الحائض أو الجنب :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لابأس أن يغتسل بفضل المرأة إلا أن

تكون حائضاً أوجنباً .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٥٦/١) عن نافع عن ابن عمر به .

وهذه سلسة الذهب .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: لابأس بالوضوء من فضل شراب المرأة وفضل وضوئها مالم تكن جنباً أو حائضاً، فإذا خلت به فلا تقربه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٩٣/١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١٠٨/١) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

باب : النوم والأكل للجنب :

عن عائشة رضي الله عنها في الرجل تصيبه جنابة من الليل فيريد أن ينام قالت: يتوضأ أو يتيمم .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٧٩) ثنا عثام بن علي عن هشام عن أبيه عن عائشة به .

ورجاله ثقات غير عثام بن علي فهو حسن الحديث فقد قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق .

وهشام هو ابن عروة بن الزبير .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إذا أراد الجنب أن يأكل أويشرب، أو ينام، توضأ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٧٧) ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه به .

* * * *

عن عائشة رضي الله عنها قالت: إذا أراد أحدكم أن ينام وهو جنب فلتيوضأ فإنه لايدري لعله يصاب في منامه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٣) ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل وجهه ويديه ومسح برأسه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٣) ثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

وأيوب هو ابن تميمة السختياني .

باب : الوضوء من غسل الميت :

عن ابن عباس في غسل الميت قال: يكفي منه الوضوء .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٣١٩/١/) حدثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به .

□ ❀ □

المسح على الخفين

باب : المسح على الخفين :

عن همام بن الحارث قال: رأيت جريراً رضي الله عنه بال، ثم مسح على خفيه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٤٣١)من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١/١٩٤) عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث .

* * * *

عن سماك أنه رأى جابر بن سمرة رضي الله عنه يمسح على الخفين .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٤٣١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١/١٩٨) قال عن إسرائيل عن سماك به .

* * * *

وقد ثبت عن غيرهم من الصحابة رضوان الله عيهم المسح على الخفين كما سيأتي ضمن أبواب المسح على الخفين .

وقد قال الحسن البصري : كان أصحاب النبي ﷺ إذا أرادوا البول بادروا خفافهم لكي يمسحوا .

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦/٢٩٧) عن محمد سمعت علي بن

الحسين أخبرني الحسين بن واقد عن مطر عن الحسن البصري به .

وهذا إسناد حسن، مطر هو الوراق فيه كلام، وعلي بن مهران ثقة فقد قال عنه ابن عدي في الكامل (٢٠٢/٤): لم أجد له حديثاً منكراً فأذكره .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر بال في السوق ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح رأسه ثم دعي لجنازة ليصلي عليها حين دخل المسجد فمسح على خفيه ثم صلى عليها .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٣١/١) عن نافع به .

* * * *

عن سعيد بن عبدالرحمن بن رقيش قال: رأيت أنس بن مالك أتى قباء فبال وتوضأ ومسح على الخفين ثم صلى .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (٤١/٢) نا مالك عن سعيد بن عبدالرحمن بن رقيش به .

* * * *

عن أنس أنه سئل عن مسح الخفين للوضوء فقال: ذلك التكلف .

صحيح :

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٤٨٦) نا محمد نا أبو معاوية عن

عاصم عن مورق العجلي عن أنس به .

ومحمد هو ابن الحجاج، وعاصم هو ابن سليمان الأحول .

❊ ❊ ❊ ❊

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما أبالي مسحت على الخفين أومسحت على ظهر بختي هذا .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٥) حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات، غير ابن فضيل واسمه محمد فقد قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق عارف .

❊ ❊ ❊ ❊

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما أبالي على ظهر خفي مسحت أو على ظهر حمار..

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٥) حدثنا يونس بن محمد نا عبدالواحد بن زياد حدثني إسماعيل بن سميع حدثني أبو رزين قال أبو هريرة .. فذكره .

وأبو رزين هو مسعود بن مالك .

❊ ❊ ❊ ❊

عن عائشة رضي الله عنها قالت: لأن أحزهما بالسكاكين أحب إلي من أن أمسح عليها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٥/١) حدثنا هشيم أنا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة به .

باب : إدخال الرَّجُل رجليه وهما طاهرتان في الخف :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إذا أدخل الرجل رجليه في الخفين وهما طاهرتان، ثم ذهب لحاجته، ثم توضأ للصلاة مسح على خفيه، وأنه كان يقول أمر بذلك عمر .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٣٠/١) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١٩٧/١) قال: أخبرني ابن جريج حدثني ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر به .

باب : من خلع خفيه بعدما مسح عليهما هل يغسل رجليه ؟:

عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي ﷺ في قصة المسح قال عبدالرحمن: وكان أبي ينزع خفيه ويغسل رجليه .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٢٨٩/١) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق حدثنا علي بن محمد القرشي حدثنا الحسن بن علي بن عفان حدثنا زيد الحباب حدثنى عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن أبي بكرة به .

وعلي بن محمد القرشي ثقة متقن وله ترجمة في السير (٥٦٧/١٥) .

باب : مدة المسح على الخفين :

عن عمر قال في المسح على الخفين: للمسافر ثلاثا، وللمقيم يوم إلى الليل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٨/١) حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم ابن عمر عن عمر به .

وأبو حازم هو سلمان الأشجعي، وللأثر طرق أخرى عن عمر .

* * * *

عن ابن مسعود قال: ثلاثة أيام للمسافر، ويوم للمقيم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٠٧/١) عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود به .

* * * *

عن أبان بن عثمان قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن المسح على الخفين؟ فقال: نعم، ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨١) قال: حدثنا عائذ بن حبيب عن طلحة بن يحيى عن أبان بن عثمان به .

وعائذ وطلحة كلاهما حديثهما حسن .

* * * *

عن علي قال : للمسافر ثلاث ليال، ويوم وليلة للمقيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٠) وابن المنذر (١/٤٣٦) وعبدالرزاق (١/٢٠٢) من طريق القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هاني عن علي به .

* * * *

عن موسى بن سلمة قال: سألت ابن عباس عن المسح على الخفين فقال: ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم .

صحيح :

أخرجه الحارث في مسنده (بغية الباحث /٨٣) والطحاوي في معاني الآثار (١/٨٤) من طريق شعبة عن قتادة عن موسى بن سلمة به .

* * * *

عن عمرو بن الحارث قال: صحبت ابن مسعود إلى المدينة فلم ينزع

خفيه ثلاثا .

صحيح :

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٣١/٢) وعبدالرزاق (٢٠٧/١) والبيهقي (٢٧٧/١) من طريق أبي معاوية والثوري عن الأعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث به .

* * * *

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان لايوقت في المسح على الخفين وقتا وكان يقول: ليس في المسح على الخفين وقت، امسح مالم تخلع .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١٩٦/١) وعبدالرزاق (٢٠٨/١) وابن المنذر (٤٣٨/١) من طرق عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الغسل أفضل أم المسح على الخفين؟ :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إني لمولع بغسل قدمي فلا تقتدوا بي .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٤٠/١) حدثنا محمد ثنا سعيد ثنا سفيان عن صدقة بن يسار سمعت ابن عمر فذكره .

* * * *

عن أبي أيوب رضي الله عنه أنه كان يأمر بالمسح على الخفين، وكان هو يغسل قدميه، فقيل له في ذلك: كيف تأمر بالمسح وأنت تغسل ؟ فقال: بئس مالي إن كان مهنأه لكم ومأثمه علي، قد رأيت رسول الله ﷺ يفعله ويأمر به ولكن حبب إلي الوضوء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٧٥) وابن المنذر (١/٤٣٩) والبيهقي (١/٢٩٣) من طريق هشيم أخبرنا منصور عن ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب به .

باب : صفة المسح على الخفين :

عن نافع قال: رأيت ابن عمر يمسح عليها يعني مسحة واحدة بيديه كلتيهما بطونهما وظهورهما .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١/٤٥٢) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (١/٢٢٠) عن ابن جريج قال: قال لي نافع وذكره .

باب : متى تبدأ مدة المسح :

عن أبي عثمان النهدي قال: حضرت سعداً وابن عمر يختصمان إلى عمر في المسح على الخفين، فقال عمر: يمسح عليهما إلى مثل ساعته من يومه

وليلته .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/١٠٩) من طريق ابن المبارك، والبيهقي (١/١٧٩) من طريق سفيان كلاهما عن عاصم عن أبي عثمان به .

وقال الألباني في تمام النصح في أحكام المسح (٩١) وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وأخرجه ابن المنذر (١/٤٤٢) من طريق خالد الحذاء عن أبي عثمان به .

باب : المسح على الجوربين :

عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يمسح على الجوربين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٧) قال حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن ابن مسعود به .

* * * *

عن عقبة بن عمرو أبو مسعود البدري أنه مسح على جوربين من شعر.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٧) وعبدالرزاق (١/١٩٩) من طريق سفيان والبيهقي (١/٢٨٥) من طريق شعبة كلاهما عن منصور عن خالد

بن سعد عن عقبة بن عمرو به .

* * * *

عن أنس رضي الله عنه أنه كان يمسح على الجوربين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٧/١) من طريق هشام وعبدالرزاق (٢٠٠/١) من طريق معمر كلاهما عن قتادة عن أنس به .

وأخرجه الدولابي في الكنى (١٨١/١) من طريق آخر عن أنس بإسناد صحيح أيضاً .

* * * *

عن أبي غالب قال : رأيت أبا أمامة يمسح على الجوربين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٧/١) قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي غالب به .

وأبو غالب حسن الحديث .

* * * *

عن علي رضي الله عنه أنه توضأ ومسح على الجوربين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٨) حدثنا وكيع حدثنا يزيد بن مردانبه عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث عن علي به .

يزيد بن مردانبه والوليد بن سريع كلاهما حسن الحديث، وعمرو بن حريث هو المخزومي الصحابي فهو الذي يروي عنه الوليد بن سريع .

عن رجاء بن ربيعة قال : رأيت البراء توضأ فمسح على الجوربين .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (١/٢٠٠) وابن أبي شيبة (١/١٨٨) والبيهقي (١/٢٨٥) من طرق عن الأعمش حدثنا إسماعيل بن رجاء بن ربيعة عن أبيه به .

ورجاء بن ربيعة صدوق كما في التقريب .

* * * *

عن يحيى البكاء قال: سمعت ابن عمر قال: المسح على الجوربين كالمسح على الخفين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٩٠) وعبدالرزاق (١/٢٠٠) وابن المنذر (١/٤٦٣) من طرق عن أبي جعفر عن يحيى البكاء به .

* * * *

عن أبي حازم قال: رأيت سهل بن سعد رضي الله عنه يمسح على الجوربين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٨) من طريق زيد بن حبان، وابن المنذر

(٤٦٣/١) من طريق عبدالرحمن كلاهما عن هاشم بن سعد عن أبي حازم به .

وهشام بن سعد حسن الحديث فقد قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق له أوهام .

وأبو حازم هو سلمان الأشجعي .

وقد ورد عن بلال وعمار وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم المسح على الجوربين بأسانيد ضعيفة .

باب : المسح على القلنسوة :

عن سعيد بن عبد الله بن ضرار قال: رأيت أنس بن مالك أتى الخلاء وعليه قلنسوة بيضاء مزرورة فمسح على القلنسوة وعلى جوربين له أسودين، ثم صلى .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (١٩٠/١) عن الثوري عن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن ضرار به .

وسعيد بن عبد الله بن ضرار قال عنه أبو حاتم كما في الجرح (١٤٦/٤) ليس بالقوي .

قلت : لكن قوله هنا: (رأيت) يدل على أنه قد حفظه، فيقبل حديثه هنا .

باب : المسح على النعلين :

عن أبي ظبيان قال: رأيت علياً بال قائماً، ثم توضأ ومسح على نعليه، ثم دخل المسجد فخلع نعليه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٠١/١) وابن أبي شيبة (١٨٩/١) والبيهقي (٢٨٨/١) من طريق الأعمش عن أبي ظبيان به .

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة (١٨٩/١) من طريق عبدالعزيز بن رفيع عن أبي ظبيان به .

قال الألباني في تحقيق المسح على الجوربين (٤٧) سنده صحيح .أهـ.

وقد ورد عن أنس رضي الله عنه المسح على النعلين عند البخاري في التاريخ الكبير (٤١٩/٧) بإسنادضعيف جداً .

باب : المسح على الجبيرة :

عن ابن عمر قال: من كان به جرح معصوب، فخشي عليه العنت، فليمسح ماحوله ولايغسله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٥/١) والكرماني كما في التعريف والإخبار (٦٢/٢) كلاهما قال: حدثنا شبابة عن هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر به .

وشبابة هو ابن سوار .

وقد أخرجه البيهقي أيضا (١/٢٢٨) من طريق الوليد بن مسلم أخبرني هشام بن الغاز أنه سمع نافعاً يحدث عن عبد الله بن جعفر أنه كان يقول: من كان له جرح معصوب عليه توضأ ومسح على العصائب ويغسل ماحول العصائب و أخرج البيهقي (١/٢٢٨) من طريق سليمان بن موسى وموسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر أنه كان يمسح على العصائب.

قال البيهقي : هو عن ابن عمر صحيح .

باب : المسح على العمامة :

عن عمر رضي الله عنه أنه قال: إن شئت فامسح على العمامة، وإن شئت فانزعها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٢٢) ومن طريقه ابن المنذر (١/٤٦٧) قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة عن عمر به .

قال ابن حزم في المحلى (١/٦٠) إسناده في غاية الصحة .

* * * *

عن عاصم الأحول قال: رأيت أنساً يمسح على الخفين والعمامة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١/١) من طريق عبدة بن سليمان وعبدالرزاق (١٨٩/١) من طريق الثوري كلاهما عن عاصم الأحول .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أبي غالب قال : رأيت أبا أمامة رضي الله عنه يمسح على العمامة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١/١) حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي غالب به .

ورجاله كلهم ثقات غير أبي غالب فهو حسن الحديث .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أم سلمة أنها كانت تمسح على الخمار .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢/١) ومن طريق ابن المنذر (٤٦٨/١) من طريق ابن نمير عن سفيان عن الضحاك عن الحسن عن أمه عن أم سلمة به .

وأم الحسن اسمها خيرة لابأس بها .

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن عمر: أنه كان لايمسح على العمامة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢/١) حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

وهذا إسناد صحيح جداً .

وأخرجه البيهقي (٦١) والحاكم (١٦٩/١) من طريق يحيى عن نافع عنه أنه إذا مسح رأسه رفع القلنسوة ومسح مقدم رأسه .

* * * *

عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال: سألت جابراً عن المسح على العمامة ؟ فقال: أمس الماء الشعر .

صحيح :

أخرجه الترمذي (١٠٢) وابن أبي شيبة (٢٢/١) وابن المنذر (٤٧٠/١) والبيهقي (٦١/١) من طريق عن عبدالرحمن بن إسحاق القرشي حدثني أبو عبيدة بن محمد به .

وأبو عبيدة وثقه ابن معين كما في التهذيب (/١٢) ووهم ابن حجر فقال عنه في التقريب : مقبول .

التيمم

باب : صفة التيمم :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: التيمم ضربتان، ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢١٢/١) وابن المنذر (٤٩/٢) والبيهقي (٢٠٧/١) والدارقطني (١٨٠/١) وأبو نعيم في الصلاة (١٥١) من طرق عن عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر به .

❃ ❃ ❃ ❃

عن عمار رضي الله عنه أنه تيمم فمسح بيديه التراب ثم نفضهما، ثم مسح بهما وجهه ويديه، ولم يمسح ذراعيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٩٧) والدارقطني (١٨٤/١) وأبو نعيم في الصلاة (١٥٤) من طرق عن حصين عن أبي مالك عن عمار به .

وأبو مالك هو غزوان الغفاري .

❃ ❃ ❃ ❃

عن عطاء ان ابن عباس وابن مسعود كانا يقولان : التيمم للكفين

والوجه .

حسن :

أخرجه الشافعي في الأم (١٥٦/٢) عن أحمد بن حنبل حدثني مسكين بن بكير حدثنا الأوزاعي عن عطاء به .

ومسكين بن بكير حسن الحديث .

باب : نفض اليدين في التيمم :

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا أراد أن يتيمم ضرب بيده على التراب ومسح وجهه، ثم ضرب ضربة أخرى ثم مسح بهما يديه إلى المرفقين، ولا ينفض يديه من التراب .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١٨٢/١) وابن المنذر (٤٨/٢) من طريق عبدالرزاق وهو في مصنفه (٢١١/١) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

قال العظيم آبادي في التعليق المغني (١٨٢/١) إسناده صحيح موقوف.

باب : المسافر إذا خشي على نفسه العطش إذا توضأ أو اغتسل بالماء :

عن علي قال: إذا أجنب الرجل في أرض فلاة ومعه ماء يسير فليؤثر نفسه بالماء وليتيمم بالصعيد .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١/٢٠٢) والبيهقي (١/٢٣٤) من طريق شعبة عن عطاء بن سائب عن زاذان عن علي به .

وهذا إسناد صحيح، وعطاء بن السائب كان قد ختلط لكن شعبة سمع منه قبل الإختلاط كما في الكواكب النيرات (٧٨) .

باب : تيمم المريض :

عن ابن عباس قال: رخص للمريض في الوضوء التيمم بالصعيد، وقال ابن عباس: أرأيت إن كان مجدراً، كأنه صمغة كيف يصنع؟.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٢٢٤) ومن طريقه ابن المنذر (٢/١٩) وابن الأعرابي في المعجم (٧٢٤) من طريق الثوري عن عاصم الأحول عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

وأخرجه البيهقي (١/٢٢٥) من طريق شعبة أخبرني عاصم الأحول به.

باب : إمامة المتيمم للمتوضئين :

عن سعيد بن جبير قال: كان ابن عباس في سفر مع أناس من أصحاب الرسول ﷺ فيهم عمار بن ياسر، فكانوا يقدمونه يصلي بهم لقرابته من رسول الله ﷺ فصلى بهم ذات يوم ثم التفت إليهم، فضحك، فأخبرهم أنه أصاب من جارية له رومية وصلى بهم وهو جنب، فتيمم .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٤٠) والبيهقي (٢٣٤/١) وابن المنذر (٦٨/٢) من طريق أشعث بن سوار عن جعفر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

وهذا إسناد محتمل للتحسين، وقد علق هذا الأثر البخاري في صحيحه (٧٣) بصيغة الجزم، وصحح إسناده الحافظ في الفتح (٤٤٦/١) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن نافع قال أصاب ابن عمر جنابة في سفر فتيمم فأمرني فصليت به وكنت متوضئاً .

حسن :

أخرجه البيهقي (٢٣٤/١) وابن المنذر (٦٨/٢) من طريقين عن إسحاق ثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن نافع به.

وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير معاوية بن صالح فهو حسن

الحديث .

باب : التيمم بأرض الحرث :

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: أطيب الصعيد أرض الحرث .

حسن :

أخرجه البيهقي (٢١٤/١) وأبو يعلى في مسنده (المطالب/ المسندة/ ١٠٥/١) من طريقين عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس به .

قال ابن حجر عقبه : موقوف حسن .

باب : التيمم في أول الوقت إذا لم يجد الماء أم في آخره ؟ :

عن عبدالرحمن بن حاطب أنه اعتمر مع عمر بن الخطاب وأن عمر عرس في بعض الطريق قريبا من بعض المياه، فاحتلم فاستيقظ فقال: أترونا ندرك الماء قبل طلوع الشمس ؟ قالوا: نعم، فأسرع السيرحتى أدرك الماء واغتسل .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٤٤/١) ومن طريقه ابن المنذر (٦٢/٢) من طريق معمر وابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن أبيه عبدالرحمن أنه أخبره ... وذكر القصة .

عن ابن عمر أنه أقبل من الجرف حتى إذا كان مرّ بمربد النعم تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر، ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة، فلم يعد الصلاة .

حسن :

أخرجه الدارقطني (١٨٦/١) والشافعي في الأم (٤٥/١) وابن المنذر (٦١/٢) والبيهقي في الكبرى (٢٣٤/١) وفي المعرفة (٢٩٨/١) من طرق عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر به .

وهذا إسناد حسن، ورجاله كلهم ثقات غير ابن عجلان فهو حسن الحديث .

باب : الجنب إذا لم يجد الماء :

عن أبي وائل قال: كان عمر بن الخطاب وابن مسعود يقولان : إن لم يجد الماء لم يصل ، يعني الجنب .

صحيح :

أخرجه ابن حزم في المحلى (١٤٤/٢) من طريق قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبدالسلام الخشني حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل الأحدب والحكم بن عتيبة قال واصل : سمعت أبا وائل به .

* * * *

عن عبد الله قال : الجنب لا يتيمم .

صحيح :

أخرجه الشافعي في اختلاف علي وابن مسعود (الأم ٦١/١) أخبرنا أبومعاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله به .

باب : المسافر الذي لايجد الماء أيجامع أهله ؟ :

عن مجاهد قال: كنا مع ابن عباس رضي الله عنهما في سفر ومعه جارية له، فتخلف، فأصاب منها، ثم أدركنا فقال: معكم ماء؟ فقلنا : لا ، قال : أما إني قد علمت ذلك، فتيمم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٤٩) ثنا عيسى بن يونس الأعمش عن مجاهد به .



الحيض

باب : علامة الحيض وعلامة الطهر :

عن أنس بن سيرين قال: استحيضت امرأة من آل أنس فأمروني فسألت ابن عباس فقال: أما مارأت الدم البحراني فلا تصلي، فإذا رأت الطهور ولوساعة من نهار فلتغتسل ولتصل .

صحيح :

أخرجه الدارمي (٨٠٠) أخبرنا محمد بن عيسى حدثنا ابن علية أنبأنا خالد عن أنس بن سيرين به .

وخالد هو الحذاء .

* * * *

عن فاطمة بنت المنذر قالت: كنا في حجر جدتنا أسماء فكانت إحدانا تغتسل من الحيضة بعد الطهر، ثم لعلها تنتكس بعد إلى الصفرة والكدرة فتأمرنا أن نعتزل الصلاة حتى لا نرى إلا البياض الخالص .

حسن :

أخرجه إسحاق في مسنده (المطالب ١١٩/١) نا ابن علية حدثنا إسحاق حدثتني فاطمة به .

وإسحاق هو ابن سويد العدوي البصري وهو حسن الحديث .

عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مولاة عائشة أنها قالت: كانت النساء يبعثن إلى عائشة أم المؤمنين بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيضة، يسألونها عن الصلاة فتقول لهن : لاتعجلن حتى ترين القصة البيضاء، تريد بذلك الطهرة من الحيضة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٥٩/١) عن علقمة به .

وأم علقمة واسمها مرجانة قد أخرج لها مالك وهو لا يخرج إلا للثقات .

* * * *

عن عمرة قالت : كانت عائشة تنهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن ليلاً في الحيض وتقول : قد تكون الصفرة والكدرة .

حسن :

أخرجه مسدد (المطالب ١١٩/١) حدثنا إسماعيل أنا عبدالرحمن بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة به .

وإسماعيل هو ابن علية، وعبدالرحمن هو ابن إسحاق هو المدني وهو حسن الحديث، وعبد الله بن أبي بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري .

باب : تطـهير الثوب من دم الحيض :

عن عائشة قالت: إذا طهرت المرأة من الحيـض فلتتبـع ثوبهـا الـذي يلـي جلدها فلتغسل ماأصابه من الأذى ثم تصلي فيه .

صحيـح :

أخرجه الدارمي (١٠٠٨) أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن معاذة العدوية عـن عائشـة قـالت لهـا امـرأة: الـدم يكـون في الثـوب فأغسله فلا يذهب فأقطعه ؟ قالت : الماء طهور .

صحيـح :

أخرجه الدرامي (١٠١٢) أخبرنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن يزيد الرشك سمعت معاذة العدوية به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن عائشة قالت: إذا غسلت المرأة الدم فلم يذهب فلتغيره بصفـرة ورس أو زعفران .

صحيـح :

أخرجه الدارمـي (١٠١١) أخبرنـا أبوالنعمـان حدثنـا ثـابت بـن يزيـد حدثنا عاصم عن معاذة العدوية عن عائشة به .

وثابت بن يزيد هو الأحول البصري، وعاصم هو ابن سليمان الأحول .

باب : مجامعة الحائض إذا طهرت قبل أن تغتسل :

عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: والله إني لأجامع امرأتي في اليوم الذي تطهر فيه حتى يمر يوم .

صحيح :

أخرجه الدارمي (١٠٨٦) أخبرنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة بن شريح سمعت يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد اليزني به .

باب : صفة الإغتسال من الحيض :

عن نافع عن ابن عمر أن نساءه وأمهات أولاده كن يغتسلن من الحيضة والجنابة ولا ينقضن شعورهن، ولكن يبالغن في بلها .

صحيح :

أخرجه الدارمي (١١٦٥) أخبرنا محمد بن عيينة عن علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

باب : خضاب الحائض :

عن نافع أن نساء ابن عمر كن يختضبن وهن حيض .

صحيح :

أخرجه الدرامي (١٠٩٤) حدثنا حجاج حدثنا حماد عن أيوب عن نافع به .

وحجاج هو ابن المنهال .

باب : طـهارة الحائـض :

عن عائشة أنها كانت لاترى بأسا ان تمس الحائض الخمرة .

صحيـح :

أخرجه الدرامـي (١٠٧٦) أخبرنـا سـهل بـن حمـاد حدثنـا شعبة عـن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن غائشة به .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يغسل جواريه رجليه ويعطينة الخمـرة وهن حيض .

صحيـح :

أخرجه مالك في الموطأ (٥٢/١) عن نافع به .

* * * *

عن عائشة بنت سـعد بـن أبـي وقـاص أن سـعداً كـان يـأمر الجاريـة أن تسكب له الوضوء فتدخل يدها فيه، فتغرف ثم تقرب له الوضوء فيقولون: يا أبا إسحاق إنها حائض ! فيقول : إن حيضتها ليست في يدها .

صحيـح :

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٢١١) حدثنا يحيى بن سـعيد عـن الجعـد بن أوس حدثتني عائشة بنت سعد به .

باب : مباشرة الحائض :

عن مسروق قال: قلت لعائشة : مايحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضا؟ قالت : كل شيء غير الجماع، قال: قلت: فما يحرم عليه منها إذا كانا محرمين ؟ قالت : كل شيء غير كلامها .

صحيح :

أخرجه الدرامي (١٠٣٩) أخبرنا يزيد بن هارون حدثنا عيينة بن عبدالرحمن بن جوشن عن مروان الأصفر عن مسروق به .

* * * *

عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها : هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض فقالت : لتشد إزارها على أسفلها ثم يباشرها إن شاء .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٥٨/١) عن نافع به .

باب : وضوء وغسل المستحاضة للصلاة :

عن ابن عباس أنه كان يقول في المستحاضة : تغتسل عند كل صلاة وتصلي .

صحيح :

أخرجه الدارمي (٩١٠) أخبرنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي

عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

* * * *

عن عطاء أن ابن عباس كان يقول : لكل صلاتين اغتسالة وتفرد لصلاة الصبح اعتسالة .

صحيح :

أخرجه الدارمي (٩٠٦) أخبرنا وهب بن سعيد عن شعيب حدثنا الأوزاعي أخبرني عطاء به .

وشعيب هو ابن إسحاق .

* * * *

عن سعيد بن جبير قال: كتبت امرأة إلى ابن عباس وابن الزبير أني أستحاض فلا أطهر وإني أذكّركما الله إلا أفتيتماني، وإني سألت عن ذلك، فقالوا: كان عليٌّ يقول: تغتسل لكل صلاة، فقرأت وكتبت الجواب بيدي: ماأجد لها إلا ما قال علي، فقيل إن الكوفة أرض باردة ، فقال: لو شاء الله لابتلاها بأشد من ذلك .

صحيح :

أخرجه الدارمي (٩٠٢) أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث حدثنا شعبة حدثنا أبوبشر سمعت سعيد بن جبير به .

وأبو بشر هو جعفر بن إياس اليشكري .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يقول في: المستحاضة تغتسل من ظهر إلى ظهر .

حسن :

أخرجه الدارمي (٨١٥) أخبرنا مروان عن بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان عن نافع عن ابن عمر به .

وبكير بن معروف حسن الحديث، ومروان هو ابن محمد الطاطري .

* * * *

عن عائشة أنها قالت في المستحاضة : تغتسل كل يوم مرة .

صحيح :

أخرجه الدارمي (٨١٤) أخبرنا حجاج حدثنا حماد عن داود عن الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة به .

وحجاج هو ابن المنهال ، وحماد هو ابن سلمة ، وداود هو ابن أبي هند.

* * * *

عن عائشة قالت: المستحاضة تجلس أيام أقرانها ثم تغتسل غسلا واحداً، ثم تتوضأ لكل صلاة .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٢٩٩٩) نا أبوجعفر عن هشام عن أبيه عن عائشة به .

وهشام هو ابن عروة .

عن ابن عباس في المستحاضة : تدع الصلاة أيام أقرانها ثم تغتسل ثم تحتشي وتستثفر ثم تصلي، فقال الرجل : وإن كانت تسيل ؟ قال: وإن كانت تسيل مثل هذا المثعب .

حسن :

أخرجه الدارمي (٧٨٨) أخبرنا أسود بن عامر حدثنا شعبة عن عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس به .

وعمار هو ابن أبي عمار وهو حسن الحديث .

باب : المستحاضة يجامعها زوجها :

عن عائشة قالت: المستحاضة لايأتيها زوجها .

حسن :

أخرجه الدرامي (٨٣٠) أخبرنا الحكم بن المبارك حدثنا حجاج الأعور عن شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمير عن عائشة به .

والحكم بن المبارك حسن الحديث .

* * * *

عن ابن عباس قال: لابأس أن يجامعها زوجها .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٣٠١/١) عن ابن المبارك عن الأجلح عن عكرمة عن ابن عباس به .

والأجلح حسن الحديث .

باب : وقت النفساء :

عن ابن عباس قال : تنتظر النفساء أربعين يوما أو نحوها .

صحيح :

أخرجه الدرامي (٩٩٤) أخبرنا أبوالوليد الطيالسي حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن مبارك عن ابن عباس به .

باب : الحامل ترى الدم :

عن عائشة انها سئلت عن الحامل ترى الدم أتصلي ؟ قالت: لاتصلى حتى يذهب عنها الدم .

صحيح :

أخرجه ابن وهب في المدونة (١/١٥٥) عن الليث بن سعد وابن لهيعة عن بكير بن عبد الله عن أم علقمة مولاة عائشة عن عائشة به .




كتاب
الصلاة

المساجد

باب : النوم في المسجد :

عن ابن عمر قال: لا بأس بالنوم يعني في المسجد الحرام .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (١٧٦٢) وعبدالرزاق (٤٢٠/١) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن عمرو بن دينار قال: لم نزل ننام في المسجد في زمن ابن الزبير.

صحيح :

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١١٤/٢) والأزرقي (٦٧/٢، ٦٨) من طريق سفيان عن عمرو بن دينار به .

* * * *

عن أبي البلاد قال: سألت ابن عباس عن النوم في المسجد فقال: أما أن تتخذه مبيتا ومقيلا فلا، وأما أن تستريح إليه الساعة فبلا .

حسن :

أخرجه البخاري في الكنى (١٦) من طريق ليث عن أبي البلاد به .

وليث هو ابن أبي سليم وهو ضعيف، وأبو البلاد مجهول .

لكن للأثر طريق آخر أخرجه ابن أبي شيبة (٨٥/٢) حدثنا جرير عن

يزيد عن عطاء قال : قال رجل لابن عباس إني نمت في المسـجد فـاحتلمت ؟ فقال: إما ان تتخذه مبيتا أو مقيلا فلا ؟

ويزيد هو ابن أبي زياد وهو ضعيف .

* * * *

عن أبي عمرو الشيباني قال: رأيت ابن مسعود يعس المسجد ليلا فلا يجد فيه سواداً إلا أخرجه إلا رجلا مصليا .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٠/٤٢٢) وابن أبي شيبة (٢/٨٥) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني به .

وأبو عمرو الشيباني هو سعد بن إياس .

* * * *

عن ثابت قال: قلت لعبد الله بن عبيد ما أراني إلا مكلم الأمير في هؤلاء الذين ينامون في المسجد الحرام فقال: لا تفعل فإن ابن عمر سئل عنهم فقال: هم العاكفون .

صحيح :

أخرجه الفاكهي (٢/١١٧) ثنا ابن أبي مسرة ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن ثابت به .

باب : رفع الصوت في المسجد :

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا خرج نادى في المسجد إياكم واللغط .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٠٨) حدثنا محمد بن بشر نا عبيد الله بن عمر عن نافع به .

باب : دخول المسجد والصلاة فيه :

عن نافع أن ابن عمر كان يمر في المسجد ولايصلي فيه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٢٩) حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع به .

وعبد الله بن سعيد بن أبي هند حسن الحديث .

* * * *

عن زيد بن أسلم قال: كان أصحاب النبي ﷺ يدخلون المسجد ثم يخرجون ولا يصلون ورأيت ابن عمر يفعله .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٢٨) حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم به .

والدراوردي حسن الحديث .

* * * *

عن عمار بن ياسر أنه دخل المسجد فصلى فيه ركعتين خفيفتين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٢٤) حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن المقبري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن عمار به .

والمقبري هو سعيد بن أبي سعيد .

باب : المساجد في البيوت :

عن البراء بن عازب أنه صلى في مسجده في داره جماعة .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم (ص :٩١) .

باب : زخرفة المساجد :

عن ابن عباس قال: لتزخرفن مساجدكم كما زخرفت اليهود والنصارى مساجدهم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٤٧،٣١٥٢) من طريق ليث وأبي فزارة

عن يزيد بن الأعصم عن ابن عباس به .

وابو فزارة هو راشد بن كيسان .

* * * *

عن عمر أنه أمر ببناء المسجد وقال: أكن الناس من المطر وإياك أن تحمر أوتصفر فتفتن الناس .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه معلقا بصيغة الجزم (ص : ٩٥) .

باب : المشي إلى المسجد حافيا :

عن يحيى بن وثاب قال: قلت لابن عباس أتوضأ ثم أمشي إلى المسجد حافيا؟ فقال: لابأس به .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٤٣٤/٢) أنبأ محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن يحيى بن وثاب به .

ويحيى بن محمد هو ابن يحيى الذهلي .

باب : كيف يدخل المسجد :

عن ابن عمر أنه كان يبدأ برجله اليمنى، فإذا خرج بدأ برجله اليسرى.

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم (ص : ٩١) .

باب : جعل أبواب للمسجد :

عن ابن جريج قال: قال لي ابن أبي مليكة : ياعبدالملك لورأيت مساجد ابن العباس وأبوابها .

صحيح :

أخرجه البخاري (١٠٠) .

باب : الأكل في المسجد :

عن أبي إسحاق قال: مر بنا ابن الزبير ونحن نتغدى في المسجد بمكة، فقلنا : الغداء، فقال: بارك الله فيكم .

صحيح :

أخرجه الفاكهي (١١٢/٢) حدثنا محمود بن غيلان ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق به .

باب : إنشاد الشعر في المسجد :

عن عبد الله بن مسعود قال: إذا رأيتم الشيخ ينشد الشعر في المسجد يوم الجمعة ويذكر أيام الجاهلية، فاقرعوا رأسه بالعصا .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/١٧٦) ثنا يحيى عن شعبة عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن عبد الله به .

قال البوصيرى في مختصر الإتحاف (٢/٣٥٩): رجاله ثقات . أهـ .

وسيأتي ماورد عن الصحابة في إنشاد الشعر وهم يطوفون بالبيت في كتاب الحج .

باب : دخول الكافر المسجد :

عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في قوله تعالى ﴿ **إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا** ﴾ قال: إلا أن يكون عبداً أو واحداً من أهل الذمة .

صحيح :

أخرجه ابن خزيمة (٢/٢٨٥)، نا محمد بن يحيى نا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير به .

باب : بـنـاء المسـجـد :

عن عبد الله بن عمر أن المسجد كـان على عهـد رسـول الله ﷺ مبنيـا باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل، فلم يزد أبوبكـر شيئا، وزاد فيـه عمر وبناه على بنيانه في عهـد رسول الله ﷺ بـاللبن والجريـد وأعـاد عمـده خشباً، ثم غير عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة، وبنى جـداره بالحجـارة المنقوشـة والقصة، وجعل عمده من حجارة منقوشة، وسقفه بالساج .

صحيـح :

أخرجه البخاري (٤٤٦) .



المواقيت وقضاء الصلاة

باب : وقت الفجر :

عن عمرو بن ميمون الأودي قال: إن كنت لأصلي خلف عمر الفجر ولو أنّ ابْنِي مِنْ ثلاثة أذرع ماعرفته حتى يتكلم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٢٠) حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا منصور بن حيان عن عمرو بن ميمون به .

* * * *

عن حبيب بن شهاب عن أبيه أن أبا موسى صلى الفجر بسواد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٢٠) حدثنا يحيى القطان عن حبيب بن شهاب به .

* * * *

عن عمرو بن دينار قال: كنت أصلي مع ابن الزبير الصبح، ثم أذهب إلى أجياد، فأقضي حاجتي حتى يغلس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٥٧١) عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار به .

* * * *

عن نافع قال: لمانزل الحجاج بابن الزبير صلى الصبح ثم أسفربها جداً، فأرسل إليه ابن عمر مايحملك على تأخير الصلاة إلى هذا الوقت ؟ قال: إنا قوم محاربون خائفون، فرد عليه ابن عمر ليس عليك خوف أن تصلي الصلاة لوقتها فلا تؤخرها إلى هذا الحين، وصلى ابن عمر معه .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٥٧٢/١) عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع به .

وعبدالعزيز بن أبي رواد حسن الحديث .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان إذا تبين له الصبح لاشك فيه أناخ فصلى الصبح .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٧٢/١) عن ابن جرير أخبرني نافع به .

* * * *

عن خرشة بن الحر قال: كان عمر بن الخطاب يغلس بصلاة الصبح، ويسفر، ويصليها بين ذلك .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٧٠/١) وابن أبي شيبة (٣٢٢/١) وابن المنذر (٣٧٨/٢) من طريق أبي حصين عن خرشة بن الحر به .

* * * *

عن مغيث بن سمى أنه سمع ابن عمر يقول: لما قتل عمر أسفربها عثمان .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٧٨/٢) حدثونا عن الحسن بن علي أنا ابن المبارك عن الأوزاعي عن نهيك بن يريم عن مغيث بن سمي به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن علي بن ربيعة قال: سمعت عليا يقول لقنبر : أسفر أسفر يعني بصلاة الغداة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٦٩/١) وابن أبي شيبة (٣٢١/١) والطحاوي (١٨٠/١) وابن المنذر (٣٧٨/١) من طريق سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن جبير بن نفير قال: صلى بنا معاوية بغلس فقال أبو الدرداء أسفروا بهذه الصلاة فهو أفقه لكم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢١/١) وابن المنذر (٣٧٨/٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير به .

وأبو الزاهرية هو حذير بن كريب وهو حسن الحديث .

* * * *

عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: كنا نصلي الفجر فيقرأ إمامنا بالسورة من المائين وعلينا ثيابنا ثم نأتي ابن مسعود فنجده في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٢١) حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي به .

* * * *

عن يزيد الأودي قال: كنت أصلي مع علي الغداة ثم التفت يخيل إليَّ أنه تطلع الشمس .

حسن :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (٣٢٠) حدثنا يحيى بن أبي الهيثم عن يزيد الأودي به .

ويزيد الأودي حسن الحديث .

باب : وقت الظهر :

عن أسلم قال: كتب عمر بن الخطاب أن وقت الظهر إذا كان الظل ذراعاً إلى أن يستوى أحدكم بظله .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٢٨/٢) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن أسلم به .

* * * *

عن خشف بن مالك قال: كان عبد الله يصلي الظهر والجنادب لتنفر من الرمضاء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٤/١) والطبراني في الكبير (٩٢٧٨/٩) وابن المنذر (٣٥٨/٢) من طريق سفيان عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك به .

والجنادب ضرب من الجراد .

* * * *

عن أبي عثمان قال: كان عمر يصلي الظهر حين تزول الشمس .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣/١) حدثنا جرير عن التيمي عن أبي عثمان به .

وأبو عثمان هو النهدي .

* * * *

عن مسروق قال: لمازالت الشمس جاء أبو موسى فقال أين صاحبكم ؟ هذا وقت هذه الصلاة، فلم يلبث أن جاء عبد الله مسرعاً

فصلى الظهر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣/١) حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسروق به .

* * * *

عن حبيب بن شهاب قال: سألت أبا هريرة عن وقت الظهر ؟ فقال: إذا زالت الشمس عن نصف النهار، وكان الظل قيد الشراك فقد قامت الظهر.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣/١) .

* * * *

عن ميمون بن مهران أن سويد بن غفلة كان يصلي الظهر حين تزول الشمس فأرسل إليه الحجاج لاتسبقنا بصلاتنا، فقال سويد: قد صليتها مع أبي بكر وعمر هكذا، والموت أقرب من أن أدعها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣/١) حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران به .

* * * *

عن ابن عمر قال: دلوك الشمس زيغها بعد نصف النهار، وذلك وقت

الظـهر .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٥٤٣) عن الثوري عن معمر عـن الزهـري عـن سالم عن ابن عمر به .

* * * *

عن عبد الله بن محمد بن عقيل عــن جـابر قـال: الظهـر كاسمهـا يقـول: بالظهيرة .

حـسن :

أخرجه عبدالرزاق (١/٥٤٤) عن الثوري حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل به .

* * * *

عن أبي سهيل عن أبيه أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى أن صل الظهر إذا زاغت الشمس، والعصر والشمس بيضاء نقية قبل أن يدخلها صفرة والمغرب إذا غربت الشمس، وأخر العشـاء مـا لم تنـم وصـل الصبـح والنجـوم بادية مشتبكة واقرأ فيها سورتين طويلتين من المفصل .

صحيـح :

أخرجه مالك (١/٧) عن عمه أبي سهيل به .

باب : وقت العصر :

عن أسلم قال: كتب عمر بن الخطاب أن وقت العصر والشمس بيضاء نقية بقدر مايسير الراكب فرسخين أو ثلاثا .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٦٢/٢) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن أسلم به .

وحجاج هو ابن المنهال .

* * * *

عن ابن جريج قال: قلت لنافع متى كان ابن عمر يصلي العصر؟ قال: والشمس بيضاء لم تتغير من أسرع السير سار قبل الليل خمسة أميال .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٥٠/١) عن ابن جريج به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٦٣/٢) .

* * * *

عن ثابت بن عبيد قال: سألت أنساً عن وقت صلاة العصر؟ فقال: وقتها أن تسير ستة أميال إلى أن تغرب الشمس .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٨/١) حدثنا وكيع عن يزيد بن مرادنبه عن ثابت بن عبيد به .

ويزيد بن مرادنبه حسن الحديث .

باب : وقت المغرب :

عن سويد بن غفلة قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: صلوا هذه الصلاة والفجاج مسفرة يعني المغرب .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٥٥٢) وابن أبي شيبة (١/٣٢٩) وابن المنذر (٢/٣٣٥) من طريقين عن سويد به .

* * * *

عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر يكتب إلى امراء الأنصار أن لا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٢٨) حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب به .

عن حاجب بن عمر قال: كنت اسمع الحكم الأعرج يسأل درهما أبا هند؟ فيقول درهم: كنت أقبل من السوق فيتلقاني الناس منصرفين قد صلى بهم معقل بن يسار فأتمارى غربت الشمس أو لم تغرب .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٩/١) حدثنا معاذ بن معاذ عن حاجب بن عمر به .

ودرهم أبا هند قال عنه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل (٥٣٤): كان من العباد .

* * * *

عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة أنه سأل أباهريرة عن وقت الصلاة فقال أبوهريرة: أنا أخبرك، صل الظهر إذا كان ظلك مثلك، والعصر إذا كان ظلك مثليك، والمغرب إذا غربت الشمس، والعشاء مابينك وبين ثلث الليل، وصل الصبح بغبش - يعني الغلس - .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٨/١) عن يزيد بن زياد عن عبد الله بن رافع به .

باب : وقت العشاء :

عن أسلم أن عمر كتب أن وقت العشاء الآخر إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل الآخر ولاتؤخر ذلك إلا من شغل .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٤٣/٢) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن أسلم به .

والحجاج هو ابن المنهال .

* * * *

عن ابن أبي لبيبة قال: جئت إلى أبي هريرة فقال: صل صلاة العشاء إذا ذهب الشفق وادْلأمّ الليل من ههنا، وأشار إلى المشرق، فيما بينك وبين ثلث الليل، وماعجلت بعد ذهاب بياض الأفق فهو أفضل .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٣٩/١) وابن أبي شيبة (٣٣٠/١) وابن المنذر (٣٤١/٢) من طريق معمر عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن ابن أبي لبيبة .

وعبد الله بن عثمان بن خيثم حسن الحديث .

* * * *

عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: ليس بتأخير العتمة بأس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٥٩/١) عن ابن جريج أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد به .

* * * *

عن عاصم بن سليمان قال: كان أنس بن مالك إذا أراد أن يصلي العشاء قال لغلام له أو لمولى له: انظر هل استوى الأفقان .

عن سويد بن غفلة قال: قال عمر: عجلوا العشاء قبل أن ينام عنها المريض ويكسل العامل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣١/١) وابن المنذر (٣٧٢/٢) من طريق سفيان عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد به .

* * * *

عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يستحب تأخير العشاء ويقرأ ﴿ **وزلفا من الليل** ﴾ .

صحيح :

أخرجه الطبري في تفسيره (٧٨/١٢) وابن المنذر (٣٧٠/٢) من طريق سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد به .

باب : وقت الجمعة :

عن ابن عباس قال: هجرت يوم الجمعة فلما زالت الشمس خرج عمر وصعد المنبر، وأخذ المؤذن في آذانه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٧٤/٣) عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٥١/٢) .

عن أبان بن عثمان قال: كنا نصلي الجمعة مع عثمان ثم نرجع فنقيل .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٧٥/٣) وابن المنذر (٣٥١/٢) من طريق ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن يزيد بن هرمز عن أبان بن عثمان به .

* * * *

عن أبي رزين قال: كنا نصلي مع علي الجمعة فأحيانا نجد فينا واحيانا لا نجد .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨/٢) حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين به .

وإسماعيل بن سميع حسن الحديث .

* * * *

عن سماك قال: كان النعمان بن بشير يصلي بنا الجمعة بعدما تزول الشمس .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨/٢) حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا حسن عن سماك به .

* * * *

عن بلال العبسي قال: صلى بنا عمار بن ياسر فانصرف والناس فريقان،

فريق يقولون: زالت الشمس، وفريق يقولون: لم تزل .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨/٢) وابن المنذر (٣٥١/٢) من طريق إسماعيل بن سميع عن بلال العبسي به .

وبلال العبسي هو ابن يحيى وهو حسن الحديث .

* * * *

عن أبي إسحاق أنه صلى خلف علي الجمعة فصلاها بالهاجرة بعد مازالت الشمس .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٥١/٢) حدثنا يحيى بن محمد ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو إسحاق به .

وزهير هو ابن معاوية .

* * * *

عن يوسف بن ماهك قال: قدم معاذ بن جبل على أهل مكة وهم يصلون الجمعة والفيء في الحجر، فقال: لاتصلوا حتى تفيء الكعبة وجهها .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (٩٤/١) أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يوسف بن ماهك به .

* * * *

عن الوليد بن العيزار قال: مارأيت إماما كان أحسن صلاة للجمعة من عمرو بن حريث، كان يصليها إذا زالت الشمس .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩/٢) وابن المنذر (٣٥٢/٢) من طريق محمد بن بستر عن عبد الله بن الوليد عن الوليد بن العيزار به .

قال الحافظ في الفتح (٣٨٧/٢) إسناده صحيح .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لايروح إلى الجمعة حتى تزيغ الشمس

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٣٥٢/٢) حدثونا عن محمد بن يحيى ثنا ابن أبي مريم أنا يحيى بن أبي أيوب عن ابن عجلان عن نافع به .

وابن عجلان حسن الحديث، وابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن سالم بن محمد بن أبي مريم ، قال ابن حجر في التقريب: قد ينسب إلى جد جده .

* * * *

عن عبد الله بن سلمة قال: صلى بنا عبد الله بن مسعود الجمعة ضحى وقال: خشيت عليكم الحر .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٧/٢) وابن المنذر (٣٥٤/٢) من طريق

شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة به .

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن سلمة المرادي .

* * * *

عن سويد بن سعيد قال: صلى بنا معاوية الجمعة ضحى .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٧) وابن المنذر (٢/٣٥٤) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سويد بن سعيد به .

وإسناده حسن هنا من أجل سويد بن سعيد .

* * * *

عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه قال: كنت أرى طنفسة لعقيل بن أبي طالب يوم الجمعة، تطرح إلى جدار المسجد الغربي، فإذا نحش الطنفسة كلها ظل الجدار خرج عمر بن الخطاب وصلى الجمعة، قال: مالك والد أبي سهيل، ثم نرجع بعد الجمعة فنقيل قائلة الضحى .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٩) عن عمه أبي سهيل به .

* * * *

عن ابن سليط أن عثمان بن عفان صلى الجمعة بالمدينة، وصلى العصر بملل، قال مالك: وذلك للتهجير وسرعة السير .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٠) عن عمرو بن يحيى المزني عن ابن سليط به .

وابن سليط هو عبد الله .

وفي الباب عن أبي بكر وعمر ولايصح عنهما .

باب : متى يفوت وقت الصلاة :

عن عثمان بن موهب قال: سمعت أبا هريرة وسئل ما التفريط في الصلاة ؟ فقال: أن يؤخرها حتى يدخل وقت التي بعدها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٧٠) حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن موهب به .

باب : الرجل يذكر صلاة فائتة وهو في أخرى :

عن عبد الله بن عمر قال: من نسي صلاة من صلاته فلم يذكرها إلا هو وراء الإمام فليصل الصلاة التي نسي ثم ليصل بعد الصلاة الأخرى .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/ ٥٢) والطحاوي (١/ ٤٦٧) وابن المنذر (٢/ ٤١٧) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر به .

باب : من صلى قبل دخول الوقت وهو لايعلم :

عن أبي عثمان قال: صليت مع أبي موسى الغداة ثلاث مرات في غداة واحدة كأنه أراد أن يغير على قوم .

صحيح :

أخرجه وكيع في كتابه (كما في الفتح لابن رجب ٤١٢/٨) وابن المنذر (٣٨٣/٤) من طريق عمران بن جرير عن أبي عثمان به .

وأبو عثمان هو النهدي .

قال ابن رجب: ومعنى هذا أن أبا موسى لما أراد الإغارة عجل بصلاة الصبح ثم تبين له أنه صلاها قبل طلوع الفجر فأعادها فعل ذلك ثلاث مرات في يوم واحد .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر أعاد الصبح ثلاث مرات، لأنه صلاها بليل .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٣٨٣/٤) حدثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع .

وابن عجلان حسن الحديث .

* * * *

عن ابن عباس أنه دخل في صلاة الفجر فعرف الليل في القبلة، فاستفتح

بسورة البقرة فركع وقدطلع الفجر .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٨٣/٤) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن حميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس به .

والحجاج هو ابن المنهال، وحميد هو ابن أبي حميد الطويل .

وفي الباب عن عمر لايصح .

وقد ورد عن ابن عباس جواز الصلاة قبل دخول الوقت ولايصح .

باب : الصلاة في يوم الغيم :

عن عمر قال: إذا كان يوم الغيم فعجلوا العصر وأخروا الظهر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٧/٢) وابن المنذر (٣٨٢/٤) من طريق إبراهيم عن الأسود عن عمر به .

وفي الباب عن ابن مسعود ولايصح .

باب : معنى الشفق :

عن عبد الله بن عمر قال: الشفق الحمرة .

حسن :

أخرجه البيهقي (٣٧٣/١) وابن المنذر (٣٣٩/٢) من طريق أبي

مصعب الزهري عن عبدالعزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

والدراوردي حسن الحديث .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٣/١) من طريق وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر به .

والعمري هو عبد الله وهو ضعيف .

وفي الباب عن ابن عباس وعبادة وشداد بن أوس ولايصح عنهم .

باب : الصلاة بعد العصر وبعد الفجر :

عن السائب بن يزيد أنه رأى عمر يضرب المنكر على الصلاة بعد العصر.

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٢٢١/١) عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد به .

ومن طريق مالك أخرجه الذهبي في معجم الشيوخ (١٢٩/٢) .

* * * *

عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب كان يقول: لاتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإن الشيطان يطلع قرناه مع طلوع الشمس،

ويغربان مع غروبها .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٢٢١/١) عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر به .

* * * *

عن عائشة أنها قالت: انظروا إلى هؤلاء الذين تركوا الصلاة، حتى إذا كانت الساعة التي تكره الصلاة فيها قاموا يصلون، قال وذلك حين قام القاص بكرة .

قال عطاء: أظنه حين حان طلوع الشمس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٢٧/٢) عن ابن جريج عن عطاء عن عروة عن عائشة به .

* * * *

عن قزعة قال: كنت أصلي ركعتين بعد العصر فلقيني أبو سعيد الخدري فنهاني عنها، فقلت: أتركها لك ؟ قال: نعم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٢٨/٢) عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن قزعة به .

وقزعة هو ابن يحيى .

عن هشام بن عروة قال: كنا نصلي مع ابن الزبير العصر في المسجد الحرام، فكان يصلي بعد العصر ركعتين وكنا نصليها معه، نقوم صفا خلفه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٣٤/٢) عن معمر عن هشام بن عروة .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أبي إسحاق قال: سألت أبا جحيفة عن ركعتين بعد العصر؟ فقال: إن لم تنفعا لم تضرا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣/٢) وابن المنذر (٣٩٣/٤) من طريق شعبة عن أبي إسحاق به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن هشام بن عروة عن أبيه أن تميم الداري كان يصلي بعد العصر ركعتين، وزعم أن عبد الله بن الزبير كان يصلي بعد العصر ركعتين .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٩٢/٢) وابن أبي شيبة (٣٩٣/٤) من طريق عفان عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن علي أنه صلى بفسطاطه بصفين بعد العصر ركعتين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣/٢) وابن المنذر (٣٩٣/٤) من طريق زهير وإسرائيل عن ابي إسحاق حدثني عاصم بن ضمرة عن علي به .

وعاصم بن ضمرة حسن الحديث .

❋ ❋ ❋ ❋

عن إبراهيم قال: قال ابن مسعود: ماأحب أن لي بصلاة الرجل حين تطلع الشمس فلسين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥/٢) حدثنا وكيع نا سفيان عن حماد عن إبراهيم به .

وحماد هو ابن أبي سليمان وهو حسن الحديث .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عبد الله بن مسعود أن عمر كره الصلاة بعد العصر وإني أكره ماكره عمر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٠/٢) حدثنا أبومعاوية عن وكيع عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله به .



عن ابن عباس قال: لاتصل عند طلوع الشمس ولا حين تغرب فإنها تطلع وتغرب في قرني شيطان ولكن إذا صفت وعلت .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٤/٢) حدثنا وكيع عن بسطام بن مسلم عن أبي رجاء عن ابن عباس به .

* * * *

عن مجاهد أن ابن عمر كان يطوف بالبيت ويصلي بعد العصر لكل سبوع ركعتين مادامت الشمس بيضاء حية، فإذا ضعفت وتغيرت طاف سبوعاً واحداً ثم قعد حتى يصلي المغرب، وكان يطوف بعد الصبح ويركع لكل سبوع ركعتين .

صحيح :

أخرجه عبد الله في مسائله عن أبيه (٢١٣) قال حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن ذر عن مجاهد به .

وابن ذر هو عمر .

* * * *

عن ابن عمر قال: أصلي كما رأيت أصحابي يصلون لا أنهى أحداً يصلي بليل ولا نهار ماشاء غير أن لا تحروا طلوع الشمس وغروبها .

صحيح :

أخرجه البخاري (٥٨٩) .

باب : من أدرك ركعة من الفجر قبل طلوع الشمس :

عن أبي هريرة قال: من أدرك ركعة من الفجر قبل طلوع الشمس فقد أدرك، ومن أدرك ركعتين من العصر قبل غروب الشمس فقد أدرك .

صحيح :

أخرجه أبو الشيخ في جزء أحاديث ابن مردويه (٣٦) حدثنا إبراهيم حدثنا النعمان عن سفيان عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة به .



الأذان

باب : التثويب في الفجر :

عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: حي على الفلاح، حي على الفلاح، الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، في الأذان الأول مرتين يعني في الصبح .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٤٧٢/١) وابن المنذر (٢٢/٣) من طريق سفيان عن ابن عجلان عن نافع به .

وابن عجلان حسن الحديث .

وورد عن أبي الدرداء أنه قال: لايثوب في الفجر، أخرجه وكيع في أخبار القضاة (٤٩/٣) بإسناد ضعيف .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عمر أنه قال: لمؤذنه إذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل: الصلاة خير من النوم، الصلاة خيرمن النوم .

حسن :

أخرجه الدارقطني (٢٤٣/١) حدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن إسماعيل الحساني ثنا وكيع عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن عمر به .

والحساني وابن عجلان كلاهما خسن الحديث .

وقد ورد أن التثويب لم يكن على عهد النبي ﷺ وإنما كان على عهد أبي بكر، أخرجه ابن قتيبة في الغريب (١٨/١) بإسناد ضعيف .

عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر فثوب رجل في الظهر أو العصر فقال أخرج بنا فإن هذه بدعة .

حسن :

أخرجه أبوداود (٥٣٨) حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا أبو يحيى القتات عن مجاهد به .

وذكره الألباني في صحيح أبي داود .

باب : الأذان والإقامة لمن صلى في مسجد قد صلي فيه :

عن الجعد أبو عثمان قال: أتانا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة، فقال: قد صليتم وذلك صلاة الغداة فقلنا، نعم فقال لرجل: أذن ، فأذن وأقام ثم صلى في جماعة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩٨) من طريق ابن علية، وابن المنذر (٦١/٣) من طريق حماد بن زيد كلاهما عن الجعد أبو عثمان به .

وما ورد عن ابن عمر وسلمة بن الأكوع في هذا الباب لايصح وهو عند ابن المنذر (٦١/٣) والبيهقي (٤٠٧/١) .

باب : التطريب في الأذان :

عن يحيى البكاء قال: رأيت ابن عمر يسعى بين الصفا والمروة، فجاءه رجل طويل اللحية فقال: ياأبا عبدالرحمن إني لأحبك في الله، فقال ابن عمر: لكني أبغضك في الله، فكأن أصحاب ابن عمر لاموه وكلموه، فقال: إنه يبغى في أذانه، ويأخذ عنه أجراً .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٤٨١/١) عن جعفر بن سليمان سمعت يحيى البكاء به .

قال ابن الأثير في النهاية (١٠٦/١)

أراد بالبغي في الأذان التطريب والتمديد .

باب : جعل المؤذن أصبعه في أذنه :

عن نسير بن ذعلوق قال: رأيت ابن عمر يؤذن وهو راكب، قال: قلت له: أواضع إصبعه في أذنيه ؟ قال : لا .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٤٧٠/١) وابن أبي شيبة (٢١٨٥) من طريق سفيان الثوري عن نسير بن ذعلوق به .

ونسير بن ذعلوق حسن الحديث .

* * * *

باب : قول : حي على خير العمل :

عن نافع قال: كان ابن عمر زاد في أذانه حي على خير العمل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤١) حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر .

وفي لفظ : أنه ربما قال: حي على خير العمل .

أخرجه ابن أبي شيبة أيضا (٢٢٤٠) بإسناد حسن .

وهذا الأثر يدل على أن قول حي على خير العمل ليس من ألفاظ الأذان بدليل أن ابن عمر ربما قال ذلك وربما تركه، فلوكان من ألفاظ الأذان لما تركه البتة، وإنما قاله حين قاله تذكيراً للناس .

باب : الجملة التي يختم بها الأذان :

عن بلال قال: آخر الأذان الله أكبر، الله أكبر، لاإله إلا الله .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٢٥٩٦) والدارقطني (١/٢٤٤) من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن بلال به .

* * * *

عن عبدالرحمن بن عابس قال: سمعت أبا محذورة يقول في آخرأذانه :

الله أكبر، الله أكبر، لاإله إلا الله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٥٠) نا غندر عن شعبة نا عبدالرحمن بن عباس به .

عن ابن عمر أنه كان يجعل في آخر أذانه : الله أكبر، الله أكبر، لاإله إلا الله.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٤٩) حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

وما ورد عن الصحابة ممايخالف هذا فلا يصح .

باب : صفة الأذان والإقامة :

عن أنس قال: الأذان مثنى والإقامة واحدة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٣٢) حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس به .

وعبدة هو ابن سليمان الكوفي، وسعيد هو ابن أبي عروبة وكان قد اختلط في آخر عمره، لكن عبدة بن سليمان سمع منه قبل اختلاطه .

عن أبي المثنى أن ابن عمر كان يأمر المؤذن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ليعلم المار الأذان من الإقامة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٣٦) نا عبدة عن إسماعيل عن أبي المثنى به.

وإسماعيل هو ابن أبي خالد وأبو المثنى هو مسلم بن المثنى .

باب : الأذان والإقامة لمن صلى في بيته :

عن ابن عمر أنه قال: إذا كنت في قرية يؤذن بها ويقام أجزأ عنك .

صحيح :

أخرجه يعقوب في المعرفة (٢/٢٠٩) والبيهقي (١/٤٠٦) من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن يزيد الفقير عن ابن عمر به .

* * * *

عن الأسود وعلقمة قالا: أتينا عبد الله بن مسعود في داره، فقال: أصلى هؤلاء خلفكم ؟ فقلنا: لا، قال: فقوموا فصلوا، فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة .

صحيح :

أخرجه مسلم (١/٣٧٨) .

* * * *

عن عطاء بن أبي رباح قال: دخلت مع علي بن الحسين على جابر بن

عبد الله، فحضرت الصلاة، فأذن وأقام .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٦٠/٣) من طريق ابن أبي شيبة وهو في مصنفه (٢٢٨٤) قال: حدثنا وكيع عن أبي عاصم الثقفي نا عطاء بن أبي رباح .

وأبوعاصم الثقفي هو محمد بن أبي أيوب وهو حسن الحديث .

باب : أذان النساء وإقامتهن :

عن وهب بن كيسان قال: سئل ابن عمر هل على النساء أذان ؟ فغضب وقال: أنا أنهى عن ذكر الله .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٥٣/٣) من طريق ابن أبي شيبة وهو في مصنفه (٢٢٣/١) ثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان به .

وابن عجلان حسن الحديث .

* * * *

عن معتمر بن سليمان عن أبيه قال: كنا نسأل أنساً هل على النساء أذان وإقامة قال: لا ، وإن فعلن فهو ذكر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣١٧) قال نا معتمر بن سليمان به .

ومن طريقه أخرجه ابن المنذر (٥٣/٣) .

ولا يصح في هذا الباب عن الصحابة غير ماذكرت .

باب : الأذان راكباً :

عن عمر أنه كان يؤذن على البعير وينزل فيقيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢١٥) حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٣/٤٩) .

باب : الإسراع في الإقامة :

عن أبي بكر بن حفص قال: كان ابن عمر يحذم الإقامة .

صحيح :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (٢٣٠) وابن أبي شيبة (١/١٩٥) من طريق مسعر عن أبي بكر بن حفص به .

وأبو بكر بن حفص هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد .

وورد عن عمر بن الخطاب الترسل في الآذان والإسراع في الإقامة ولا يصح .

باب : المؤذن يجيء وقد سبق بالأذان :

عن عبدالعزيز بن رفيع قال: رأيت أبا محذورة جاء وقد أذن إنسان فأذن هو وأقام .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣/٥١) من طريق ابن أبي شيبة وهو في مصنفه (١٠/٢١٦) قال: ثنا حفص بن غياث عن الشيباني عن عبدالعزيز بن رفيع به .

والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان .

باب : الأذان والإقامة في السفر :

عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال: كنت مع عبد الله بن عمرو في سفر فقلت له: أأوذن؟ قال: نعم وارفع صوتك .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٣/٤٧) حدثنا علي بن الحسين ثنا الجراح ثنا شعبةعن يعلى بن عطاء به .

والجراح هوابن مليح الرؤاسي وهو حسن الحديث .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لايزيد على الإقامة في السفر إلا في الصبح فإنه كان ينادي فيها ويقيم وكان يقول: إنما الأذان للإمام الذي يجتمع

الناس إليه .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٧٣/١) عن نافع به، وأخرجه عبدالرزاق (٤٩٣/١) من هذه الطريق وزاد: فينادى بالصلاة ليجتمعوا لها، فأما ركب هكذا فإنماهي الإقامة .

❊ ❊ ❊ ❊

عن أبي الزبير قال: سألت ابن عمر أؤذن في السفر؟ قال: لمن تؤذن للفأرة .

حسن :

أخرجه البيهقي (٤١١/١) وابن المنذر (٤٨/٣) من طريق زهير بن معاوية أبو خيثمة عن أخيه الرحيل عن أبي الزبير به .

والرحيل أخو زهير بن معاوية حسن الحديث

باب : أذان أهل الفضل :

عن عمر بن الخطاب قال: لو أطيق الأذان مع الخليفي لأذنت .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١٣٠/١) وابن سعد (٢٩٠/٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عمر به .

قال ابن حجر : صحيح .

قال ابن المنذر في الأوسط (٤٢/٣) هذا يدل على إنه أحب أن يقدم أهل الفضل على غيرهم في الأذان .

باب : الكلام في الأذان :

عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن سليمان بن صرد كان يؤذن في العسكر فيأمر غلامه بالحاجة وهو في أذانه .

صحيح :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (٢١٢) وابن أبي شيبة (١٩٢/١) وابن المنذر (٤٤/٣) من طريق محمد بن طلحة عن جامع بن شداد أبو صخرة عن موسى بن عبد الله بن يزيد به .



صفة الصلاة

باب : مابين المشرق والمغرب قبلة :

عن عمر قال: مابين المشرق والمغرب قبلة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٣٤٥) عن الثوري وعبد الله عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر به .

* * * *

عن ابن عمر قال: مابين المشرق والمغرب قبلة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٣٤٥) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

باب : عدم صف القدمين في القيام في الصلاة :

عن عيينة بن عبدالرحمن قال: كنت مع أبي في المسجد فرأى رجلاً صافاً بين قدميه، فقال: أَلْزَقَ إحداهما بالأخرى لقد رأيت في هذا المسجد ثمانية عشر من أصحاب النبي ﷺ مارأيت أحداً منهم فعل هذا قط .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٠٦٣) حدثنا وكيع عن عيينة بن عبدالرحمن به .

وعيينة بن عبدالرحمن هو ابن جوشن الغطفاني .

باب : مفتاح الصلاة :

عن عبد الله بن مسعود قال: مفتاح الصلاة التكبير وانقضاؤها التسليم .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (القسم المفقود/٤٣٠) حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود به .

باب : استقبال جميع الأعضاء للقبلة :

عن واسع بن حبان قال: كان ابن عمر يحب أن يستقبل كل شيء منه إذا صلى، حتى كان يستقبل بإبهامه القبلة .

حسن :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٥٧/٤) نا حماد بن مسعدة عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان به .

وابن عجلان حسن الحديث .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يقول: إذا سجد أحدكم فليستقبل القبلة بيديه فإنهما يسجدان مع الوجه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧١٣) حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

وعبدة هو ابن سليمان .

باب : مايقول : إذا افتتح الصلاة :

عن الأسود قال: كان عمر إذا افتتح الصلاة رفع صوته يسمعنا: سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولاإله غيرك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٠٤) حدثنا أبو يقرب عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود به .

* * * *

عن ابن عمر أنه رأى رجلاً دخل في الصلاة فكبر ثم قال: اللَّهُمَّ اغفرلي وارحمني فضرب ابن عمر منكبيه وقال: ابدأ بحمدا لله عز وجل، والثناء عليه .

صحيح :

قال ابن رجب في فتح الباري (٣٤٨/٧) اخرجه جعفر الفريابي في كتاب الذكر بإسناد صحيح .. وذكره .

عن أبي وائل قال: كان عثمان إذا افتتح الصلاة يقول: سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك .. يسمعنا ذلك .

حسن :

أخرجه الدارقطني (٣٠٢/١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل به .

باب : سكوت الإمام بعد تكبيرة الإفتتاح :

عن عبدالرحمن الأعرج قال: صليت مع أبي هريرة فلما كبرسكت ساعة ثم قال: الحمد لله رب العالمين .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١١٨/٣) حدثونا عن بندار ثنا عبدالرحمن ومحمد بن حزم قالا ثنا شعبة عن محمد بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن الأعرج به .

ومحمد بن عبدالرحمن هو ابن سعد بن زرارة .

وعبدالرحمن الأعرج هو ابن هرمز .

باب : رفع اليدين في الصلاة :

عن الحسن بن مسلم قال: سمعت طاوساً يسأل عن رفع اليدين في الصلاة؟ قال: رأيت عبد الله وعبد الله وعبد الله يرفعون أيديهم في الصلاة، أي عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، وعبد

الله بن الزبير .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٦٩/٢) والبخاري في جزء رفع اليدين (٣٠) وابن المنذر (١٣٨/٣) من طريق ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم به .

* * * *

عن حميد عن أنس أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥/١) ثنا معاذ بن معاذ عن حميد به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (١٣٨/٣) .

* * * *

عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال: علمنا أبوموسى الأشعري قام كأنه يصلي بنا، ورفع يديه إلى أطراف أذنيه فقال: الله أكبر، هكذا فاصنعوا، ثم كبر وركع فقال: هكذا فاصنعوا، ثم رفع رأسه من الركوع وقال: سمع الله لمن حمده ورفع يديه ثم قال: هكذا فاصنعوا .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٣٨/٣) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن حطان بن عبد الله الرقاشي به .

والحجاج هو ابن المنهال .

عن ابن جريج أخبرني نافع أن ابن عمر كان يكبر بيديه حين يستفتح، وحين يركع، وحين يقول: سمع الله لمن حمده، وحين يرفع رأسه من الركعة، وحين يستوى قائماً من مثنى قال: ولم يكن يكبر بيديه إذا رفع رأسه من السجدتين، قلت لنافع: أكان ابن عمر يجعل الأولى منهن أرفعهن؟ قال: لا، سواء قلت: أكان يخلف بشئ منهن أذنيه؟ قال: لا، ولايبلغ وجهه ، فأشار لي إلى الثديين أو أسفل منهما .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٦٨/٢) عن ابن جريج به .

* * * *

عن الأسود قال: صليت مع عمر فلم يرفع يديه في شيء من صلاته إلا حين يفتتح الصلاة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٧/١) والطحاوي (٢٢٧/١) وابن المنذر (١٤٨/٣) من طريق يحيى بن آدم عن الحسن بن عياش عن عبدالملك بن أبجر عن الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الأسود به .

والحسن بن عياش حسن الحديث .

* * * *

عن عاصم بن كليب عن أبيه أنه كان من علي بصفين قال: فكان يرفع

يديه في الأولى ولا يرفع فيما سوى ذلك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٢٣٦) وابن المنذر (٣/١٤٨) من طريق أبي بكر النهشلي عن عاصم بن كليب به .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعها دون ذلك .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٧٧) عن نافع به .

باب : إلى أين يبلغ بيديه :

عن الأسود أن عمر كان يرفع يديه في الصلاة حذو منكبيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤١٣) حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الأسود به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤١٤) حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن

نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن محارب قال: لورأيت عبد الله بن عمر إذا قام إلى الصلاة هكذا، ورفع يديه. حذو منكبيه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٢٠) حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن محارب به .

وعاصم بن كليب حسن الحديث .

باب : الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة :

عن الأزرق بن قيس قال: سمعت ابن الزبير قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ ﴿ **الحمد لله رب العالمين** ﴾ ثم قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة عن الأزرق بن قيس به .

* * * *

عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا افتتح الصلاة قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم، فإذا فرغ من الحمد قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٢/١) حدثنا أبو أسامة ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع به .

* * * *

عن بكر أن ابن الزبير جهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويقول: مايمنعهم منها إلا الكبر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٢/١) حدثنا سهل بن يوسف ومعاذ عن حميد عن بكر به .

وحميد هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر هو ابن عبد الله المزني .

* * * *

عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه أن عمر جهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٢/١) حدثنا خالد بن مخدج عن عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (١٢٧/٣) .

* * * *

عن عمرو بن دينار أن ابن عباس وابن عمر كانا يفتتحان ببسم الله

الرحمن الرحيم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٩٢) عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار به.

* * * *

عن أنس قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم يجهروا ببسم الله الرحمن الرحيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٤١١) حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس به .

* * * *

عن أنس أنه كان يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة(١/٤١٠) حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس به .

وحميد هو ابن أبي حميد الطويل .

* * * *

عن هشام عن أبيه وابن الزبير أنهما كانا لايجهران .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١١/١) حدثنا أبو أسامة عن هشام به .

وهشام هو ابن عروة .

* * * *

عن يزيد بن عبد الله بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا في الصلاة أقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال لي: أي بني محدث، إياك والحدث، قال: ولم أر أحداً من أصحاب النبي أبغض إليه الحدث في الإسلام، يعني: منه، قال: وقد صليت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع أحداً منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صليت فقل: ﴿ **الحمد لله رب العالمين** ﴾ .

حسن :

أخرجه الترمذي (٢٤٤) وأحمد (٨٥/٤) من طريق إسماعيل بن علية عن الجريري عن قيس بن عباية عن يزيد بن عبد الله بن مغفل به .

قال الترمذي: حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن .

قلت يزيد بن عبد الله حسن الحديث، والجريري كان قد اختلط، لكن إسماعيل بن علية سمع منه قبل الإختلاط .

وفي الباب عن علي وعمار وابن مسعود ولا يصح عنهم .

* * * *

عن معمر قال: سمعت أيوب يسأل عاصم بن أبي النجود ماسمعت في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال: أخبرني أبووائل أنه سمع عمربن الخطاب

يفتتح بالحمد لله رب العالمين .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٩٣/٢) عن معمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٢٨/٣) .

* * * *

عن أنس بن مالك قال: صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهرفيها بالقراءة، فقرأ بسم ا لله الرحمن الرحيم لأم القرآن، و لم يقرأ بها للسورة التي بعدها حتى قضى تلك الركعة و لم يكبر حين يهوي ساجدا حتى قضى تلك الصلاة، فلماسلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ بسم ا لله الرحمن الرحيم للسورة التي بعد أم القرآن وكبر حين يهوي ساجداً .

حسن :

أخرجه الشافعي في الأم (١٠٨/١) والبيهقي (٤٩/٢) وابن المنذر (١٢٦/٣) من طريق عبدالمجيد أخبرني ابن جريج حدثني عبد ا لله بن عثمان بن خيثم أن أنساً أخبره به .

وعبدالمجيد هو ابن عبدالعزيز بن أبي رواد وهو حسن الحديث، وكذا عبد ا لله بن عثمان بن خيثم .

* * * *

عن ابن عباس قال: الجهر ببسم ا لله الرحمن قراءة الأعراب .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٨٩/٢ وابن أبي شيبة (٤١١/٢) وابن المنذر (١٢٧/٣) من طريق سفيان عن عبدالملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس به .

* * * *

عن ابن عباس أنه : كان يستفتح القراءة ببسم ا لله الرحمن الرحيم، ويقول: إنما هوشيء استرقه الشيطان من الناس .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٢٦/٣) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس به .

وأبو النعمان هو محمد بن الفضل الملقب بعارم .

باب : إطالة القراءة في صلاة الفجر :

عن أنس أن أبابكر قرأ في صلاة الصبح بالبقرة، فقال له عمر حين فرغ: قربت الشمس أن تطلع قال: لوطلعت لم تجدنا غافلين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٤٥) حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أنس به .

عن زيد بن وهب أن عمر قرأ في الفجر بالكهف .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٤٧) حدثنا وكيع عن مسعر عن عبدالملك بن ميسرة عن زيد بن وهب به .

وعبدالملك بن ميسرة هو الهلالي أبو زيد العامري .

❋ ❋ ❋ ❋

عن الفرافصة بن عمير الحنفي قال: ماأخذت سورة يوسف إلا من قراءة عثمان إياها في الصبح من كثرة ماكان يرددها .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (٨٤) نا مالك عن يحيى بن سعيد وربيعة بن عبدالرحمن عن الفرافصة به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أبي عمرو الشيباني قال: صلى بنا عبد الله بن مسعود الفجر فقرأ سورتين الآخر منهما بني إسرائيل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٥٠) حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمةبن كهيل عن أبي عمرو الشيباني به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: سمعت عمر يقرأ في الفجر بسورة

يوسف قراءة بطيئة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٤٨) حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عامر به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يقرأ في الفجر بالسورة التي يذكر فيها يوسف والسورة التي يذكر فيها الكهف .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥٤) حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمربه .

* * * *

عن إبراهيم التيمى عن أبيه أنه صلى مع عمرصلاة الفجر فقرأ في الركعة الأولى بسورة يوسف ثم قرأ في الركعة الثانية بالنجم، ثم سجد ثم قام فقرأ ﴿ **إذا زلزلت ..** ﴾ .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (١٨٢) أنبأنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم التيمي به .

والحكم هو ابن عتيبة .

وفي الباب آثار أخرى لا تصح .

باب : القراءة في الظهر :

عن حميد قال: صليت خلف أنس الظهر فقرأ بـ ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ وجعل يسمعنا الآية .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٧٥) حدثنا حماد بن مسعدة عن حميد به .

وحميد ابن أبي حميد الطويل .

❊ ❊ ❊ ❊

عن مورق العجلي قال: صليت خلف ابن عمر الظهر فقرأ بسورة مريم.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٧٩) حدثنا ابن إدريس عن هشام عن جميل بن مرة عن مورق العجلي به .

وهشام هو ابن عروة .

❊ ❊ ❊ ❊

عن عقبة بن نافع قال: سمعت ابن عمر يهمس بالقراءة في الظهر والعصر.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٨١) حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن عقبة بن نافع به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن ثابت قال: كان أنس يصلي بنا الظهر والعصر فربما أسمعنا من قراءة : ﴿ **إذا السماء انفطرت** ﴾ و ﴿ **وسبح اسم ربك الأعلى** ﴾

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٠٧) عن معمر عن ثابت عن أنس به .

باب : مايقرأ في المغرب :

عن عبد الله بن الحارث أن ابن عباس قرأ الدخان في المغرب .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٩٦) حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن عبد الله بن الحارث به .

وخالد هو الحذاء، وعبد الله بن الحارث هو الأنصاري أبو الوليد البصري.

* * * *

عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن ابن عباس قال: سمعته يقرأ في المغرب: ﴿ **إذاجاء نصر الله والفتح** ﴾ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٩٧) حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي نوفل به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر قرأ مرة في المغرب ﴿ يـس ﴾ .

صحيـح .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٩٩) حدثنا عبدة عن عبيد ا الله بن عمر عن نافع به .

* * * *

عن عمرو بن مرة قال: سمعت ابن عمر يقرأ بقاف في المغرب .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٩٨) حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن مرة به .

وفي الباب عن ابن مسعود وعمران وعمرو لايصح .

باب : مايقرأ في صلاة العشاء :

عن أبي رافع قال: صليت مع عمر العشاء فقرأ ﴿ إذا السماء انشقت ﴾

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦١٤) حدثنا معاذ بن علي بن سويد بن منجوف عن أبي رافع به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يقرأ في العشاء بالذين كفروا والفتح .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦١٤) حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع به .

وفي الباب عن أبي هريرة وابن مسعود ولايصح .

باب : القراءة في الصلاة الرباعية :

عن نافع قال: كان ابن عمر يقرأ في الأربع يسوي بينهن .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٣٠) حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع به.

❋ ❋ ❋ ❋

عن أبي عبد الله الصنابحي أنه قدم المدينة في خلافة أبي بكر فصلى خلف أبي بكر الصديق المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة من قصار المفصل ثم قام في الثالثة فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد تمس ثيابه فسمعته قرأ بأم القرآن وهذه الآية .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (٨٣) نا مالك عن أبي عبيد مولى سليمان أن عبادة بن نسي أخبره أنه سمع قيس بن الحارث يقول أخبرني أبو عبد الله الصنابحي به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا صلى وحده يقرأ في الأربع جميعاً في

كل ركعة بأم القرآن وسورة من القرآن، قال: كان يقرأ أحيانا بالسورتين والثلاثة في الركعة الواحدة في صلاة الفريضة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٧٩) عن نافع به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن علي قال: اقرؤا في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر خلف الإمام بفاتحة الكتاب وسورة .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (١/٣٢٢) ثنا الحسن بن الخضر ثنا النسائي ثنا قتيبة ثنا يزيد عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي .

قال الدارقطني عقبه وهذا إسناد صحيح .

باب : صفة القراءة في تطوع الليل :

عن علقمة قال: قالوا له كيف كانت قراءة عبد الله بالليل؟ فقال: كان يسمع أحياناً إلى عتبة داره، قال: وكانوا في حجرة بين يديه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٧٤) حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة به .

باب : صفة القراءة في نافلة النهار:

عن علقمة قال: صليت إلى جنب عبد الله بن مسعود بالنهار فلم أدر أي شيء قرأ حتى انتهى إلى قوله تعالى ﴿ **رب زدني علما** ﴾ فظننت أنه يقرأ طه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٥٩) حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة به .

* * * *

عن ابن عمر أنه رأى رجلا يجهر بالقراءة نهاراً فدعاه فقال: إن صلاة النهار لايجهر فيها، فأسر قراءتك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٦١) حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرعن ابن عمر به .

وأبو بشر هو جعفر بن إياس اليشكري .

* * * *

عن ابن جريج قال: قلت لنافع: أكان ابن عمر يسمعك القراءة في التطوع بالنهار؟ قال: نعم، من السورة الشيء وهو يسير .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٩٢/٢) عن ابن جريج به .

عن ابن مسعود قال: لم يخافت من أسمع نفسه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٤٩٣) عن الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال عن ابن مسعود به .

باب : تطويل الأولين في الصلاة :

عن أبي عثمان أن عمر كان يصلي الظهر عند زوال الشمس ويطيل أول ركعة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧٦٠) حدثنا معتمر عن التيمي عن أبي عثمان به .

وأبو عثمان هو النهدي .

باب : كيف يتعوذ قبل القراءة :

عن الأسود قال: افتتح عمر الصلاة ثم كبر، ثم قال: سبحانك اللَّهُمَّ، وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولاإله غيرك، أعوذبالله من الشيطان الرجيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٥) حدثنا حفص عن الأعمش عن

إبراهيم عن الأسود به .

وحفص هو ابن غياث .

باب : القراءة مع فاتحة الكتاب :

عن عمران بن الحصين قال: لا تجوز صلاة لايقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعدا.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٢٢) حدثنا إسماعيل بن علية عن الجريري عن ابن بريدة عن عمران به .

وإسماعيل بن علية سمع من الجريري قبل اختلاطه .

* * * *

عن أبي سعيد الخدري قال: في كل صلاة قراءة قرآن، أم الكتاب وما تيسر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٢٣) حدثنا ابن علية عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد به .

وسعيد بن يزيد هو أبو سلمة البصري، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة .

* * * *

عن أبي العالية البراء قال: قلت لابن عمر في كل ركعة أقرأ ؟ فقال: إني لأستحي من رب هذا البيت أن لاأقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وماتيسر، وسألت ابن عباس ؟ فقال: هو إمامك فإن شئت فأقل منه، وإن شئت فأكثر.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٣٠) حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي العالية به .

وأيوب هو السختياني .

* * * *

عن جابر بن عبد الله قال: من لم يقرأ في كل ركعة بأم القرآن فلم يصل إلا خلف الإمام .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٢١) حدثنا ابن علية عن الوليد بن أبي هشام عن وهب بن كيسان عن جابر به .

والوليد بن أبي هشام هو القرشي مولاهم وهو حسن الحديث .

وفي الباب عن عمر ولا يصح .

* * * *

عن أبي هريرة قال: من قرأ في المكتوبة بفاتحة الكتاب أجزأ عنه، وإن زاد

معها شيئاً فهو أحب إلي .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١٠٨/١) حدثنا يحيى عن عبدالملك عن عطاء عن أبي هريرة به .

وعبدالملك إما أن يكون هو ابن جريج أو يكون هو ابن أبي سليمان وكلاهما ثقة .

وعطاء هو ابن أبي رباح .

باب : قراءة ما تيسر من القرآن :

عن قيس بن أبي حازم قال: صليت خلف ابن عباس بالبصرة فقرأ في أول ركعة بالحمد وأول آية من البقرة ثم قام في الثانية فقرأ بالحمد والآية الثانية من البقرة، ثم ركع ، فلما انصرف أقبل علينا فقال: إن الله تعالى يقول ﴿ **فاقرءوا ما تيسر منه** ﴾ .

حسن :

أخرجه الدارقطني (٣٣٨/١) حدثنا محمد بن مخلد حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم نا سهل بن عامر البجلي حدثنا هريم بن سفيان عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم به .

قال الدارقطني عقبه : هذا إسناد حسن .

* * * *

باب : القراءة خلف الإمام :

عن أبي وائل قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: يا أبا عبدالرحمن أقرأ خلف الإمام ؟ قال: أنصت للقرآن فإن في الصلاة شغلاً، ويكفيك ذاك الإمام.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٣٨) وابن أبي شيبة (١/٣٧٦) وابن المنذر (٣/١٠٢) من طريق منصور عن أبي وائل به .

وأبو وائل هو شقيق بن سلمة

* * * *

عن عبيد الله بن أبي رافع أن عليا كان يقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في كل ركعة بأم القرآن وسورة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٧٣) ثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع به .

* * * *

عن سالم أن ابن عمر كان يقول: ينصت للإمام فيما يجهر به في الصلاة ولا يقرأ معه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٣٩) عن ابن جريج حدثني ابن شهاب عن

سالم به .

* * * *

عن مجاهد قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقرأ خلف الإمام في صلاة الظهر من سورة مريم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٣/١) ثنا أبو بشر عن مجاهد به .

وأبو بشر هو جعفر بن إياس اليشكري .

* * * *

عن أبي صالح عن أبي هريرة وعائشة قالا: اقرأ خلف الإمام فيما يخافت به .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٣/١) ثنا وكيع عن سفيان عن ابن ذكوان عن أبي صالح به .

وابن ذكوان هو سهيل، وأبو صالح كنية ذكوان والد سهيل .

ومن طريق ابن أبي شيبة ابن المنذر (١٠٣/٣) .

* * * *

عن ابن عباس قال: اقرأ خلف الإمام بفاتحة الكتاب .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٥/١) حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي

خالد عن العيزار بن حريث العبدي عن ابن عباس به .

* * * *

عن يزيد بن شريك التيمي قال: سألت عمر عن القراءة خلف الإمام ؟ قال: وإن كنت خلفي ؛ قلت وإن قرأت ؟ قال: وإن قرأت .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٧٣) وعبدالرزاق (٢/١٣١) وابن المنذر (٣/١٠٩) من طريق سليمان الشيباني عن جواب بن عبيد الله التيمي عن يزيد بن شريك به .

* * * *

عن محمود بن الربيع قال: صليت وإلى جنبي عبادة بن الصامت قال: فقرأ بفاتحة الكتاب، فقلت: يا أبا الوليد تقرأ بفاتحة الكتاب؟ قال: نعم إنه لاصلاة إلا بها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٧٥) ثنا وكيع عن ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٣/١١٠) .

* * * *

عن أنس بن سيرين قال: سألت ابن عمر عن القراءة خلف الإمام فقال:

تكفيك قراءة الإمام .

صحيـح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (١١٥٠) نا شعبة عن أنس بن سيرين به .

باب : الجـهر بـآمـين :

عن ابن جريج عن عطاء قال: قلت له: أكان ابن الزبير يؤمن على إثر أم القرآن ؟ قال: نعم، ويؤمن من وراءه حتى إن للمسجد لجة .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٩٧/٢) عن ابن جريج به .

عن أبي هريرة أنه كان مؤذنا للعلاء بن الحضرمي بالبحرين فاشترط عليه بأن لايسبقه بآمين .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٩٦/٢) عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

باب : السـورة تـقسـم في الركعتـين :

عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب أن عمر قرأ بآل عمران في الركعتين

الأوليين من العشاء قطعهما يعني فيهما .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧١٤) حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب به .

ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة وهو حسن الحديث .

ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب وإن لم يسمع من عمر إلا أنه في الغالب يروي عنه بواسطة أبيه، وأبوه ثقة .

وفي الباب عن أبي بكر وابن عمر ولايصح .

باب : الجمع بين أكثر من سورة في ركعة :

عن ابن عمر أنه كان يقرن بين السورتين في ركعة من الصلاة المكتوبة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٩٤) حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يقرأ بالسورتين والثلاث في كل ركعة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٤٨/٢) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

عن السائب بن يزيد أن عثمان قرأ بالسبع الطوال في ركعة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٤٨/٢) عن ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد به .

باب : إتمام التكبير في كل خفض ورفع :

عن عمرو بن ميمون: أن عمر كان يتم التكبير .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٧٨) حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم عن عمرو بن ميمون به .

والحكم هو ابن عتيبة .

* * * *

عن وهب بن كيسان قال: كان جابر بن عبد الله يعلمنا التكبير في الصلاة نكبر إذا خفضنا وإذا رفعنا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٨١) حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك بن أنس عن وهب بن كيسان .

* * * *

عن أبي رزين قال: صليت خلف علي وابن مسعود فكانا يتمان

التكبير.

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٨٥) حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن عاصم عن أبي رزين به .

وعاصم هو ابن بهدلة وهو حسن الحديث، وأبو رزين هو مسعود بن مالك .

❋ ❋ ❋ ❋

عن نافع أن مروان كان يستخلف أباهريرة فكان يتم التكبير، وكان ابن عمر يتم التكبير .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٨٢) حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع به .

وعبدالوهاب الثقفي هو ابن عبدالمجيد .

❋ ❋ ❋ ❋

عن يزيد الفقير قال: كان ابن عمر ينقص التكبير .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٠٤) حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر عن يزيد الفقير به .

باب : الإنحطاط بالتكبير :

عن الأسود قال: كان عمر إذا رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده ، قبل أن يقيم ظهره وإذا كبر كبر وهو منحط .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦١٨) حدثنا يعلى عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود به .

ويعلى هو ابن عبيد .

* * * *

عن عمرو بن دينار عن ابن الزبير قال: ماكان يكبر إلا وهو يهوي وفي نهضته للقيام .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٧٧) عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار به .

باب : الإمام إذا رفع رأسه من الركوع ماذا يقول من خلفه :

عن عبد الله بن مسعود قال: إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده قال من خلفه : اللَّهُمَّ ربنا ولك الحمد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩٧) نا وكيع عن سفيان عن سلمة عن أبي

الأحوص عن ابن مسعود به .

وسلمة هو ابن كهيل .

* * * *

عن أبي هريرة قال: إذا رفع الإمام رأسه من الركوع فقال: سمع الله لمن حمده فقل: ربنا ولك الحمد .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٦٧/٢) عن ابن عيينة عن أيوب السختياني عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج سمعت أبا هريرة به .

باب : عدد التسبيح في الركوع والسجود :

عن ابن مسعود قال: ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٦١) من طريق ابن عجلان عن عون عن ابن مسعود به .

وهذا إسناد منقطع فإن عون وهو ابن عتبة بن مسعود لم يسمع من عمه عبد الله بن مسعود .

وللأثر طريق آخر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٧٢) من طريق الحسن عن ابن مسعود بنحوه، والحسن لايعرف له سماع من ابن مسعود .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : صفة وضع اليدين في الركوع :

عن طارق بن شهاب قال: قام فينا رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار يوم القادسية فقال: إذا ركع فليضع يديه على ركبتيه، وليمكن حتى يعلو عجب ذنبه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٣٢) حدثنا غندر عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عمر بن الخطاب أنه كان إذا ركع وضع يديه على ركبتيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٢٩) نا ابن فضيل وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عمر به .

وأبو معمر هو عبد الله بن سخبرة .

❋ ❋ ❋ ❋

عن خيثمة قال: كان ابن عمر إذا ركع وضع يديه على ركبتيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٣١) حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن خيثمة به .

وخيثمة هو ابن عبدالرحمن .

عـن مغـيرة قـال: قلـت لإبراهيـم: كـان عبـد الله يطبـق بـإحدى يديه على الأخرى فيجعلها بين رجليه، ويفرش ذراعيه بين فخذيه إذا ركـع ؟ قـال: نـعم .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيـبة (٢٥٤٢) حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة به .

باب : الرجل يدرك الإمام راكعاً كم يكبر؟ :

عن سالم عن ابن عمـر وزيـد بـن ثـابت قـالا: إذا أدرك الرجـل القـوم ركوعاً فإنه يجزيه تكـبيرة واحدة .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيـبة (٢٥٠٩) نا عبدالأعلى عن معمـر عـن الزهـري عن سالم به .

وقد ورد عن زيد بن ثابت خـلافه ولايصـح .

باب : متى يقـول سمع الله لمن حمـده :

عن الأسود قال: كان عمر إذا رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده قبل أن يقيم ظهره .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيـبة (١٥٥٥) ثنا يعلى نا الأعمش عـن إبراهيـم عـن

الأسود به .

ويعلى هو ابن عبيد .

باب : رفع الصوت بقول : (ربنا ولك الحمد) :

عن الأعرج قال: سمعت أباهريرة يرفع صوته باللهم ربنا ولك الحمد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٩) نا معتمر عن أيوب عن الأعرج به .

وأيوب هو السختياني .

باب : صفة النزول إلى السجود :

عن علقمة والأسود قالا : حفظنا عن عمر في صلاته أنه خر بعد ركوعه على ركبتيه كما يخر البعير ووضع ركبتيه قبل يديه .

أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٢٥٦/١) حدثنا فهد بن سليمان حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني إبراهيم عن علقمة والأسود به .

عمر بن حفص هو ابن غياث النخعي .

❋ ❋ ❋ ❋

عن نافع قال: كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه .

حسن :

أخرجه البيهقي (٢/ ١٠٠) والطحاوي وغيرهما من طريق الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

وعلقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم (١٥٩) .

باب : صفة السجود :

عن حميد قال: كان أنس إذا سجد جافى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤٤) حدثنا أبو خالد عن حميد به .

وحميد هو ابن أبي حميد الطويل .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: هيئت عظام ابن آدم للسجود فاسجد واحني بالمرافق .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٥٨) حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن عامر بن عبدة عن ابن مسعود به .

وعامر بن عبدة هو البجلي أبو إياس الكوفي .

* * * *

عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب يقول: السجود على إلية

الكف .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٧٦) حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي إسحاق به .

* * * *

عن ابن عباس قال: السجود على سبعة أعضاء الجبهة والراحتين والركبتين والقدمين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٨١) حدثنا هيثم أنا بشر عن طاوس عن ابن عباس به .

وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية .

* * * *

عن ابن عباس قال: إذا سجد أحدكم فليلزق أنفه بالحضيض، فإن الله تعالى قد ابتغى ذلك منكم .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٣٣٢) وابن الأعرابي في المعجم (٢٤٤٨) وابن أبي شيبة (٢٦٨٨) من طريقين عن عكرمة عن ابن عباس به .

* * * *

عن عمران بن جدير قال: رآني أبو مجلز وأنا ساجد وقد رفعت إحدى قدمي، فقال لي: ضع قدمك بالأرض، وقال: قال ابن عمر: تجعلها خمساً وهي سبع ؟ .

حسن :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس /٣٤٥) حدثنا عمران بن موسى القزاز حدثنا عبدالوارث حدثنا عمران بن جرير به .

وعمران بن موسى القزاز حسن الحديث، وعبدالوارث هو ابن سعيد العنبري .

* * * *

عن أبي الأحوص قال: أمرنا ابن مسعود إذا سجدنا أن نضع مرافقنا وسواعدنا على الأرض.

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب /١١٩/١) ثنا يحيى عن شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن أبي الأحوص به .

وعبدالملك بن ميسرة هو الهلالي ، وأبو الأحوص هو عوف بن مالك الجشمي .

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (٤٥٨/٢) رجاله ثقات .

* * * *

عن ابن مسعود أنه كره أن يسجد الرجل متوركا أو مضطجعا .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الغريب (١١٠/٢) ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود به .

قال أبو عبيد: وقوله متوركا يعني أن يرفع وركيه إذا سجد حتى يفحش في ذلك، وقوله : مضطجعا يعني أن يلصق صدره بالأرض ويدع التجافي ولكن يقول بين ذلك .

* * * *

عن آدم بن علي قال: رآني ابن عمر وأنا أصلي لا أتجافى عن الأرض بذراعي فقال: يا ابن أخي لاتبسط بسط السبع، وادعم على راحتيك، وأبد ضبعيك فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (١٧٠/٢) عن الثوري عن آدم بن علي به .

وآدم بن علي حسن الحديث .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يقول: إذا سجد أحدكم فليضع يديه مع وجهه فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه، وإذا رفع رأسه فليرفعهما معه.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٧٢/٢) عن ابن جريج أخبرني نافع به .

عن نافع عن ابن عمر أنه كان يفضي بيديه إلى الأرض إذا سجد وهما تضبان أو تقطران دما .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الغريب (٢٠٤/٤) حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع به .

وأيوب هو ابن تميمة السختياني .

باب : الرجل يسجد ويده في ثوبه :

عن الحسن البصري قال: كان أصحاب النبي ﷺ يسجدون وأيديهم في ثيابهم، ويسجد الرجل منهم على عمامته .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٣٩) نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن به.

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يلتحف بالملحفة ثم يسجد فيها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٢٩) نا وكيع عن الأعمش عن مجاهد أو وبرة عن ابن عمر به .

باب : رفع اليدين بين السجدتين :

عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه إذا رفع رأسه من السجدة الأولى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٩٦) نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الإقعاء بين السجدتين :

عن طاوس قال: رأيت العبادلة يقعون : ابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٩١) عن ابن عيينة عن إبراهيم بن مسيرةعن طاوس به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣/١٩٢) .

* * * *

عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنه رأى ابن عمر يفعل في السجدة الأولى من الشفع والوتر خصلتين قال: رأيته مرة يقعي إقعاء جاثياً على أطراف قدميه جميعاً، ومرة يثني رجله اليسرى فيبسطها جالسا عليها واليمنى يقوم عليها يجدبها على أطراف قدميه جميعاً قال: رأيته يصنع ذلك في السجدة

الأولى من السجدتين، وفي السجدة التالية ثم يثبت فيقوم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٩٢/٢) عن ابن جريج به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٩٢/٣)

وما ورد عن الصحابة من النهي عن الإقعاء فلا يصح منه شيء .

باب : الجلوس عند رفع الرأس من السجدتين قبل القيام والإعتماد على اليدين :

عن عبدالرحمن بن يزيد قال: رمقت عبد الله بن مسعود في الصلاة فرأيته ينهض ولا يجلس قال: ينهض على صدور قدميه في الركعة الأولى والثانية .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٧٨/٢) عن ابن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن عبدالرحمن بن يزيد به .

وعبدالرحمن بن يزيد هو النخعي .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٩٥/٣) .

* * * *

عن النعمان بن أبي عياش قال: أدركت غير واحد من أصحاب النبي ﷺ فكان إذا رفع رأسه من السجدة في أول ركعة والثالثة قام كما هو ولم

يجلس .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٥/١) حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن النعمان بن أبي عياش به .

وابن عجلان حسن الحديث .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (١٩٥/٣) .

* * * *

عن عمارة بن عمير قال: رأيت ابن عمر رفع رأسه من السجدة الثانية فنهض قائماً .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١٩٥/٣) من طريق وهيب عن عطاء بن السائب عن عمار بن عمير به .

وعطاء بن السائب اختلط وسماع وهيب منه بعد الإختلاط .

وله طريق آخر من طريق عطية العوفي أنه رأى ابن عمرينهض على صدور قدميه .

وعطية العوفي ضعيف .

* * * *

عن عبيد بن أبي الجعد قال: كان علي ينهض في الصلاة على صدور

قدميه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٩٤) حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عبيد بن أبي الجعد به .

ويزيد بن زياد بن أبي الجعد حسن الحديث .

* * * *

عن وهب بن كيسان قال: رأيت ابن الزبير إذا سجد السجدة الثانية قام كما هو على صدور قدميه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٩٤) حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٣/١٩٧) .

* * * *

عن المغيرة بن حكيم أنه رأى عبد الله بن عمر يرجع في السجدتين في الصلاة على صدور قدميه فلما انصرف ذكرله ذلك فقال: إنها ليست سنة الصلاة، وإنما أفعل هذا من أجل أني أشتكي .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٨٩) عن صدقة بن يسار عن المغيرة بن

حكيم به .

وقد ورد النهوض على القدمين عن عمر وابن عباس ولايصح .

* * * *

عن الأزرق بن قيس : رأيت ابن عمر ينهض في الصلاة ويعتمد على يديه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٥/١) حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (١٩٩/٣) .

باب : يكبر وهو ينهض من السجدتين :

عن ابن الزبير أنه كان يكبر في نهضته .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه معلقا بصيغة الجزم (١٦٤) .

قال ابن حجر في الفتح (٣٠٤/٢) ، وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح .

باب : صفة الجلوس في التشهد :

عن عبد الله بن عبد الله أنه كان يرى عبد الله بن محمد رضي الله

عنهما يتربع في الصلاة إذا جلس، ففعلته، وأنا يومئذ حديث السن، فنهاني عبد الله بن عمر وقال: إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى، فقلت : إنك تفعل ذلك ، فقال: إن رجلي لا تحملني .

صحيح :

أخرجه البخاري (٨٢٧) .

* * * *

عن ابن مسعود قال: لأن أجلس على الرضف أحب إلي من أن أتربع في الصلاة .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (٩٩/١) من طريق القاسم بن محمد عن ابن مسعود به .

والقاسم بن محمد لم يدرك ابن مسعود .

وله طريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير (٩٣٩١/٩) من طريق زائدة عن حصين عن الهيثم بن شهاب عن ابن مسعود به .

والهيثم بن شهاب روى عنه حصين بن عبدالرحمن وهو لايروي إلا عن ثقة .

* * * *

عن مكحول قال: رأيت أم الدرداء تجلس في صلاتها جلسة الرجل .

صحيح :

أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٢٢٣/١) ثني أحمد بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن مكحول .

وعلقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم (الفتح ٢٥٥/٢) .

باب : التسمية في التشهد :

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يتشهد فيقول: بسم الله، التحيات لله، والصلوات لله، الزاكيات لله، السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عبادا لله الصالحين، شهدت أن لاإله إلا الله، شهدت أن محمداً رسول الله ، يقول هذا في الركعتين الأوليين، ويدعو إذا قضى التشهد ثم يدعو بما بداله، فإذا قضى تشهده وأراد أن يسلم قال: السلام علىالنبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين السلام عليكم عن يمينه، ثم يرد على الإمام، فإن سلم عليه أحد من يساره رد عليه .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٩١/١) عن نافع به .

وقد ورد البدء بالتسمية أيضا عن عمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم ولايصح عنهم .

* * * *

عن أبي العالية أن ابن عباس سمع رجلا يقول: بسم الله، التحيات لله

فانتهره .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢١١/٣) حدثنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود عن أبي العالية به .

وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن علية، وداود هو ابن أبي هند .

* * * *

عن أبي العالية قال: سمع ابن عباس رجلا يقول حين جلس في الصلاة يقول: الحمد لله قبل التشهد، فانتهره وقال: ابدء بالتشهد .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٩٨/٢) والبيهقي (١٤٣/٢)وابن المنذر (٢١١/٣) من طريق سفيان الثوري عن داود بن أبي هند عن أبي العالية به .

باب : تعليم التشهد :

عن الأسود قال: كان عبد الله يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن، فكان يأخذ علينا الألف والواو .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٧) والبزار (كشف الاستار /٥٦١) من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود به .

ومحمد بن فضيل حسن الحديث .

باب : صفة التشهد :

عن عبدالرحمن بن عبدالقاري أنه سمع عمر وهو على المنبر يعلم الناس التشهد يقول: التحيات لله، الزاكيات لله، الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لاإله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٩٠/١) عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبدالرحمن بن عبدالقاري به .

عن القاسم بن محمد أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت تقول إذا تشهدت: التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله، أشهد أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، والسلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام عليكم .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٩١/١) عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد به .

عن أبي المتوكل قال: سألنا أبا سعيد عن التشهد؟ فقال: التحيات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لاإله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٩١) حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي المتوكل به .

وأبو المتوكل هو علي بن داود الناجي .

باب : مايقال بعد التشهد :

عن عمير بن سعيد قال: كان عبد الله بن مسعود يعلمنا التشهد في الصلاة ثم يقول: إذا فرغ أحدكم من التشهد في الصلاة فليقل: اللَّهُمَّ إني أسألك من الخير كله ماعلمت منه ومالم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ماعلمت منه ومالم أعلم، اللَّهُمَّ إني أسألك من خيرما سألك منه عبادك الصالحون، وأعوذ بك من شر ماعاذ منه عبادك الصاحون، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار، ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار، وآتنا ماوعدتنا على رسلك، ولا تخزنا يوم القيامة، إنك لاتخلف الميعاد .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٢٥) حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عمير بن سعيد به .

وابن فضيل هو محمد وهو حسن الحديث .

باب : الإشارة بالإصبعين في التشهد :

عن عبد الله بن دينار قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أدعو وأشير بأصبعين اصبع من كل يد فنهاني .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٢١٧) عن عبد الله بن دينار به .

باب : الرجل ينسى التشهد :

عن عبد الله بن شداد أن ابن عمر لم يجلس في الركعتين فتشهد في آخر صلاته مرتين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٧١١) حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبيه عن الحارث بن شبيل عن عبد الله بن شداد به .

وسفيان هو ابن سعيد الثوري .

وفي الباب عن عمرو لا يصح .

باب : إذاسلم الإمام أقبل على الناس بوجهه :

عن طارق بن شهاب قال: صلى بنا علي العصر فلما سلم أقبل علينا بوجهه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٦٣٨) حدثنا وكيع عن أبي عاصم الثقفي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب به .

وأبو عاصم الثقفي هو بن أبي أيوب وهو حسن الحديث .

باب : الرجل يجلس معتمداً على يديه في الصلاة :

عن ابن جريج أخبرني نافع أن ابن عمر رأى رجلاجالسا معتمداً على يديه فقال: مايجلسك في صلاتك جلوس المغضوب عليهم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٩٧/٢) عن ابن جريج .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر رأى رجلا جالسا معتمدا بيده علىالأرض فقال: إنك جلست جلسة قوم عذبوا .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (١٩٧/٢) عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن نافع به .

باب : التسليمتين في الصلاة :

عن مسروق أن أبا بكر الصديق كان يسلم تسليمتين عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٢١/٣) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا الحجاج ثنا حماد عن أبي الضحى عن مسروق به .

* * * *

عن الحسن بن عمرو قال: ذكر التسليم عند شقيق فقال: قد صليت خلف عمر وعبد الله فكلاهما يقولان : السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٩/٣) حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عمرو به .

والحسن بن عمرو هو الفقيمي .

* * * *

عن شقيق بن سلمة قال: صليت خلف علي فسلم عن يمينه وعن شماله: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٩/٢) حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن

شقيق بن سلمة به .

ومحمد بن فضيل حسن الحديث .

* * * *

عن حارثة بن مضرب قال: كان عمار علينا أميراً سنة فما صلى بنا صلاة إلا سلم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٢٢٨) ثنا يحيى عن شعبة ثنى أبو إسحاق عن حارثة بن مضرب به .

باب : التسليمة الواحدة في الصلاة :

عن ابن جريج أخبرني نافع وسألته كيف كان ابن عمر يسلم إذا كان إمامكم؟ قال: عن يمينه واحدة السلام عليكم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٢٢) عن ابن جريج به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣/٢٢٢) .

* * * *

عن عائشة أنها كانت تسلم تسليمة واحدة قبالة وجهها السلام عليكم

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠١/١) وابن المنذر (٢٢٢/٣) من طريق عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة به .

* * * *

عن حميد قال: صليت مع أنس فكان يسلم تسليمة واحدة السلام عليكم

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٢٢/٣) من طريق عبد الله بن بكر وابن أبي شيبة (٣٠١/٢) من طريق أبي خالد الأحمر عن حميد به .

* * * *

عن سعيد بن مرزبان قال: صليت خلف ابن أبي ليلى فسلم واحدة ثم قال: صليت خلف علي فسلم واحدة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٢/٢) حدثنا أبو خالد عن سعيد بن مرزبان به .

* * * *

عن يزيد بن أبي عبيد قال: رأيت سلمة وهو ابن الأكوع يسلم تسليمة إذا انصرف من الصلاة من قبل وجهه إذا كان مع الإمام وغيره .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٢٣/٣) حدثونا عن إسحاق بن راهويه أخبرنا أنس بن عياض عن يزيد بن أبي عبيد به .

وفي الباب عن ابن عباس ويزيد بن ثابت وأبي هريرة وابن أبي أوفى ولايصح عنهم .

باب : كيف ينصرف المصلي من صلاته إذا سلم :

عن واسع بن حبان أنه كان قائما يصلي في المسجد وابن عمر مسند ظهره إلى قبلة المسجد فلما انصرف واسع انصرف عن يساره إلى ابن عمر فجلس إليه، فقال: له ابن عمر: مايمنعك أن تنصرف عن يمينك؟ قال: لأني رأيتك فانصرفت إليك، فقال ابن عمر: إنك قد أحسنت إن ناساً يقولون: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف عن يمينك، قال ابن عمر: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف إن شئت عن يمينك، وإن شئت عن يسارك.

صحيح :

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٨/١٠) ثنا زهير ثنا يزيد بن هارون أنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن عمه واسع بن حبان أخبره به.

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (٤٧٠/٢) رجاله ثقات .

* * * *

عن أنس أنه كان يكره أن يستدير الرجل في صلاته كما يستدير الحمار.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١١٣) حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن

أنس به .

وسعيد هو ابن أبي عروبة وكان قد اختلط وعبدة هو ابن سليمان وقد سمع منه قبل اختلاطه .

وفي الباب عن علي ولا يصح .

باب : وضع اليدين في السجود على الذي يضع عليه الجبهة :

عن ابن عمر أنه كان إذا سجد يضع كفيه على الذي يضع عليه جبهته، قال: ولقد رأيته في يوم شديد البرد يخرج يديه من البرنس .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٣٦/١) عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق مالك أخرجه ابن المنذر (١٨٢/٣) .

باب : السجود على كور العمامة :

عن نافع أن ابن عمر كان إذا سجد وعليه العمامة يرفعها حتى يضع جبهته بالأرض .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق والبيهقي (١٠٥/٢) من طريق عبيد الله عن نافع به .

وفي الباب عن ابن أبي أوفي وعلي وعبادة ولا يصح .

باب : السجود على الثوب في الحر :

عن عمر بن خطاب قال: إذا اشتد الحر فليسجد على ثوبه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٧٧/٣) حدثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله عن سفيان عن الأعمش عن المسيب عن زيد بن وهب عن عمر به .

والمسيب هو ابن رافع .

* * * *

عن عباس بن سهل الساعدي أنه أدرك الناس في زمان عثمان بن عفان يضعون أيديهم على الثياب يتقون بها حر الحصى .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١٧٨/٣) أخبرنا ابن عبدالحكم أنا ابن أبي فديك حدثني ابن أبي ذئب عن عباس بن سهل الساعدي به .

وابن أبي فديك حسن الحديث .

باب : الرجل يردد الآية في الصلاة :

عن مسروق أن تميماً الداري ردد هذه الآية: ﴿ **أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم** ﴾ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٣٧٠) حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين عن أبي الضحى عن مسروق به .

باب : الرجل يصلي وهو يمشي :

عن الأزرق بن قيس قال: عن أبي برزة أنه صلى وهو ممسك بعنان دابته وهو يمشي .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٣٦٧) حدثنا حفص عن حميد عن الأزرق بن قيس به .

باب : الصلاة جالساً :

عن نافع مارأيت ابن عمر يصلي جالساً إلا من مرض .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦٠٥) حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع به

باب : الشيء يوضع في القبلة :

عن مجاهد قال: كان ابن عمر إذا دخل بيتا فرأى في قبلة المسجد مصحفا أو شبهه أخذه فرمى به، وإن كان عن يمينه أو شماله تركه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٧٨) حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن مجاهدبه .

باب : تخفيف الصلاة :

عن زيد بن وهب عن حذيفة أنه علم رجلاً فقال: إن الرجل ليخفف الصلاة ويتم الركوع والسجود .

حسن :

أخرجه ابن أي شيبة (٤٦٦٨) حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن زيد بن وهب به .

وابن فضيل هو محمد وهو حسن الحديث .

* * * *

عن ثابت قال: صليت مع أنس العتمة فتجوز ماشاء الله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦٦٤) حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ثابت به .

* * * *

عن أبي رجاء قال: رأيت الزبير بن العوام صلى صلاة خفيفة، فقلت: أنتم أصحاب رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة قال: إنا نبادر هذا الوسواس.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦٦٦) حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن أبي رجاء به .

وعبدة هو ابن سليمان وقد سمع من ابن أبي عروبة قبل اختلاطه .

وأبورجاء هو عمران بن ملحان العطاردي .

باب : الرجل ينسى الركعة من الصلاة ثم يتذكرها بعد مدة :

عن أنس أنه فاتته ركعة فقام فتطوع ثم ذكر فصلى الركعة التي فاتته وسجد سجدتين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦٩٠) حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة عن أنس به .

وسعيد هو ابن أبي عروبة وكان قد اختلط، لكن يحيى بن سعيد وهو القطان سمع منه قبل الإختلاط .

باب : التسوية بين الصلوات في القيام :

عن ابن جريج قال: قلت لنافع : هل كان ابن عمريسوي بين القيام في الظهر والعصر والعشاء الآخرة؟ قال: كان يسوي بين ذلك كله، حتى مايكاد شيء من صلاته يكون أطول من شيء .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٦٢/٢) عن ابن جريج به .

باب : الطمأنينة في الصلاة :

عن سعيد المقبري قال: صليت إلى جنب أبي هريرة فانتصبت على صدور قدمي وركبي فضرب فخذي حتى اطمأننت .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٢١٧/١) حدثنا يحيى عن ابن عجلان حدثني سعيد المقبري به .

قال ابن حجر عقبه : صحيح موقوف .



مواضع الصلاة

باب : الصلاة في الحجر والكعبة :

عن عائشة أم المؤمنين قالت: ماأبالي أصليت في الحجر أم البيت .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٣٦٤/١) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

* * * *

عن جعفر بن محمد قال: حدثني أبي قال: سئل علي بن الحسين عن الصلاة في الكعبة فقال: صليت مع أبي الحسين بن علي في الكعبة .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٦٢/١) ثنا يحيى عن جعفر بن محمد به .

قال ابن حجر : هذا إسناد صحيح موقوف .

باب : الأرض كلها مسجد :

عن أنس بن مالك قال: كان أصحاب النبي ﷺ يصلون في سكك الأهواز وكان أنس بن مالك يصلي في ممر خدمه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧٤٧) ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن ثابت

البناني عن أنس به .

باب : الصلاة في المقبرة والحمام والأرض المخسوف بأهلها :

عن حميد أن أنساً حدثهم أنه قام يصلى إلى قبر ولا يشعر به، فناداه عمر فقال: القبر قال فظننت أنه يقول: القمر، فرفعت رأسي فقال لي رجل إنه يقول: القبر، فتنحيت .

صحيح :

أخرجه علي بن حجر في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (٩٧) قال حدثنا حميد به .

وأخرجه الذهبي في معجم الشيوخ (٨٨٦/١) من طريق مروان بن معاوية عن حميد به .

وقال: إسناده صحيح .

* * * *

عن قتادة عن أنس قال: كان يكره أن يبني مسجدا بين القبور .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٨٠) حدثنا وكيع نا همام عن قتادة به .

* * * *

عن عبد الله بن عمرو قال: لاتصل إلى الحش ولا الحمام ولا إلى المقبرة

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٧٧) حدثنا جرير عن منصور عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عمرو به .

وأبو ظبيان هو حصين بن جندب .

* * * *

عن حجر بن العنبس قال: خرجنا مع علي إلى النهروان حتى إذا كنا ببابل حضرت صلاة العصر قلنا: الصلاة، فسكت، ثم قلنا: الصلاة، فسكت، فلما خرج منها صلى ثم قال: ماكنت أصلي بأرض خسف بها ثلاث مرات.

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٥٦) حدثنا وكيع ثنا المغيرة بن أبي الحر عن حجر بن العنبس به .

والمغيرة بن أبي الحر وحجر بن العنبس كلاهما حسن الحديث .

باب : الصلاة في السفينة :

عن حميد قال: سئل أنس عن الصلاة في السفينة؟ قال عبد الله بن أبي عتبة مولى أنس وهو معنا جالس: سافرت مع أبي سعيد الخدري وأبي الدرداء وجابر بن عبد الله، قال حميد: وأناس قد سماهم، فكان إمامنا يصلي بنا في السفينة قياما ونحن نصلي خلفه قياماً، ولو شئنا لأرفئنا وخرجنا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٥٦٤) حدثنا مروان بن معاوية عن حميد به .

* * * *

عن مجاهد قال: كنا نغزو مع جنادة بن أبي أمية البحر فكنا نصلي في السفينة قعوداً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٥٦٠) حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن مجاهد به .

وجنادة بن أبي أمية صحابي .

باب : الرجل يصلي في مكان واحد :

عن ابن عمر أنه كان لايتخذ في بيته مكانا يصلي فيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٩٧٩) حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الصلاة على الدبة في ماء وطين :

عن أنس بن سيرين قال: أقبلت مع أنس بن مالك من الكوفة حتى إذا كنا بأطط وقد أخذتنا السماء قبل ذلك والأرض ضحضاح فصلى أنس وهو على حمار مستقبل القبلة وأومأ إيماء وجعل السجود أخفض من

الركوع .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٩٦٥) حدثنا أبوأسامة عن هشام عن أنس بن سيرين به .

باب : الصلاة في الكنيسة :

عن ابن عباس أنه كره الصلاة في الكنيسة إذا كان فيها تصاوير .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٦٧) والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٣٥٣) من طريق خصيف عن مقسم عن ابن عباس به .

وماورد عن عمر أنه أمر بنضحها قبل الصلاة فيها فلا يصح .

باب : الصلاة في المحراب :

عن إبراهيم قال: قال عبد الله بن مسعود: اتقوا هذه المحاريب .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٠٠) حدثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف عن إبراهيم .

باب : الصلاة في مبارك الغنم :

عن عاصم بن المنذر قال: خرج ابن الزبير إلى المزدلفة في غير أشهر الحج فصلى بنا في مراح الغنم وهو يجد أمكنة سواها لوشاء لصلى فيها وما رأيته فعل ذلك إلا ليرينا .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٨٧) حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن صخر بن جويرية عن عاصم بن المنذر به .

وعاصم بن المنذر حسن الحديث .

* * * *

عن أبي هريرة قال: اصبح إلى غنمك، وامسح الرغام عنها، وصلي في مراحها .

صحيح :

أخرجه الحربي في غريب الحديث (١٠٧٦/٣) حدثنا إسحاق بن إسماعيل حدثنا حاتم بن إسماعيل حدثنا الضحاك بن عثمان عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن حميد بن مالك عن أبي هريرة به .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

* * * *

باب : الصلاة على الحصير والبساط :

عن ابن عمر أنه كان يصلي على الخمرة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٢٦) حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به .

* * * *

عن يزيد الفقير قال: رأيت جابر بن عبد الله يصلي على حصير من بردي.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٢٧) حدثنا وكيع حدثنا عمر بن ذر عن يزيد الفقير به .

ويزيد الفقير هو ابن صهيب .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يصلي على الحصير .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣٣) حدثنا وكيع عن سفيان عن توبة العنبري عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن ثابت بن عبيد قال: دخلت على زيد بن ثابت فرأيته يصلي على

حصير .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١٦٦/١) ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن ثابت بن عبيد به .

وثابت بن عبيد هو مولى زيد بن ثابت .

❊ ❊ ❊ ❊

عن نافع قال: قال: كان ابن عمر إذا صلى على شيء يسجد عليه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٥١) حدثنا بشر بن المفضل عن سلمة بن علقمة عن نافع به .

وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس ولا يصح .



اللباس في الصلاة

باب : الصلاة في الثوب الواحد :

عن ابن المنكدر قال: صلى جابر في إزار قد عقده من قبل قفاه، وثيابه موضوعة على المشجب فقال له قائل: أتصلي في إزار واحد؟ قال: إنما صنعت ذلك ليراني أحمق مثلك، وأينا كان له ثوبان على عهد رسول الله ﷺ .

صحيح :

أخرجه البخاري (٣٥٢) .

* * * *

عن سعيد بن المسيب أنه قال: سئل أبو هريرة هل يصلي الرجل في ثوب واحد؟ فقال: نعم، فقيل له: هل تفعل أنت ذلك؟ فقال: نعم، إني لأصلي في ثوب واحد وإن ثيابي لعلى المشجب .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٤٠) عن ابن شهاب عن ابن المسيب به.

* * * *

عن محمد بن علي قال: رأيت عليا صلى في ثوب واحد فخالف بين طرفيه، وأدخل طرفيه في إبطه .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٢١٥٩) ومسدد (المطالب

١٦٥/١) من طريق عثمان بن أبي المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن علي به .

* * * *

عن قيس قال: رأيت خالد بن الوليد يوم الناس في الجيش في ثوب واحد

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١٦٥/١) وأبو يعلى (المقصد العلي /٣٣٥) من طريق يحيى عن إسماعيل عن قيس به .

وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم .

باب : السدل في الصلاة :

عن علي أنه رأى قوما يصلون قد سدلوا ثيابهم فقال: كأن اليهود قدخرجوا من فهرهم .

صحيح :

أخرجه أبو عبيد في الغريب (٤٨١/٣) ثنا هشيم أخبرنا خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب عن أبيه عن علي به .

ومن طريق هشيم أخرجه البيهقي (٢٤٣/٢) .

* * * *

عن ابن عمر أنه كره السدل في الصلاة مخالفة لليهود وقال: إنهم

يسدلون .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩/٢) حدثنا وكيع حدثنا فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر به .

❃ ❃ ❃ ❃

عن محارب قال: رأيت ابن عمر يسدل في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٠/٢) حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن محارب به .

وسفيان سمع من عطاء بن السائب قبل أن يختلط، ومحارب هو ابن دثار.

باب : الصلاة في قميص :

عن سعد بن إبراهيم عن أبيه أن معاوية أمهم في قميص .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١٩٩/١) ثنا يحيى عن شعبة عن سعد بن إبراهيم به .

وسعد بن إبراهيم هو الزهري .

❃ ❃ ❃ ❃

عن عطاء عن جابر أنه أمهم في قميص واحد .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٧/٢) ثنا وكيع ثنا عكرمة بن عمار عن عكرمة عن ابن عباس به .

وعكرمة بن عمار حسن الحديث .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٦٢/٥) .

* * * *

عن أبي الضحى قال: سئل ابن عباس عن الصلاة في قميص واحد؟ فقال: رب رجل ليس له إلا قميص .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٧/٢) حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي الضحى به .

وأبو الضحى هو مسلم بن صبيح .

وفي الباب آثار أخرى لا تصح .

باب : ماتلبسه المرأة في صلاتها :

عن محمد بن زيد عن أمه أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت: تصلي في خمار والدرع السابغ إذا غيب ظهور

قدميها .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٤٢/١) عن محمد بن زيد به .

ومحمد بن زيد هو ابن مهاجر بن قنفذ، وأمه هي أم حرام، وقد أخرج لها مالك في الموطأ ومالك لايخرج إلا لمن كان ثقة عنده .

ومن طريق مالك أخرجه البيهقي (٢٣٢/٢) وابن المنذر (٧٢/٥) .

* * * *

عن عبيد الله الخولاني قال: رأيت ميمونة زوج النبي ﷺ في درع سابغ وخمار ليس عليها إزار .

صحيح :

أخرجه الحارث في مسنده (بغيةالباحث/١٣٤) ومالك في الموطأ (١٤٢/١) والبيهقي (٢٣٣/٢) من طريق بكير الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله بن الأسود الخولاني به .

وقال ابن حجر في المطالب (١٦٣/١) صحيح موقوف .

* * * *

عن معاذ عن عائشة أنها قامت تصلى في درع وخمار فأتتها الأمة فألقت عليها ثوبا.

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٢٤١٣) وابن أبي شيبة

(٢٦٦/٢) من طريق عاصم عن معاذ به .

* * * *

عن عمر قال: تصلي المرأة في ثلاثة أثواب درع وخمار وإزار .

صحيح :

أخرجه الأنصاري في حديثه (٣٤) وابن منيع في مسنده (كما في المطالب ١٦٢/١) من طريق التيمي عن ابن سيرين عن أبي هريرة به .

قال ابن حجر عقبه : هذا إسناد صحيح .

* * * *

عن عائشة قالت: لابد للمرأة من ثلاثة أثواب تصلي فيهن: درع وجلباب وخمار .

صحيح :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٧١/٨) من طريق بكير الأشج، ومسدد (كما في المطالب ١٦٢/١) من طريق محمد بن عبدالرحمن أبو الرجال كلاهما عن عمرة عن عائشة به .

* * * *

عن ابن عمر قال: تصلي المرأة في أربعة أثواب درع وخمار وإزار وملحفة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٧٥/٥) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا

حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

وحجاج هو ابن المنهال .

باب : الإتزار في الصلاة :

عن ابن عمر أنه كان لايصلي إلا وهو متزر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٥٠٨) حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الصلاة في جلود الثعالب :

عن أنس بن مالك أن عمر بن الخطاب رأى رجلا يصلي وعليه قلنسوة بطانتها من جلود الثعالب فألقاها عن رأسه وقال: مايدريك لعله ليس بذكي.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٧٥) حدثنا هشيم أخبرنا يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن أنس به .

ويونس بن عبيد هو أبو عبيد البصري .

باب : الصلاة في الجبة :

عن ابن عباس قال: لابأس بالصلاة في الجبة الواحدة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٢٠٨) حدثنا وكيع حدثنا أبان بن صمعة عن عكرمة عن ابن عباس به .

وأبان بن صمعة حسن الحديث .

وفي الباب عن سعد ولا يصح عنه .

باب : الرجل يصلي أين يضع نعله ؟ :

عن سعيد المقبري عن أبيه أنه قال لأبي هريرة : كيف أصنع بنعلي إذا صليت؟ قال: اجعلها بين رجليك ولاتؤذ بها مسلماً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٨٩٦) حدثنا وكيع أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري به .

* * * *

عن عبدالعزيز بن حكيم الحضرمي قال: رأيت ابن عمر خلع نعليه فجعلها خلفه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٨٩٨) حدثنا وكيع عن إسرائيل عن

عبدالعزيز بن حكيم الحضرمي به .

وعبدالعزيز بن حكيم الحضرمي وثقه ابن معين كما في الجرح (٣٧٩/٥) .

باب : الصلاة في النعال :

عن يزيد مولى سلمة قال: رأيت سلمة يصلي في نعليه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٨٧٧) حدثنا أبو خالد عن يزيد به .



الأفعال في الصلاة

باب : قتل القمل في الصلاة :

عن توبة أبي صدقة أن أنس بن مالك كان يقتل القمل والبراغيث في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٨/٢) وابن المنذر (٣٧٧/٣) ثنا معاوية بن صالح عن توبة أبي صدقة به .

وتوبة أبي صدقة روى عنه شعبة وهو لايروي إلا عن ثقة .

* * * *

عن مالك بن يخامر قال: رأيت معاذاً يقتل القمل والبراغيث في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٨/٢) حدثنا ثور الشامي عن راشد بن سعد عن مالك بن يخامر .

وفي الباب عن عمر ولا يصح عنه .

باب : قتل العقرب في الصلاة :

عن عبد الله بن دينار قال: رأى ابن عمر ريشة وهو يصلي فحسب أنها

عقرب فضربها بنعله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٩٠) ثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار به ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المذر (٣/ ٢٧٠) .

باب : مس الحصا في الصلاة :

عن أبي جعفر القاري أنه قال: رأيت ابن عمر إذا هوى ليسجد يمسح الحصا بقدر جبهته مسحة واحدة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٣٢) عن أبي جعفر القاري به .

ومن طريق مالك أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٢) .

* * * *

عن نافع قال كان ابن عمر ربما يسوي الحصى برجله وهو قائم في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٢) حدثنا أبو أسامة عن عبدالحميد بن جعفر عن نافع به .

وأسامة هو حماد بن أبي أسامة .

* * * *

عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه قال: رأيت عبد الله بن مسعود حط الحصى بيده ثم سجد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٢/٢) حدثنا وكيع ثنا سفيان عن الشيباني عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه به .

* * * *

عن أبي هريرة قال: امسح واحدة .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢٥٨/٣) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن عاصم بن بهدلة عن أبي هريرة .

عاصم بن بهدلة حسن الحديث .

* * * *

عن نافع قال: كان ابن عمر يسوي الحصى قبل أن يكبر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق ومن طريقه ابن المنذر (٢٦١/٣) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

* * * *

عن مالك عن عمه أبي سهيل عن أبيه قال: كنت مع عثمان بن عفان فأقيمت الصلاة وأنا أكلمه في أن يفرض لي، فلم أزل أكلمه

وهو يسوي الحصى بنعله حتى جاءه رجال كان قد وكلهم بتسوية الصفوف، فأخبروه أنها قد استوت، فقال لي: استو في الصف ثم كبر .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٣٣/١) ومن طريقه عبدالرزاق (٤٠/٢).

❊ ❊ ❊ ❊

عن علي بن عبدالرحمن المعاوي أنه قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصاء في الصلاة فلما انصرفت نهاني وقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، فقلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع ؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال: هكذا كان يفعل .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٨٨/١) عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبدالرحمن المعاوي به .

وفي الباب عن أبي ذر وعمر وعلي وابن عباس ولا يصح عنهم .

باب : الدعاء في الصلاة :

عن عبدالرحمن بن معقل قال: صليت مع علي صلاة الغداة

قال: فقنت فقال في قنوته اللَّهُمَّ عليك بمعاوية وأشياعه، وأبا السلمى وأشياعه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٧/٢) حدثنا هشيم أخبرنا حصين حدثنا عبدالرحمن بن معقل به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٢٤٤/٣) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أبي الدرداء قال: إني لأدعو لسبعين من إخواني وأنا ساجد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤١/٢) حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي إياس عن أبي الدرداء به .

وأبو إياس هو معاوية بن قرة .

باب : البكاء في الصلاة :

عن عبد الله بن شداد قال: سمعت نشيج عمر وأنا في آخر الصفوف في الصلاة وهو يقول: ﴿ **إنما أشكو بثي وحزني إلى الله** ﴾ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥/٢) ثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن عبد الله بن شداد .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٢٥٦/٣) .

باب : النفخ في الصلاة :

عن ابن عباس قال: النفخ في الصلاة بمنزلة الكلام .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٨٩/٢) وابن المنذر (٢٤٦/٣) من طريق الأعمش عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن ابن عباس به .

وفي لفظ قال: النفخ في الصلاة كلام .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤/٢) من طريق الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى عن ابن عباس به .

وفي الباب عن أبي هريرة ولا يصح .

باب : السلام في الصلاة :

عن جابر بن عبد الله قال: لودخلت على قوم وهم يصلون ما سلمت عليهم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٧/٢) وابن المنذر (٢٥٠/٣) عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به .

وأبو سفيان هو طلحة بن نافع .

عن نافع أن عبد الله بن عمر مر على رجل وهو يصلي فسلم عليه فرد الرجل كلاماً فرجع إليه عبد الله بن عمر فقال له: إذا سلم على أحدكم وهو يصلي فلا يتكلم وليشر بيده .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٦٨/١) عن نافع به .

* * * *

عن جابرقال: ماكنت لأسلم على رجل وهو يصلي، ولو سلم علي لرددت عليه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٤/٢) حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به .

* * * *

عن همام قال: سلمان بن موسى عن عطاء قال: سألت جابر بن عبد الله عن الرجل يسلم عليك وأنت تصلي ؟ قال: لاترد عليه حتى تنقضي صلاتك .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٥٢/٣) حدثنا موسى بن هارون ثنا سفيان عن همام به .

* * * *

عن عطاء قال: رأيت موسى بن جميل وكان مصليا وابن عباس يصلى ليلا إلى قبل الكعبة قال: فرأيت موسى صلى ثم انصرف فمر على ابن عباس فسلم عليه فقبض ابن عباس على يد موسى هكذا، وقبض عطاء بكفه على كفه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٧/٢) من طريق ابن جريج، والفاكهي في أخبار مكة (١٨٢/١) من طريق عمرو بن دينار كلاهما عن ابن عباس به .

وفي الباب عن أبي ذر وأبي هريرة ولا يصح عنهما .

باب : الرجل يصلي عاقصا شعره :

عن كريب مولى عبد الله بن عباس أن عبد الله بن عباس رآى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه فقام وراءه فجعل يحله وأقرله الآخر فلما انصرف اقبل إلى ابن عباس فقال مالك ورأسي ؟ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف**) .

صحيح :

أخرجه أبو داود (٦٤٧) حدثنا محمد بن سلمة عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه أن كريبا حدثه به .

وبكير هو ابن عبد الله الأشج .

باب : الإختصار في الصلاة :

عن مسروق أن عائشة نهت أن يجعل الرجل أصابعه في خاصرته في الصلاة كما يصنع اليهود .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٧٣/٢) عن معمر والثوري عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٦٣/٣) .

* * * *

عن زياد بن صبيح قال: صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتي فلما صلى قال: هذا الصلب في الصلاة، وكان رسول الله ﷺ ينهى عنه .

صحيح :

أخرجه أبو داود (٩٠٣) حدثنا هناد بن السري عن وكيع عن سعيد بن زياد عن زياد بن صبيح به .

وسعيد بن زياد هو الشيباني وقد وثقه غير واحد، فقول ابن حجر عنه في التقريب: مقبول، ليس بصواب منه .

باب : كف الشعر في الصلاة :

عن زيد بن وهب قال: مر ابن مسعود على رجل ساجد ورأسه

معقوص محله، فلما انصرف قال له عبد الله: لاتعقص، فإن شعرك يسجد، وإن لكل شعرة أجراً، قال: إنما عقصته لكي لا يتترب، قال: أن يتترب خير لك .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٨٥) وابن المنذر (٣/١٨٣) من طريق الأعمش عن زيد بن وهب به .

* * * *

عن أبي إسحاق قال: رأيت ابن عباس إمامنا طويل الشعر إذا سجد وقع شعره على الأرض .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٣/١٨٣) حدثنا الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير عن شريك عن أبي إسحاق به .

وفي الباب عن عمر وعلي وحذيفة رضي الله عنهم ولا يصح .

باب : عدم الصلاة وهو يدافع الأخبثان :

عن ابن عباس قال: لايصلي أحدكم وهو يدافع الطوف البول والغائط .

حسن :

أخرجه الحربي في الغريب (٤/٢١٤) والبغوي في مسند ابن الجعد (٣٠٨٦) من طريق حميد بن هلال عن ابن عباس به .

عن أبي مراية الغجلي قال: جعل أبو موسى الأشعري يعلم الناس سنتهم ودينهم فقال: لا يدافعن أحدكم في بطنه غائطا ولا بولا، وإن حك أحدكم فرجه فمرشة أو مرشتين وليكن ذلك خفيفا .

حسن :

أخرجه الحنائي في الفوائد (٢٢/٤) أنا الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا ابن علية عن سليمان التيمي عن أسلم العجلي عن أبي مراية به .

قال الحنائي عقبه : هذا حديث حسن .

* * * *

عن عبد الله بن عمرو قال: ما أبالي كانا مصرورين في ناحية ثوبي أو نازعوني في صلاتي .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٢٨) حدثنا ابن علية عن الجريري عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو به .

وابن علية سمع من الجريري قبل اختلاطه .

باب : التثاؤب في الصلاة :

عن ابن عباس قال: إذا تثاءب أحدكم في الصلاة فليضع يده على فمه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٨٣) حدثنا وكيع ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن سفيان بن يساف عن عطاء عن ابن عباس به .

ومنصور هو ابن المعتمر .

باب : حديث النفس في الصلاة :

عن عمر بن الخطاب قال: إني لأجهز جيوشى وأنا في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٥١) حدثنا حفص عن عاصم عن أبي عثمان النهدي عن عمر به .

وعاصم هو ابن سليمان الأحول .

باب : تحريك الحصى في الصلاة :

عن مسلم بن أبي مريم قال: رأى ابن عمر رجلا يقلب الحصاة في الصلاة فقال: لاتقلب الحصاة في الصلاة فإنه من الشيطان .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٨٤٩) حدثنا ابن علية عن الوليد بن أبي هاشم عن مسلم بن أبي مريم به .

والوليد بن أبي هاشم هو القرشي .

باب : التحرك في الصلاة :

عن عبد الله بن مسعود قال: قاروا الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٥٠) حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود به .

ومعنى قاروا الصلاة أي اسكنوا فيها .

* * * *

عن مجاهد قال: كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنه عود من الخشوع.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٤٥) حدثنا جرير بن عبدالحميد عن منصور عن مجاهد به .

باب : تغطية الفم في الصلاة :

عن جعدة بن هبيرة رضي الله عنه أنه رأى رجلا يصلي وعليه مغفرة وعمامة قد غطى بهما وجهه، فأخذ بمغفرته وعمامته فألقاهما من خلفه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٩٩) حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن جعدة بن هبيرة به .

وابن فضيل هو محمد وهو حسن الحديث، وحصين هو ابن عبدالرحمن .

باب : فرقعة اليد في الصلاة :

عن شعبة مولى ابن عباس قال: صليت إلى جنب ابن عباس ففقعت أصابعي فلما قضيت الصلاة قال: لا أم لك تقعقع أصابعك وأنت في الصلاة.

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٨٠) حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس به .

باب : الرجل يرى الدم في ثوبه وهو يصلي :

عن ابن عمر أنه كان إذا كان في الصلاة فرأى في ثوبه دما فإن استطاع أن يضعه وضعه، وإن لم يستطع أن يضعه خرج فغسله ثم جاء فبنى على ماكان صلى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٨٦) حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن نافع عن ابن عمر به .

وبرد هو ابن سنان .

وقال الحافظ في الفتح (١/١٨٣): إسناده صحيح .

باب : الرجل يصلي وهو يقرأ في مصحف :

عن ثابت البناني قال: كان أنس يصلي وغلامه يمسك المصحف خلفه،

فإذا تعايا في آية فتح عليه .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٢٣) حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عيسى بن طهمان حدثني ثابت به .

وعيسى بن طهمان حسن الحديث .

* * * *

عن ابن أبي مليكة أن عائشة أعتقت غلاما لها عن دبر فكان يؤمها في رمضان في المصحف .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢١٧) حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن ابن أبي مليكة به .

باب : التربع في الصلاة :

عن سماك بن سلمة الضبي قال: رأيت ابن عمر وابن عباس وهما متربعان في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦١٢٠) حدثنا جرير وهيثم عن مغيرة عن سماك بن سلمة به .

* * * *

عن عمرو الأنصاري قال: رأيت أنساً يصلي متربعاً على طنفسة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦١٢٣) حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عمرو الأنصاري به .

وسفيان هو الثوري ، وعمرو الأنصاري هو ابن عامر .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر صلى متربعا من وجع .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦١٣٦) حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع به.

وأيوب هو السختياني .

باب : تشبيك الأصابع في الصلاة :

عن نافع قال: رأيت ابن عمر يشبك أصابعه في الصلاة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٢٩) حدثنا أبو داود الطيالسي عن خليفة بن غالب عن نافع به .

باب : الإلتفات في الصلاة :

عن أنس بن سيرين قال: رأيت أنس بن مالك يتشرف إلى الشيء ينظر

إليه في صلاته .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٥٢) حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن أنس بن سيرين به .

وخالد هو الحذاء .

* * * *

عن معاوية بن قرة قال: قيل لابن عمر إن الزبير إذا قام إلى الصلاة لم يلتفت ولم يتحرك قال: لكننا نلتفت ونتحرك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٥٣) حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن معاوية بن قرة به .

* * * *

عن فطر قال: رأيت ابن مغفل يفعله (أي يلحظ يمينا وشمالا) .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٥٦) حدثنا وكيع عن فطر به .

وفطر هو ابن خليفة .

* * * *

عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره الإلتفات في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٣٦) حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع به

* * * *

عن عبد الله بن عمر قال: كان أبو بكر لايلتفت في صلاته .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٣٢) حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمر به .

عن عمران بن الحصين في قوله تعالى ﴿ **والذين هم على صلاتهم دائمون** ﴾ قال: الذي لايلتفت في صلاته .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٤٦) حدثنا أبو عبدالرحمن إسحاق بن منصور حدثنا هريم عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الأسود عن عمران بن الحصين .

هريم هو ابن سفيان البجلي وهو حسن الحديث .

باب : الإتكاء في الصلاة :

عن عاصم بن شميخ قال: رأيت أبا سعيد الخدري يصلي متوكئاً على عصا .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٠٥) حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن عاصم بن شميخ به .

وعاصم بن شميخ حسن الحديث .

باب : التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة :

عن أبي هريرة قال: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء في الصلاة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٥٦/٢) عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع أباهريرة به .

باب : الحركة في الصلاة :

عن يحيى البكاء قال: رأيت ابن عمر يصلي ثم يضرب بيده إلى إبطه وهو في الصلاة .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (٥٢) أنا أبو جعفر الرازي ثنا يحيى البكاء به .

* * * *

عن ابن عباس قال: يستعين الرجل في صلاته من جسده بِما يشاء .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم (الفتح ٨٦/٣) .

باب : الصلاة بحضور الطعام :

عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ (**إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة، فابدؤا بالعشاء، ولا يعجل حتىيفرغ منه**) وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة، فلا يأتها حتى يفرغ، وإنه ليسمع قراءة الإمام .

صحيح :

أخرجه البخاري (٦٧٣) .

* * * *

عن أنس قال: كنت مع أبي بن كعب وأبي طلحة ورجال من الأنصار على طعام فنودي بالصلاة فقمت، فقالوا: أفتياعراقية ؟ فعابوا ذلك علي حتى جلست .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٤٥/١) أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس .

* * * *

عن أبي عاصم العبسي قال: دعانا يسار بن نمير على طعام فأردنا أن نقوم حين حضرت الصلاة، فقال: إن عمر كان يأمرنا إذا حضرت الصلاة

ووضع الطعام أن نبدأ بالطعام .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١/٥٧٤) والدولابي في الكنى (٢/٢٣) وابن المنذر (٤/١٤٠) من طريق أبي عاصم العبسي به .

وأبو عاصم العبسي هو علي بن عبيد الله .



سجود التلاوة

باب : عدد سجود التلاوة :

عن سعيد بن جبير أنه سمع ابن عباس وابن عمر يعدان كم في القرآن من سجدة ؟ فقالا: الأعراف، والرعد، والنحل، وبني إسرائيل، ومريم، والحج أولها، والفرقان، وطس، والم تنزيل، وص، وحم السجدة، إحدى عشرة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣٣٥) أخبرنا ابن جريج أخبرنا عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٧) .

باب : السجود في الحج :

عن سعد بن إبراهيم عن عبد الله بن ثعلبة قال: صليت مع عمر الصبح فقرأ فيها الحج فسجد فيها سجدتين، قلت: الصبح ؟ قال: الصبح .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/١٩٧) والمزني في حديثه (مخطوط /٣٨) من طريق شعبة عن سعد بن إبراهيم به .

قال البوصيرى في مختصر الإتحاف (٢/٤٣٧): رجاله ثقات .

قلت: عبد الله بن ثعلبة هو ابن صعير .

* * * *

عن صفوان بن محرز أن أبا موسى قرأ سورة الحج على منبر البصرة فسجد بالناس سجدتين .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٤) من طريق علي بن زيد والبيهقي (٢/٣١٨) من طريق بكر المزني كلاهما عن صفوان بن محرز به .

* * * *

عن ابن عباس قال: فضلت سورة الحج بسجدتين .

صحيح :

أخرجه المزني في حديثه (مخطوط /٤٠) قال: أخبركم أبو القاسم الصيدلاني أنا أبو بكر النيسابوري نا علي بن حرب نا أبو معاوية نا عاصم عن أبي العالية عن ابن عباس به .

وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير .

* * * *

عن عبدالرحمن بن جبير عن أبيه أن أبا الدرداء سجد في الحج سجدتين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١١) ثنا وكيع عن شعبة عن يزيد بن خمير عن عبدالرحمن بن جبير به .

ويزيد بن خمير حسن الحديث .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٤) .

* * * *

عن نافع أن عمر وابن عمر كانا يسجدان في الحج سجدتين قال: وقال ابن عمر: لو سجدت فيها واحدة كانت السجدة في الآخرة أحب إلى، قال: وقال ابن عمر: إن هذه السورة فضلت بسجدتين .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣٤١) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٤) .

* * * *

عن زر عن عبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر أنهما كانا يسجدان في الحج سجدتين .

حسن :

أخرجه البيهقي (٢/٣١٧) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن عاصم عن زر به .

وقبيصة بن عقبة حسن الحديث، وعاصم هو ابن بهدلة وهو حسن الحديث أيضا .

باب : السجود في (ص) :

عن السائب بن يزيد قال: رأيت عثمان بن عفان يسجد في (ص) .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٦/٣) وابن أبي شيبة (٩/٢) وابن المنذر (٢٥٤/٥) من طريق الزهري عن السائب بن يزيد به .

* * * *

عن عبدة بن أبي لبابة يقول: سمعت ابن عمر يقول: في (ص) سجدة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٨/٣) وابن أبي شيبة (٨/٢) وابن المنذر (٢٥٤/٥) من طريق سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة به .

* * * *

عن مجاهد أنه سأل ابن عباس أفي (ص) سجدة ؟ قال: نعم، ثم تلا ﴿ **ووهبنا له** ﴾ حتى بلغ ﴿ **فبهداهم اقتده** ﴾ فقال: هم منهم، وقال ابن عباس: رأيت عمر قرأ (ص) على المنبر ثم نزل فسجد .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٦/٣) عن ابن جريج أخبرني سليمان الأحول عن مجاهد به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٥٤/٥)، وله طريق آخر عند ابن أبي شيبة (٩/٢) .

عن ابن مسعود أنه كان لايسجد في (ص) قال: إنما هي توبة نبي .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (١٢٤) من طريق عبدة بن أبي لبابة وابن أبي شيبة (٢/٩) من طريق عاصم بن بهدلة كلاهما عن زر بن حبيش عن ابن مسعود به .



المفصل

باب : السجود في المفصل :

عن علي قال: العزائم أربع : (الم تنزيل السجدة) و (حم السجدة) و (النجم) و (اقرأ باسم ربك) .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٥٨٦/٣) من طريق الثوري وابن أبي شيبة (٧/٢) من طريق شعبة كلاهما عن عاصم عن زر عن علي به .

وزر هو ابن حبيش، وعاصم هو ابن بهدلة وهو حسن الحديث .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: عزائم السجود أربع: (الم تنزيل)، و (حم السجدة) و (اقرأ باسم ربك الذي خلق) .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢٦٢/٥) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن إبراهيم عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود به .

* * * *

عن عقبة بن عامر قال: من قرأ ﴿ **اقرأ باسم ربك الذي خلق** ﴾ فلم يسجد فيها فلا عليه أن يقرأها .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٢) حدثنا عبد الله بن أحمد ثنا المقرئ ثنا سعيد ثنا شرحبيل بن شريك عن أبي عبدالرحمن الحلبي عن عقبة بن عامر .

شرحبيل بن شريك حسن الحديث، وسعيد هو ابن أبي أيوب، وأبوعبدالرحمن الحبلي هو عبد الله بن يزيد المعافري .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يسجد في ﴿ **إذا السماء انشقت** ﴾ .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣٤٢) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٠) .

* * * *

عن رز بن حبيش أن عمار بن ياسر سجد في: ﴿ **إذا السماء انشقت**﴾ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٠) من طريق عاصم بن بهدلة، والمزني في حديثه (مخطوط /١٠٦) من طريق عبدة بن أبي لبابة كلاهما عن زر بن حبيش به .

* * * *

عن خالد بن معدان عن عبد الله بن عبيد الثمالي وعن الحجاج بن عامر الثمالي أنهما صليا مع عمر فقرأ إذا السماء انشقت فسجد

فيها .

حسن :

أخرجه مسدد (المطالب ١/١٩٧) ثنا يحيى عن ثور ثني خالد بن معدان به .

عبد الله بن عبيد الثمالى والحجاج بن عامر الثمالي لم أجدهما، لكن متابعة أحدهما للآخر تقوي الأثر .

وسيأتي ماورد عن الصحابة في السجود في النجم .

* * * *

عن ابن عباس قال: ليس في المفصل سجود .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٤٣٤) عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٦٣) .

وورد عن عمر أنه قال ليس في المفصل سجود ، أخرجه مسدد (المطالب ١/٢٣٩) بإسناد ضعيف .

باب : السجدة تكون في آخر السورة :

عن أبي هريرة قال: قرأ عمر النجم فسجد، ثم قام فقرأ سورة أخرى .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٢٣٦/١) والشافعي في الأم (١٦١/١) من طريق مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة به .

قال البوصري في مختصر الإتحاف (٧٩/٣): رواه مسدد موقوفا بسند الصحيحين .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول في السورة يكون آخرها السجود قال: اقرأ واسجد ثم قم فاقرأ واركع، وإن شئت فاركع، في الأعراف والنجم، واقرأ باسم ربك، وأشباههن .

صحيح :

أخرجه إسحاق في مسنده (المطالب ٢٣٦/١) نا النضر بن شميل ثنا شعبة عن أبي إسحاق سمعت الأسود يحدث عن عبد الله به .

قال ابن حجر عقبه: هذا إسناد صحيح موقوف .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان إذا قرأ النجم سجد فيها وهو في الصلاة فإن لم يسجد ركع .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٤٢/٣) أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

باب : حكم سجود التلاوة :

عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أن عمر بن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال: ياأيها الناس إنما نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، و لم يسجد عمر، وزاد نافع عن ابن عمر: إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء

صحيح :

أخرجه البخاري (١٠٧٧) .

باب : قضاء السجدة :

عن نافع عن ابن عمر أنه سمع قاصا يقرأ السجدة قبل أن تحل الصلاة فسجد القاص ومن معه فأخذ ابن عمر بيدي فلما أضحى قال لي:يا نافع اسجد بنا السجدة التي سجدها القوم في غير حينها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦/٢) حدثنا أبوخالد الأحمر عن محمد بن سوقة عن نافع به .

وقد وقع في الإسناد تشويش صوابه ماذكرته .

باب : السجود في أوقات النهي :

عن سالم قال: كان ابن عمر يصيح عليهم إذا رآهم، يعني القصاص يسجدون بعد الصبح .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/١٥١) عن معمر عن الزهري عن سالم به .

ومن طريقه أخرجه ابن المنذر (٥/٢٧٣) .

* * * *

عن عبد الله بن أبي عتبة أن أبا أيوب الأنصاري كان يحدثهم، حتى إذا بزغت الشمس قرأ السجدة فسجد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٦) وابن المنذر (٥/٢٧٣) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن أبي عتبة به .

وثابت هو البناني .

* * * *

عن أبي غالب أن أبا أمامة كان يكره الصلاة بعد العصر حتى تغرب، وبعد الفجر حتى تطلع الشمس، وكان أهل الشام يقرؤن السجدة، وكان أبو أمامة إذا رأى أنهم يقرؤن يعني سورة فيها سجدة بعد العصر لم يجلس معهم.

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٦) ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان

بن حيان عن أبي غالب به .

سليمان بن حيان وأبو غالب كلاهما حسن الحديث .

باب : لا يسجد المستمع إذا لم يسجد القارئ :

عن سليمان بن حنظلة قال: قرأت السجدة عند ابن مسعود فنظر إلي فقال: أنت إمامنا فاسجد نسجد معك .

حسن :

أخرجه البيهقي (٣٢٤/٢) والبخاري في تاريخه (١٢٤/٤) من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن سليمان به .

وسليمان بن حنظلة فيه جهالة .

وللأثر طريق آخر عن ابن مسعود أخرجه سعيد بن منصور (٦٤٨/٢) بنحوه .

وعلقه البخاري في صحيحه (الفتح ٦٤٧/٢) بصيغة الجزم .

باب : على من تكون سجدة التلاوة :

عن سعيد بن المسيب أن عثمان مر بقاص فقرأ سجدة ليسجد معه عثمان، فقال عثمان، إنما السجدة على من استمع، ثم مضى .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٤/٣) عن معمر عن الزهري عن ابن

المسيب به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٨١) .

* * * *

عن ابن عباس قال: إنما السجدة على من جلس لها، فإن مررت فسجدوا فليس عليك سجود .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣٤٥) وابن أبي شيبة (٢/٥) وابن المنذر (٥/٢٨١) من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به .

* * * *

عن أبي عبدالرحمن قال: مر سلمان على قوم قعود يقرؤن السجدة فسجدوا فقيل له؟ فقال: ليس لها غدونا .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥/٢٨٨) والبيهقي (٢/٣٢٤) وابن المنذر (٥/٢٨٨) من طريق الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن به .

وأبو عبدالرحمن هو السلمي .

* * * *

عن مطرف بن عبد الله أن عمران بن الحصين مر بقاص، فقرأ القاص سجدة، فمضى عمران و لم يسجد معه وقال: إنما السجدة على من جلس لها.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣٤٥) عن معمر عن قتادة عن مطرف به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٨٢) .

وفي الباب عن ابن عمر ولا يصح .

باب : سجود القرآن على الراحلة :

عن وبرة قال: سألت ابن عمر وأنا مقبل من المدينة عن الرجل يقرأ السجدة وهو على الدابة؟ قال: يومىء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٤) ثنا وكيع عن مسعر عن وبرة به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر(٥/٢٧٥) .

* * * *

عن ثوير قال: رأيت ابن الزبير يقرأ السجدة وهو على راحلته فيومىء .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٤) ثنا وكيع عن إسرائيل عن ثوير به .

وثوير وإن كان ضعيفاً، إلا أن هنا مايدل على حفظه للراوية .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٥/٢٧٥) .

وقد ورد مثله عن سعيد بن زيد ولا يصح .

باب : السجود على غير وضوء :

عن ابن عمر أنه قال: لايسجد الرجل إلاوهو طاهر .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٣٢٥/٢) أخبرنا أبو سعيد شريك المهرجاني ثنا أبو سهل بن بشر بن أحمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر به .

والليث هو ابن سعد .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يسجد على غير وضوء .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم (٢١٢) .

باب : السجود في الصلاة :

عن عبد الله بن أبي مليكة قال: قرأ عبد الله بن الزبير السجدة فلم يسجد، فقام الحارث بن أبي ربيعة فقرأ السجدة ثم جاء فجلس فقال: ياأمير المؤمنين مامنعك أن تسجد قبيل حيث قرأ السجدة فقال: لأي شيء أسجد، إني لوكنت في صلاة سجدت، فأما إذا لم أكن في صلاة فإني لا أسجد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٣٨٢) حدثنا إسماعيل بن علية عن حاتم بن

أبي صغيرة عن ابن أبي مليكة به .

وقد تقدم ماورد عن الصحابة في السجود للتلاوة في الصلاة في باب : السور التي يسجد فيها للتلاوة .

باب : سجود الشكر :

عن أبي موسى أن عليا لما رمى بالمخدج خرّ ساجداً .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (١٥٨/١) نا ابن مهدي عن سفيان عن محمد بن قيس عن أبي موسى به .

ومحمد بن قيس هو المرهبي الكوفي .



سجود السهو

باب : السهو في صلاة التطوع :

عن ابن عباس قال: إذا أوهمت في التطوع فاسجد سجدتين .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣/٣٢٥) حدثنا محمد بن علي ثنا سعيد بن منصور ثنا ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء عن ابن عباس به .

* * * *

عن أبي العالية قال: رأيت ابن عباس يسجد بعد وتره سجدتين .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً بصيغة الجزم، وقال الحافظ في الفتح (٣/١٠٥): وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح .

باب : إذا شك في صلاته فلم يدر كم صلى :

عن عبد الله بن عمر أنه قال: إذا شك أحدكم في صلاته فليتوخ الذي يظن أنه نسي من صلاته فليصله ثم ليسجد سجدتي السهو وهو جالس .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٩٥) عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم

بن عبد الله بن عمر عن أبيه به .

ومن طريق مالك أخرجه البيهقي (٢/٣٢٣) .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: إذا وهم أحدكم في صلاته فليتحر الصواب في نفسه فليتم عليه، ثم يسجد سجدتين بعد التسليم وهو جالس .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٤٨) والطبراني في الكبير (٩/٩١٨٢) من طريق الحكم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود به .

* * * *

عن محارب بن دثار قال: سمعت ابن عمر وسأله رجل فقال: أعيد إذا شككت؟ فقال: احص ما استطعت ولا تعد .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥٥) حدثنا ابن بشار حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن محارب بن دثار به .

* * * *

عن ابن عمر أنه قال: إذا لم يدر كم صلى فليعد حتى يحفظ .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣/٢٨٢) وابن أبي شيبة (٢/٢٨) من طريق أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر به .

عن ابن عباس قال: إذا لم يدر كم صلى فليعد حتى يحفظ .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢٨٢/٣) حدثنا علي ثنا حجاج ثنا داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الصائغ عن عطاء عن ابن عباس به .

وإبراهيم الصائغ هو ابن ميمون وهو حسن الحديث، وعلي هو ابن عبدالعزيز .

❊ ❊ ❊ ❊

عن أبي هريرة قال: إذا خطر الشيطان بين قلب أحدكم وبين صلاته فلم يدر كم صلى سجد سجدتي الوهم .

حسن :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (القسم المفقود /٥٦) وابن المنذر (٢٨٣/٣) من طريق الحجاج ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .

ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة وهو حسن الحديث .

❊ ❊ ❊ ❊

عن أنس بن مالك قال: إذا شك في ثلاث أو أربع فإنه يسجد سجدتي الوهم .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٨٣/٣) حدثنا علي ثنا حجاج ثنا حماد عن قتادة

عن أنس به .

* * * *

عن همام بن منبه قال: سألت أباهريرة فقلت: شككت في صلاتي؟ قال: يقولون: تسجد سجدتين وأنت جالس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٠٩/٢) عن معمر عن همام بن منبه به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٨٣/٣) .

* * * *

عن ابن عباس قال: إن نسيت المكتوبة فعد لصلاتك .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٠٨/٢) عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٨٣/٣) .

* * * *

عن عطاء بن يسار قال: سألت عبد الله بن عمرو بن العاص عن الذي يشك في صلاته فلا يدري كم صلى، أثلاثا أم أربعاً ؟ قال: ليصلي ركعة أخرى ثم ليسجد سجدتين وهو جالس .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٩٦/١) عن عفيف بن عمرو السهمي عن

عطاء بن يسار به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن النسيان في الصلاة قال: ليتوخ الذي يظن أنه نسي من صلاته فليصله .

صحيح :

أخرجه مالك (٩٦/١) عن نافع به .

باب : من نسي ركنا من الركعة :

عن ضمضم بن جوس قال: دخلت على أبي هريرة وعبد الله بن حنظلة وهما قاعدان في المسجد حين زالت الشمس، فقال عبد الله بن حنظلة: صلى بنا عمر بن الخطاب رحمه الله صلاة المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئا نسيها، فلما قام في الركعة الثانية قرأ بأم القرآن وسورة ثم عاد فقرأ بأم القرآن وسورة، ثم مضى فصلى حتى قضى صلاته، ثم سجد سجدتي السهو بعد ما سلم .

صحيح :

أخرجه الحارث في مسنده (البغية /١٨٨) والبيهقي (٣٨٢/٢) من طريق عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس به .

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (٤٨٦/٢) : رجاله ثقات .

باب : السجود خلف كل صلاة سجدتين :

عن ابن عباس قال: إن استطعت ألا تصلي صلاة إلا سجدت بعدها سجدتين فافعل .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٢٣٩) ثنا يحيى عن شعبة عن أبي حمزة عن ابن عباس .

قال ابن حجر: هذا إسناد صحيح، وكأن المراد بالسجدتين الركعتان وبالصلاة المفروضة ويحتمل أن يكون يرى السجود للسهو وإن لم يسه احتياطا لأن يكون سها فالله أعلم .

باب : نسيان الجلوس في الركعة الثانية من الرباعية :

عن نصر بن عاصم أن عمر بن الخطاب قام في الرابعة، فسبح به فأومأ إليهم أن قوموا فلما قضى صلاته سجد سجدتي الوهم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٨٨) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد أنا عمران بن حديد عن نصر بن عاصم به .

ونصر بن عاصم هو الليثي .

* * * *

عن قيس قال: صلى سعد بن أبي وقاص بالناس الظهر أو العصر فقام في

الركعة الثانية، فمضى في صلاته ثم سجد سجدتين .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٣٤٤/٢) وابن المنذر (٢٨٨/٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم به .

* * * *

عن ثابت بن عبيد قال: صليت خلف المغيرة بن شعبة فقام في الركعتين فلم يجلس، فلما فرغ سجد سجدتين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥/٢) ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر عن ثابت بن عبيد به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٢٨٨/٣) .

* * * *

عن الشعبي أن النعمان بن بشير صلى فنهض في الركعتين فسبحوا فمضى فيها فلما فرغ سجد سجدتي الوهم وهو جالس .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥/٢) ثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عون عن الشعبي به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٢٧٩/٣) .

* * * *

عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك قال: رأيته تحرك للقيام في الركعتين من العصر فسبحوا به فجلس وسجد سجدتين وهو جالس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٣١١) وابن المنذر (٣/١٩١) من طريق سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد به .

* * * *

عن الشعبي قال: صلى بنا النعمان بن بشير فنهض في الركعتين فسبح به القوم فجلس، فلما كان في آخر الصلاة سجد سجدتين وسجد من معه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣/٢٩١) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا النعمان ثنا حماد بن زيد عن ابن عون الشعبي به .

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير وابن مسعود والضحاك بن قيس بأسانيد فيها نظر .

باب : إذا نسي ركعة من الصلاة :

عن ابن جريج قال: قال عطاء: صلى بنا ابن الزبير ذات يوم المغرب، فقلت: وحضرت ذلك؟ قال: نعم، فسلم في ركعتين، قال الناس: سبحان الله، فقام فصلى الثالثة، فلما سلم سجد سجدتي السهو، وسجدهما الناس معه، فدخل أصحاب لنا على ابن عباس، فذكرله بعضهم ذلك، كأنه يريد أن

يعيب بذلك ابن الزبير فقال ابن عباس: أصاب وأصابوا .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣١٢/٢) عن ابن جريج به .

باب : المصلي يقعد فيما يقام فيه أويقام فيما يقعد فيه :

عن ثابت قال: صلى بنا أنس فقام فيما ينبغي له أن يقعد، وقعد فيما ينبغي له أن يقوم فسجد سجدتين .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (١٣٧٢) أنا شعبة عن ثابت به .

وفي الباب عن ابن مسعود ولا يصح عنه .

باب : الجهر بالقراءة في الصلاة السرية :

عن أبي عبد الله الصنابحي أنه صلى وراء أبي بكر الصديق المغرب فقام في الركعة الثالثة، فدنوت منه فسمعته قرأ بأم القرآن وهذه الآية ﴿ **ربنا لا تزغ قلوبنا** ﴾ .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٧٦/١) عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبدالملك أن عبادة بن نسي أخبره أنه سمع قيس بن الحارث أخبرني أبو عبد الله الصنابحي به .

وفي الباب عن عمر وخباب بن الأرث وأنس وسعيد بن العاص ولا يصح عنهم .

باب : الرجل يدرك وتراً من صلاة الإمام :

عن نافع قال: رأيت ابن عمر تفوته ركعة فيجلس في وتره والإمام في شفعه، فإذا سلم قام فأوفى مابقي عليه ، ثم سجد سجدتي السهو .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢١٠) عن ابن جريج أخبرني نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣/٣٠٦) .

* * * *

عن عطاء عن أبي سعيد الخدري وابن عمر أنهما كانا يفعلان ذلك .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢١٠) عن ابن جريج عن عطاء به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣/٣٠٦) .

وفي الباب عن ابن الزبير ولايصح عنه .

باب : موضع سجود السهو هل قبل السلام أم بعده ؟ :

عن يوسف بن ماهك أنه صلى بهم ابن الزبير فقام في الركعتين فسبحوا

به فسبح بهم ومضى بهم حتى أتم صلاته وسجد سجدتين بعدما سلم .

حسن :

أخرجه الطحاوي (٤٤١/١) وابن المنذر (٣١٠/٣) من طريق سعيد بن عفير أنا أبو بشر عن يوسف بن ماهك به .

وسعيد بن عفير حسن الحديث .

وأبو بشر هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية .

* * * *

عن أبي هريرة قال: السجدتان قبل الكلام وبعد السلام .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠/٢) ثنا غندر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبي هريرة به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٣١٠/٣) .

* * * *

عن أنس قال: في الرجل يشك في صلاته فلم يدر أزاد أو نقص فليسجد سجدتين بعدما يسلم .

صحيح :

أخرجه الطحاوي (٤٤٢/١) من طريق يزيد بن إبراهيم وابن المنذر (٣٠٩/٣) من طريق يزيد بن زريع عن ابن أبي عروبة كلاهما عن قتادة عن أنس به .

ويزيد بن زريع سمع من ابن أبي عروبة قبل أن يختلط .

* * * *

عن قيس بن أبي حازم قال: صلى سعد بن أبي وقاص فسهى في ركعتين فقام في الثانية فسبح به القوم من خلفه فمضى حتى فرغ ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد ما سلم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق وابن المنذر (٣٠٩/٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم به .

* * * *

عن ابن عباس قال: سجدتا السهو بعد السلام .

صحيح :

أخرجه الطحاوي (٤٤١/١) من طريق قرة بن عبدالرحمن وابن المنذر (٣١٠/٣) من طريق موسى بن عبدالرحمن كلاهما عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به .

* * * *

عن أنس أنه قام في الركعة الثانية فسبح به القوم، فأتم أربعا، ثم سجد سجدتين بعدما سلم ثم قال: إذا وهمتم فافعلوا هكذا .

صحيح :

أخرجه الطحاوي (٤٤٢/١) ثنا أحمد بن داود ثنا أبو معمر ثنا

عبدالوارث ثنا عبدالعزيز بن صهيب عن أنس به .

وأبو معمر هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج .

وفي الباب عن علي وعمار وأبي هريرة ولايصح .

باب : التشهد والتسليم في سجدتي السهو :

عن أنس أنه كان يسلم ولا يتشهد .

صحيح :

أخرجه البخاري تعليقا بصيغة الجزم (الفتح ٣/٩٨) .

ولم أجد من وصله، وقول ابن حجر أن ابن أبي شيبة وصله ليس بصواب، لأن ابن أبي شيبة وصله بلفظ آخر .

* * * *

عن أنس أنه لم يسلم في سجدتي السهو .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣١) وابن المنذر (٣/٣١٤) من طريق حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس به .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود أنه قال: فيهما تسليم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٠) حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن

إبراهيم عن ابن مسعود به .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود أنه قال: فيهما تشهد .

صحيح :

أخرجه ابن ابي شيبة (٣١/٢) حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن إبراهيم عن ابن مسعود به .

باب : من نسي شيئاً من الركعة ثم تذكر بعد الصلاة :

عن همام قال صلى عمر المغرب فلم يقرأ فيها فلما انصرف قالوا له يا أمير المؤمنين إنك لم تقرأ؟ فقال: إني حدثت نفسي وأنا في الصلاة بعير وجهتها من المدينة فلم أزل أجهزها حتى دخلت قال: ثم أعاد الصلاة والقراءة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠١٢) حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام به .

السترة

باب : الإستتار بالدابة :

عن نافع أن ابن عمر كان يجعل رحله في البعير، فيجعل مؤخرته ثلثه إذا لم يكن غيره، أو يعرض راحلته فيجعلها بينه وبين القبلة، فيصلي إليها .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٠) عن ابن جريج أخبرني نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣/٨٦) .

* * * *

عن عاصم قال: رأيت أنس بن مالك يصلي بينه وبين القبلة بعير عليه محمله .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣/٨٦) حدثنا سهل بن عمار ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم به .

وسهل بن عمار هو أبو يحيى العتكي .

باب : الإستتار بالحجر :

عن نافع قال: كان ابن عمر لايصلي إلى هذه الأميال التي بين مكة

والمدينة، وكانت من الحجارة، فقيل له : لم كرهت ذلك ؟ قال: شبهتها بالأنصاب .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٠) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

باب : سترة الإمام وسترة من خلفه :

عن الأسود بن يزيد قال: إن كان عمر ربما يركز العنزة فيصلي بنا إليها، والظعائن يمرون أمامه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٨) وابن المنذر (٢/١٠٧) والطبري في تهذيب الآثار (٤٨٨) من طريق الثوري وابن عيينة عن منصور والأعمش عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد به .

* * * *

عن سالم قال: صليت مع عبد الله بن الزبير بمكة، فمر بين يدي الصف امرأة فما بالوها .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥١٧) حدثني يونس أخبرنا ابن وهب حدثنا حنظلة عن سالم به .

وحنظلة هو ابن أبي سفيان .

عن عبد الله بن الصامت قال: كنا مع الحكم بن عمرو الغفاري وهو يصلي بنا صلاة الصبح، بين يديه عنزة، فمر حماران بين يدي الصفوف يطرد أحدهما الآخر قال فأعاد بهم الصلاة، قال: فقال ناس: صلى صلاة الصبح أربع ركعات وهذه صلاة المعيطي ، فكثر ذلك، فأدركته، قال: قلت: ثكلتك أمك: شبهوك بابن أبي معيط، صلى صلاة الصبح أربع ركعات! قال: وقد فعلوا؟ قلت:نعم، والله لقد فعلوا، قال: ردوا على أوائل الناس فردوهم عليه، فقال: إنا كنا نؤمر إذا كان أحدنا يصلي وليس بين يديه مايستره فمر بين يديه والكلب والحمار أو الكلب أو المرأة أن نعيد الصلاة، فمر بين أيديكم حماران، وقد كان بين يدي مايستره - يعني العنزة - ولكني إنما أعدت الصلاة بمن لم يكن بين يديه مايستره لتكمل صلاتكم ، فشبهتموني بابن أبي معيط ، أحسن الله صحبتكم ونصركم على عدوكم ، وعجل الفراق بيني وبينكم ، قال: فأصابوا ظفراً كما دعا لهم ثم هلك عند ذلك .

صحيح :

أخرجه الطبري (٥٦٥) في تهذيب الاثارحدثنا المقدسي حدثنا الحجاج حدثنا مبارك بن فضالة حدثنا حميد بن هلال أخبرني عبد الله بن الصامت به

وحجاج هو ابن محمد الأعور .

وأخرجه عبدالرزاق (١٨/٢) من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال بنحوه .

وفي الباب عن ابن عمر عند ابن المنذر (١٠٧/٥) ولا يصح .

باب : من قال: لايقطع الصلاة شيء :

عن سالم أن عبد الله بن عمر كان يقول : لايقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٥٦) عن ابن شهاب عن سالم به .

وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥١٣) من طريقعبد الله عن سالم به .

* * * *

عن سعيد بن المسيب أن عليا وعثمان قالا: لايقطع الصلاة شيء، وادرؤا ماستطعتم .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٢/٢٧٨) والطبري في تهذيب الآثار (٥٠٧) من طريق شعبة عن قتادة عن ابن المسيب به .

وفي الباب عن ابن عباس ولايصح وهو عند ابن المنذر (٤/١٠٤) وغيره .

باب : مقدار ارتفاع السترة :

عن عبدالمؤمن قال: مررنا بأنس وهو عند قصره وهو يصلي وبين يديه

زج مثل طول أنس .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٤٨٤) حدثنا محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عبدالمؤمن به .

وعبدالمؤمن هو ابن أبي شراعة، وله ترجمة في الجرح والتعديل (٦/٦٥)

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يصلي إلىمؤخرة رحله، وهي ذراع أوقدر ذراع .

حسن :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٤٧٢) من طريق عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

وعبد الله بن عمر هو العمري وهو ضعيف .

وأخرجه الطبري أيضاً (٤٨٢) من طريق ابن وهب أخبرني أسامة بن زيد عن نافع قال: لم أر ابن عمر يصلي إلى أقصر من مؤخرة الرحل .

وأسامة بن زيد لايدرى أهو الليثي أو هو العدوي، والعدوي ضعيف .

باب : إذا لم يجد المصلي سترة ماذا يفعل ؟ :

عن أبي هريرة قال: إذا صلى أحدكم فلم يجد مايستره فليخط خطاً .

حسن :

أخرجه وكيع في كتابه (كما في الفتح لابن رجب ٢/٤٢) قال عن

أبي مالك عن أيوب بن موسى عن المقبري عن أبي هريرة به

وأبو مالك هو ثابت بن عمارة الحنفي وهو حسن الحديث .

والمقبري هو سعيد بن أبي سعيد .

باب : القدر المجزئ في السترة :

عن أبي هريرة قال: يجزئ المصلي مثل مؤخرة الرحل في مثل دقة السوط .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (القسم المفقود /٤٧٩) وابن المنذر (٨٩/٤) من طريق مسعر عن الوليد بن أبي مالك عن أبي عبيد الله عن أبي هريرة به .

وأبو عبيد الله هو مسلم بن مقسم ، والوليد بن أبي مالك هو الوليد بن عبدالرحمن بن مالك ينسب إلى جده .

وأخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٣٤١٣) بنحوه بسند ضعيف .

وفي الباب عن أبي ذر ومعاذ بن جبل عند البخاري في تاريخه (٧٥/٣) والطبري في تهذيب الآثار (القسم المفقود /٤٧٥) ولا يصح .

باب : اتخاذ السترة في المسجد الحرام :

عن يحيى بن أبي كثير قال: رأيت أنس بن مالك في المسجد الحرام وقد

نصب عصا يصلي إليها .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (المفقود /٤٨٥) وابن أبي شيبة (٢٧٧/١) وابن المنذر (٨٩/٤) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير به .

باب : الدنو من السترة :

عن ابن عمر قال: إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها كيلا يمر الشيء أمامه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٧٧) حدثنا ابن علية عن إسماعيل بن أمية عن مسلم بن أبي مريم عن ابن عمر به .

ومسلم بن أبي مريم من رجال الصحيحين .

* * * *

عن أبي إسحاق قال: رأيت عبد الله بن مغفل يصلي وبينه وبين سترته نحو من سبع أذرع .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٦/٢) عن ابن عيينة عن يونس عن أبي إسحاق به

وورد الأمر بالدنو من السترة عن ابن مسعود عند عبدالرزاق (١٦/٢)

وابن أبي شيبة ولا يصح .

باب : مرور المرأة والحمار والكلب الأسود بين يدي المصلي :

عن عبيد الله بن أبي بكر قال:سمعت أنسا يقول: يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر (٤/١٠١) من طريق شعبة عن عبيد الله بن أبي بكر به .

* * * *

عن صفية بنت شيبة قالت: كانت امرأة تصلي عند البيت إلى مرفقة فمرت عائشة بينها وبين المرفقة، وقالت عائشة: إنما يقطع الصلاة الكلب والهر الأسود .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (القسم المفقود /٥٨٧) حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت عبدالرحمن بن سعيد سمعت صفية بنت شيبة به .

وعبدالرحمن بن سعيد هو الهمداني .

* * * *

عن عائشة قالت: لايقطع الصلاة إلا الكلب الأسود .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٦٠٥) وابن المنذر (١٠٢/٤) من طريق شعبة عن الحكم سمعت خيثمة يحدث عن الأسود عن عائشة به .

* * * *

عن ابن عباس قال: يقطع الصلاة الكلب الأسود والحمار والمرأة الحائض.

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥٩٠) حدثنا ابن بشار حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس به .

وله طريق آخر أخرجه الطبري أيضا (٥٨٨) بإسناد صحيح .

* * * *

عن بكر بن عبد الله قال: كنت أصلي إلى جنب ابن عمر فدخل جرو كلب بيني وبينه، فمر بين يدي، فقال: أما أنت فأعد الصلاة، وأما أنا فلا أعد لأنه لم يمر بين يدي .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥٧٢) وابن المنذر (١٠١/٤) من طريق حجاج عن حماد عن حميد عن بكر بن عبد الله به .

وحجاج هوابن المنهال .

عن عبدالرحمن بن عبد الله بن أبي عمار قال: رأيت ابن الزبير يصلي، فمرت امرأة بين يديه تطوف بالبيت، فوضع جبهته في موضع قدميها .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٥١٥) حدثنا سعيد بن يحيى الأموى أخبرني عبدالرحمن بن عبد الله بن أبي عمار به .

باب : هل تقطع جميع الصلاة بمرور هؤلاء أم ركعة فقط ؟ :

عن بكر أن ابن عمر أعاد ركعة الصلاة من جرو مر بين يديه في الصلاة

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٢/١) حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن بكر به .

وبكر هو ابن عبد الله المزني .

باب : المرور بين يدي المصلي :

عن عمرو بن دينار قال: مررت إلى جنب ابن عمر فظن أني أمر بين يديه فثار ثورة أفزعني ونحاني .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٠/٢) عن معمر عن عمرو بن دينار .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٩٥/٤) .

عن نافع أن ابن عمر كان لايترك شيئا يمر بين يديه وهو يصلي، ولايمر هو بين يدي النساء والرجال .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/ ٢٠) ومالك في الموطأ (١/ ١٥٥) عن نافع به .

* * * *

عن عمرو بن دينار قال: لقد أردت أن أمر بين يدي ابن عمر وهو يصلي فانتهرني بتسبيحة .

حسن :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (كما في الفتح ٤/ ٧٥) قال: ثنا جعفر بن برقان عن عمرو بن دينار به .

وجعفر بن برقان حسن الحديث .

* * * *

عن بشير بن مهاجر قال: رأيت أنس بن مالك وهو جالس في صلاته لم ينصرف فجاء رجل يريد أن يمر بينه وبين السارية فأماطه .

حسن :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (الفتح ٤/ ٧٥) قال: ثنا بشير بن مهاجر به .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: إن استطاع أحدكم أن لايمر بين يديه أحد فليفعل فإن المار على المصلي أنقص أجراً من الممر عليه .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩٢٨٨/٩) حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن عمارة عن الأسود عن عبد الله به .

ومعاوية بن عمرو هو الأزدي أبو عمرو الكوفي، وعمارة هو ابن عمير التيمي .

* * * *

عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال: كنت أصلي فمر رجل بين يدي فمنعته، فسألت عثمان ؟ فقال: ياابن أخي لايضرك .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١٦٧/١) ثنا يحي عن شعبة عن سعدبن إبراهيم به .

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (٣٩٨/٢) رجاله ثقات .

* * * *

عن بريدة أو عن عبد الله قال: إذا مر الرجل بين يدي الرجل ليقطع صلاته، فليومئ إليه بيده، فإن هو رجع، وإلا فليلهز في صدره، فإن رجع،

وإلا فليأخذ بيده حتى يرجع، فإنه قد قطع صلاته .

حسن :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (القسم المفقود /٥٥٩) حدثنا أبو كريب حدثنا قبيصة أخبرنا يوسف بن صهيب عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أو عن عبد الله به .

وقبيصة هو ابن عقبة السوائي وهو حسن الحديث .

* * * *

عن صالح بن كيسان قال: رأيت ابن عمر يصلي في جوف الكعبة، فكان لايدع أحداً يمر بين يديه، فإذا مر رجل جذبه حتى يرده .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٢٨٩٥) قال نا عبدالعزيز عن صالح بن كيسان به .

باب : الصلاة خلف الرجل :

عن ميمون قال: كان ابن عمر لايصلي خلف رجل لايصلي إلا يوم الجمعة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٧/٢) ثنا عمر بن أيوب عن جعفر عن ميمون به .

وجعفر هو ابن برقان وهو حسن الحديث .

وميمون هو ابن مهران .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٩٨/٤)

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يقعد رجلا فيصلي خلفه، والناس يمرون بين يدي ذلك الرجل .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٨٠) حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن نافع قال: كان ابن عمر إذا لم يجد سبيلا إلى سارية من سواري المسجد قال لي: ولني ظهرك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٨١) حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن عبيد الله عن نافع به .

باب : استقبال المصلي الرجل :

عن خارجة بن زيد بن ثابت قال: سمعت معاذ القارئ يسأل أبي زيد بن

ثابت عن الرجل يصلي والرجل في قبلته مستقبله بوجهه، فقال: إني ما أبالي أعمود من عمد المسجد استقبلني في صلاتي او استقبلني رجل، إن الرجل لايقطع صلاة الرجل .

صحيح :

رواه ابن المديني (كما في الاستذكار ٣٩٣/٤) قال حدثني يعقوب بن إبراهيم ثنى ابن أبي عن ابن إسحاق سمعت عبد الله بن كعب عن خارجة بن زيد بن ثابت به .

وعبد الله بن كعب حسن الحدبث، ويعقوب بن إبراهيم هو ابن سعد الزهري، والأثر علقه البخاري بصيغة الجزم (١٠٧) .

* * * *

عن عثمان أنه كره أن يستقبل الرجل وهو يصلي .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠٧) تعليقا بصيغة الجزم وقال عقبه: وإنما هذا إذا اشتغل به .

باب : المرأة تمر عن يمين الرجل وعن يساره وهو يصلي :

عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: كان حذاء قبلة سعد تابوت، وكانت الخادمة تجيء فتأخذ حاجتها عن يمينه وعن شماله لاتقطع الصلاة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٣) حدثنا الفضل بن دكين عن زهير حدثني مصعب به .



الإمامة والجماعة

باب : الصلاة خلف أئمة الجور :

عن إبرهيم قال: كان عبد الله يصلي معهم إذا أخروا عن الوقت قليلا ويرى أن مأثم ذلك عليهم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٧٦٦) ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم به .

* * * *

عن عمير بن هانئ قال: شهدت ابن عمر والحجاج محاصر ابن الزبير فكان منزل ابن عمر بينهما فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء وربما حضر الصلاة مع هؤلاء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٥٩) نا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عمير بن هانئ به .

* * * *

عن جعفر بن محمد عن أبيه أن الحسن والحسين كانا يصليان خلف مروان، فقيل أماكان يصليان إذا رجعا إلى منازلهما ؟ فقال: لاوا لله يصليان

غير ماكانا يزيدان على صلاة الأئمة .

حسن :

أخرجه الشافعي في الأم (٧١٥/١) نا حاتم عن جعفر بن محمد به.
وحاتم هو ابن إسماعيل وهو حسن الحديث .

وجعفر بن محمد هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب .

* * * *

عن عبيد الله بن عدي بن الخيارأنه دخل على عثمان وهو محصور فقال: إنك إمام عامة ونزل بك مانرى، ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرج، فقال: الصلاة أحسن مايعمل الناس فإذا أحسن الناس فأحسن معهم .

صحيح :

أخرجه البخاري (٦٩٥)

* * * *

عن زيد بن أسلم أن ابن عمر كان في زمان الفتنة لايأتي أمير إلا صلى خلفه وأدى إليه زكاة ماله .

صحيح :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٤٩/٤) نا يزيد بن هارون عن محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم به .

باب : وجوب صلاة الجماعة على من سمع النداء :

عن أبي موسى قال: من سمع المنادي ثم لم يجبه من غير عذر فلا صلاة له .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٦٣) حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى به .

وأبو بردة هو ابن أبي موسى .

* * * *

عن ابن عباس قال: من سمع المنادي ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٦٤) حدثنا وكيع عن عائشة عن عدي بن ثابت عن ابن جبير عن ابن عباس به .

* * * *

عن ابن عمر قال: إن كنت مجيب الدعوة فأجب داعي الله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٧١) حدثنا هشيم حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن أبي هريرة قال: لأن تملى أذن ابن آدم رصاصا مذيبا خير له من أن يسمع المنادي ثم لا يجيبه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٦٥) حدثنا وكيع عن عبدالرحمن بن حصين عن أبي نجيح المكي عن أبي هريرة به .

وأبو نجيح المكي هو يسار .

باب : شهود المرأة الصلاة مع الجماعة في المسجد :

عن ابن عمر قال: كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول الرسول ﷺ : **(لا تمنعوا إماء الله مساجد الله)** .

صحيح :

أخرجه البخاري (٩٠٠) .

باب : مايبيح ترك الجمعة والجماعة :

عن كثير مولى سمرة قال: مررت على عبدالرحمن بن سمرة وهو قاعد على بابه يوم الجمعة فقال: ماخطب أميركم؟ فقلنا : أوما جمعت ؟ قال:

لاحسبنا الردغ .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٢٨٢/١) ثنا يحيى عن ابن أبي عروة عن قتادة عن كثير مولى سمرة به .

وكثير روى عنه جمع من الثقات منهم منصور بن المعتمر وهو لايروي إلا عن ثقة .

ويحيى هوالقطان وقد سمع من ابن أبي عروبة قبل الإختلاط .

* * * *

عن أبي رجاء قال: أصابنا مطر في يوم جمعة في عهد ابن عباس فأمر مناديا فنادى أن صلوا في رحالكم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٢٦٤) حدثنا هيثم حدثنا عوف عن أبي رجاء به .

وعوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء هو عمران بن ملحان العطاردي .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ثم قال: ألاصلوا في الرحال، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت

ليلة ذات برد ومطر يقول (ألا صلوا في الرحال) .

صحيح :

أخرجه البخاري (٦٦٦) .

باب : الإسراع إلى الصلاة :

عن ابن عمر أنه سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي إلى المسجد .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/٧١) عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق مالك أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٩٠) .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: أحق ماسعينا إليه الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٥٨) حدثنا وكيع نا سفيان عن عمرو بن قيس الملائي عن سلمة بن كهيل عن عمارة بن عمير به.

* * * *

عن أبي ذر قال: إذا أقيمت الصلاة فليمش إليها أحدكم كما كان يمشي قبل ذلك فما أدرك فليصل وما فاته فليتمه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٩٠) وابن أبي شيبة (٢/٣٥٨) وابن المنذر

(١٤٧/٤) من طريق عمرو بن دينار عن أبي نضرة عن أبي ذر به .

وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة .

* * * *

عن ثابت البناني قال: أقيمت الصلاة وأنس بن مالك واضع يده عليّ فجعلت أهابه أن أرفع يده عني، وجعل يقارب بين الخطى، فانتهينا الى المسجد وقد سبقنا بركعة، وقد صلينا مع الإمام وقضينا ماكان فاتنا، فقال لي أنس بن مالك ياثابت اعمل بالذي صنعت بك، قلت: نعم، قال: صنعه بي أخي زيد بن ثابت .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٧٩/٢) عن جعفر بن سليمان سمعت ثابت البناني فذكره .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٤٧/٤) .

* * * *

عن أنس قال: خرجت مع زيد بن ثابت إلى المسجد فأسرعت المشي فحبسني .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٩/٢) حدثنا وكيع نا جعفر بن حيان أبو الأشهب عن ثابت عن أنس به

* * * *

عن أنس قال: خرجت مع زيد بن ثابت إلى المسجد فأسرعت المشي فحبسني .

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٤٠٦) حدثنا وكيع نا جعفر بن حيان أبو الأشهب عن ثابت البناني عن أنس به .

* * * *

عن ثابت قال: أخذ بيدي أنس فجعل يمشي رويداً إلى الصلاة ثم التفت إلي فقال: هكذا كان يصنع زيد بن ثابت ليكثر خطاه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٤١١) حدثنا يزيد بن هارون أنا حميد الطويل عن ثابت به .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي إلى المسجد .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٧٢/١) عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (١٨٣/٢) .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: أحق ماسعينا إليه الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٣٩٨) حدثنا وكيع نا سفيان عن عمرو بن قيس الملائي عن سلمة بن كهيل عن عمارة بن عمير عن ابن مسعود به .

باب : الصلاة بين السواري :

عن عبد الله بن مسعود قال: لاتأتموا بقوم يمترون، ولا تصلوا بين السواري .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٠٠) والطبراني في الكبير (٩/٩٢٩٤) من طريق شعبة وأبي سفيان عن أبي إسحاق عن معدي كرب عن ابن مسعود به .

باب : صلاة المرأة حذاء الرجل :

عن الحارث الكندي قال: ركبت إلى عمر لثلاث خصال أسأله عنها ، لاأسأله شيء غيرهن، فقدمت على عمر، وكان بي عارفاً ، فقال: من أين قدمت؟ قال: من الشام، قال: ما أعلمك؟ قال: ثلاث خصال: أحببت أن أسألك عنها: إن لنا مخرجاً نخرج إليه إذا غز بنسائنا وأبنائنا، ولي فسيطيط صغير، فإن صلت صاحبتي خلفي كانت خارج الفسطاط، وإن صلت معي في الفسطاط كانت حيالي، قال: فاجعل بينك وبينها ثوبا يقول: ستراً، فصل ولتصلي قلت: فإن قومي يريدوني أن أقرأ عليهم وأقص، قال: فإني أخاف

عليك أن تقرأ عليهم وتقص، وتقرأ عليهم وتقص حتى تراهم منك كالثريا، فيجعلك الله تحتهم بقدر ذلك، وسألته عن الركعتين بعد العصر فنهاني عنها

صحيح :

أخرجه ابن الأشيب في جزئه (٥٥) قال: حدثنا حريز عن سليم بن عامر عن الحارث الكندي به .

وسليم بن عامر هو الخبائري البصري .

والحارث الكندي هو ابن معاوية .

باب : من ينبغي أن يكون في الصف :

عن أبي عثمان النهدي قال: كان عمر يأمر بتسوية الصفوف ثم يقول: تقدم يافلان .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٣/٢) عن ابن التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن قيس بن عباد قال: بينما أنا بالمدينة في المسجد في الصف المقدم قائم أصلي، فجبذني رجل من خلفي جبذة فنحاني وقام مقامي، فو الله ماعقلت صلاتي فلما انصرفت فإذا هو أبيبن كعبفقال: يا فتى لايسؤك هذا عهد النبي
أبي بن كعب فقال :

ﷺ إلينا أن نليه .

صحيح :

أخرجه الحاكم (٢/٣٣٤) من طريق أبي مجلز والطحاوي (١/١٣٣) من طريق إياس بن قتادة كلاهما عن قيس بن عبادة به .

قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري .

باب : إقامة الصف :

عن أبي عثمان قال: كنت فيمن يقيم عمر قدامه لإقامة الصف .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٠) حدثنا وكيع عن عمران بن حديد عن أبي عثمان به .

وأبو عثمان هو النهدي .

❊ ❊ ❊ ❊

عن سويد عن بلال قال: كان يسوي مناكبنا وأقدامنا في الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٤) حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن عمران عن سويد به .

وسويد هو ابن غفلة، وعمران هو ابن مسلم الجعفي .

❊ ❊ ❊ ❊

عن عبد الله بن مسعود قال: سووا صفوفكم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٥) حدثنا أبوداود الطيالسي عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به .

* * * *

عن أبي عثمان قال: مارأيت أحداً كان أشد تعاهدا للصف من عمر ، إن كان يستقبل القبلة حتى إذا قلنا قد كبر التفت فنظر إلى المناكب والأقدام، وإن كان يبعث رجالاً يطردون الناس حتى يلحقوهم بالصفوف .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٧) حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان به .

وعاصم هو ابن بهدلة وهو حسن الحديث .

* * * *

عن عبد الله بن شداد أن عمر رأى في الصف شيئا فقال بيده هكذا يعني فعدله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٢) حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن الأصبهاني عن عبد الله بن شداد به .

وابن الأصبهاني هو عبدالرحمن بن عبد الله .

باب : سد الفرج في الصف :

عن خيثمة قال: صليت إلى جنب ابن عمر فرأى بين يديه خللا فغمزني وأشار إلي أن تقدم فلم أتقدم، فلما رآني لا أتقدم تقدم هو .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٩٢) أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيثمة به .

باب : كراهية الإمامة :

عن أبي ظبيان عن حذيفة قال: خرج في سفر فتقدم فأمهم، ثم قال: لتلتمسن إماما غيري أو لتصلن وحدانا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١١٤) حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي ظبيان به .

وأبو ظبيان هو حصين بن جندب .

باب : الرجل يفوته شيء من صلاة الإمام كيف يصنع :

عن عطاء عن أبي سعيد وابن عمرو ابن الزبير في الرجل يدخل مع الإمام وقد فاته بعض الصلاة قالوا: يصنع كما يصنع الإمام، فإذا قضى الإمام صلاته

قام فقضى صلاته وسجد سجدتين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٦٤) حدثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء به .

وعبدالملك هو ابن سليمان العرزمي .

باب : الصلاة تقام فيعرض للإمام ما يشغله :

عن أبي عثمان قال: إن كان عمر ليقاوم الرجل بعد ما تقام الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧٦) حدثنا ابن علية عن التيمي عن أبي عثمان به .

وأبو عثمان هو النهدي .

باب : الإمام ينتظر بالصلاة :

عن علي قال: المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧١) حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبدالرحمن أو هلال عن سعد بن عبيدة عن أبي

عبدالرحمن به .

ومعنى (أو) هنا: أن هلالاً إما أن يكون قد سمعه من أبي عبدالرحمن مباشرة أو يكون قد سمعه من أبي عبدالرحمن بواسطة سعد بن عبيدة .

وأبو عبدالرحمن هو السلمي .

باب : أين يقام من الإمام :

عن عبد الله بن عمرو قال: خير المسجد المقام ثم ميامن المسجد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٣٤) نا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو به .

باب : من كان يستحب إذا سلم الإمام أن يقوم أو ينصرف :

عن أبي رزين قال: صليت خلف علي فسلم عن يمينه وعن يساره ثم وثب كما هو .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٨٢) حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي رزين به .

وأبو رزين هو مسعود بن مالك .

* * * *

عن أبي حصين قال: كان أبو عبيدة بن الجراح إذا سلم كأنه على الرضف حتى يقوم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٨٤) حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن أبي حصين به .

وأبو حصين هو عثمان بن عاصم، ومحمد بن قيس هو الولبي الأسدي .

* * * *

عن طارق بن شهاب أن علياً لما انصرف استقبل القوم بوجهه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٩٤) حدثنا وكيع عن أبي عاصم الثقفي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب به .

وفي الباب عن عمر وابن عمر وابن مسعود ولايصح عنهم .

باب : مايدركه المأموم من صلاة الإمام هل يعتبر أول صلاته أم آخرها :

عن علي بن أبي طالب قال: ماأدركت مع الإمام فهو أول صلاتك واقض ماسبقك .

حسن :

أخرجه الدارقطني (١/٤٠٢) والمزني في حديثه (مخطوط /٣٣) من

طريق قتادة عن علي به .

وقتادة لم يسمع من علي .

وللأثر طريق آخر أخرجه ابن أبي شيبة (٧١١٣) من طريق منصور عن الحسن عن علي بمعناه .

والحسن هو البصري وهو لم يسمع من علي أيضا .

وقد ورد عن عمر وأبي الدرداء مثله لكنه لايصح كما قال ابن المنذر في الأوسط (٢٣٩/٤)

❊ ❊ ❊ ❊

عن عبد الله بن مسعود قال: ما أدركت مع الإمام فهو آخر صلاتك .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧١٢٠) حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن إبراهيم عن ابن مسعود به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا فاته شيء من الصلاة مع الإمام فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة ، أنه إذا سلم الإمام قام عبد الله فقرأ لنفسه فيما يقضي وجهر .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٨١/١) عن نافع به .

❊ ❊ ❊ ❊

عن نافع أن ابن عمر كان يجعل ما أدرك مع الإمام أخر صلاته .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧١٢٢) حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع به.
وأيوب هو السختياني .

باب : من دخـل المسجد وقد صلى فيه أهلـه أيتطوع :

عن نافع قال: كان ابن عمر إذا انتهـى إلى المسـجد وقـد صلـي فيـه بـدأ بالفريضة .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٩٥) عن معمر عن أيوب عن نافع .

❊ ❊ ❊ ❊

عن ابن عمر قال: إذا أتيت المسجد فوجدتهم قـد صلـوا فـلا تصـل إلا المكتوبة .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٩٥) عن مالك عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الرجـل يـدرك سجـدة مـع الإمـام :

عـن سـالم أن ابـن عمـر كـان إذا أدرك مـع الإمـام سـجدة سـجد اليهـا

أخرى، وإذا فرغ من صلاته سجد سجدتي الوهم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٨٧،٢٨٦/٤) عن معمر عن الزهري عن سالم به .

باب : إذا وجد الإمام ساجداً سجد ولم يعتد بها :

عن سالم عن ابن عمر وزيد بن ثابت قالا: إن وجدهم قد رفعوا رؤوسهم من الركوع كبر وسجد ولم يعتد بها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٠٣) حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم به .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: إذا فاتتك الركعة فقد فاتتك السجدة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٠/١) عن نافع به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يدرك الإمام ساجداً فيسجدهما معه، ولا

يعتد بهما .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٨٢) عن ابن جريج أخبرني نافع به .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : الرجل يفوته شيء من صلاة الإمام ثم يقوم ليقضي ما فاته :

عن سالم قال: كان ابن عمر إذا كان له وتر والإمام في شفع لايسلم في تشهده ،كان يراه فسخا لصلاته .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٠٩) عن معمر عن الزهري عن سالم به .

باب : متى يقوم المأموم إذا سلم الإمام :

عن نافع قال: كان ابن عمر إذاسبق بشيء من الصلاة فإذا سلم الإمام قام يقضي مافاته، وإذا لم يسبقه بشيء لم يقم حتى يقوم الإمام .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٥٥) عن ابن أبي دواد عن نافع به .

وبن أبي رواد هو عبدالعزيز وهو حسن الحديث .

باب : متابعة الإمام :

عن ابن عمر أنه كان يستحب إذا سلم الإمام أن يسلم من خلفه .

صحيح :

أخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم (الفتح ٣٧٩/٢) .

باب : إمامة صاحب المنزل :

عن مرة الهمداني قال: أتيت ابن مسعود أطلبه في داره، فقال: هو عند أبي موسى، فأتيته فإذا عبد الله وحذيفة، فقال عبد الله لحذيفة: أنت صاحب الكلام؟ فقال حذيفة: أي والله لقد قلت ذلك، كرهت أن يقال: قرأه فلان، وقرأه فلان، كما تفرقت بنو إسرائيل، قال: وأقيمت الصلاة، فتقدم أبو موسى فأمهم، لأنهم كانوا في داره .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٩٢/٢) عن ابن عيينة عن حصين بن عبدالرحمن عن مرة الهمداني به .

ومرة الهمداني هو ابن شراحيل أبو إسماعيل الكوفي .

باب : رد السلام على الإمام :

عن نافع قال: كان ابن عمر إذا كان في الناس رد على الإمام ثم سلم

عن يمينه، ولايسلم عن يساره إلا أن يسلم عليه إنسان فيرد عليه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٢٣/٢) عن ابن جريج أخبرني نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٣١/٤) .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : إمامة المرأة :

عن عطاء عن عائشة أنها كانت تؤم النساء تقوم معهن الصف .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٩/٢) وابن المنذر (٢٢٧/٤) .

ورواية عطاء عن عائشة متكلم فيها .

لكن للأثر طريق آخر أخرجه عبدالرزاق (١٤١/٣) من طريق يحيى بن سعيد عن عائشة بنحوه، وهو منقطع بين يحيى بن سعيد وعائشة .

وله طريق آخر ثالث أخرجه الدار قطني (٤٠٤/١) والبيهقي (١٣١/٣) من طريق ميسرة بن حبيب النهدي عن ريطة الحنفية عن عائشة به .

وريطة الحنفية لا تعرف ، وله طريق آخر رابع أخرجه ابن حزم في المحلى (٢١٩/٤) وفي إسناده من لايعرف .

* * * *

عن قتادة عن أم سلمة أنها صلت في درع وخمار صفيق وأمت النساء فقامت وسطهن ولم تتقدمهن .

حسن :

أخرجه المزني في حديثه (مخطوط / ٧٠) .

وقتادة لم يسمع من أم سلمة .

لكن للأثر طريق آخر أخرجه مسدد (المطالب ١/١٨٧) والمزني في حديثه (٧٠) من طريق عمار الدهني عن حجيرة بنت حصين قال: أمتنا أم سلمة في العصر فقامت بيننا .

وحجيرة بنت حصين لا تعرف .

باب : تلقين الإمام في الصلاة :

عن نافع أن ابن عمر صلى المغرب فلما قرأ ﴿ **غير المغضوب عليهم ولا الضالين** ﴾ جعل يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم مراراً يرددها، فقلت ﴿ **إذا زلزلت** ﴾ فقرأها فلما فرغ لم يعب ذلك علي .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤/٢٢٢) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٤/٢٢٢) .

* * * *

عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي قال: إذا استطعمكم الإمام فأطعموه، يقول: إذا تعايا فردوا عليه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٤٣/٢) وابن أبي شيبة (٧٢/٢) وابن المنذر (٢٢٢/٤) من طريق عبدالأعلى عن أبي عبدالرحمن السلمي به .

* * * *

عن ابن مسعود قال: إذا تعايا الإمام فلا ترد عليه فإنه كلام .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٤٢/٢) عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود به .

وقد ورد عن علي المنع ولا يصح ذلك عنه ، وورد الجواز عن أنس أخرجه الحاكم (٤١١/١) بإسناد لايصح .

باب : إعادة الصلاة جماعة في المسجد الواحد :

عن الجعد أبو عثمان قال: أتانا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة فقال: قد صليتم ؟ وذلك صلاة الغداة، فقلنا: نعم، فقال لرجل: أذن، فأذن وأقام ثم صلى جماعة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩٨) من طريق ابن علية وابن المنذر

(٦١/٣) من طريق حماد بن زياد عن الجعد أبو عثمان به .

* * * *

عن الحسن قال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا دخلوا المسجد وقد صلي فيه صلوا فرادى .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣/٢) حدثنا وكيع عن أبي هلال عن كثير عن الحسن به .

وأبو هلال هو محمد بن سليم الراسبي وهو حسن الحديث ، وكثير هو ابن زياد البرساني .

* * * *

عن الحسن قال: إنما كانوا يكرهون أن يجمعوا مخافة السلطان .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٢/٢) حدثنا هشيم أخبرنا منصور عن الحسن به .

وورد عن ابن مسعود الجواز ولا يصح ذلك عنه .

باب : إذا تذكر الإمام بعد الصلاة أنه صلى على غير طهارة :

عن الشريد أن عمر بن الخطاب صلى بالناس الصبح بالمدينة ثم خرج إلى الجرف فذهب يغتسل فرأى في فخذيه احتلاماً فقال: ماأراني إلا قد صليت

بالناس وأنا جنب فاغتسل ثم أعاد الصلاة و لم يأمرهم أن يعيدوا .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢١٢/٤) من طريق عيسى بن عطية، والبيهقي (٣٩٩/٢) من طريق ابن المنذر كلاهما عن الشريد الثقفي به .

وأخرجه ابن المنذر أيضا (٢١٢/٤) من طريق الأسود بن يزيد عن عمر بنحوه .

* * * *

عن سالم عن ابن عمر أنه صلى بهم وهو على غير وضوء فأعاد و لم يأمرهم بالإعادة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (١٤٧) أنا معمر عن الزهري عن سالم به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البيهقي (٤٠٠/٢) .

وفي الباب عن عثمان وعلي ولا يصح عنهما .

باب : الإمام إذا صلى قاعداً صلى من وراءه قعوداً :

عن أبي هريرة قال: الإمام أمين، فإن صلى قائما فصلوا قياماً، وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً .

صحيح :

أخرجه وكيع في كتابه (كما في الفتح لابن رجب ٦/١٥٥) وابن أبي شيبة (٢/٣٢٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة به .

* * * *

عن بشير بن يسار أن أسيد بن الحضير كان يؤم قومه فاشتكى فصلى بهم قاعداً، فصلوا وراءه قعوداً .

صحيح :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٦٠٦) وابن المنذر (٤/٢٠٦) من طريق يحيى بن سعد عن بشير بن يسار به .

قال الحافظ في الفتح (٢/١٧٦): رواه ابن المنذربسند صحيح . أهـ .

وفي الباب عن جابر ولا يصح إسناده .

باب : إدراك الركعة بإدراك الركوع وكيف يكون إدراك الركوع :

عن ابن عمر قال: إذا أدركت الإمام راكعاً فركعت قبل أن يرفع فقد أدركت، وإن رفع قبل أن تركع فقد فاتتك .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٧٩) عن ابن جريج أخبرني نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٩٦/٤)

* * * *

عن ابن مسعود قال: من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٩٦/٤) حدثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد حدثني بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن علي بن الأقمر سمعت أبا الأحوص يحدث عن ابن مسعود به .

وقد ورد عن أبي هريرة أنه قال: من أدرك القوم ركوعا فلا يعتد بتلك بالركعة ، أخرجه مسدد وابن المنذر (١٩٦/٤) بإسناد ضعيف .

باب : إمامة الرجل للواحد وللمرأة :

عن ثابت البناني قال: صليت مع أنس بن مالك فأقامني عن يمينه، وقامت جميلة أو ولده خلفه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٠٧/٢) عن معمر عن ثابت البناني به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٧٦/٤) .

باب : من خالف الإمام في صلاته :

عن سليمان بن كندير قال: صليت إلى جنب ابن عمر فرفعت رأسي

قبل الإمام فأخذ برأسي فأعاده ، فلما انصرفت قال: أما خشيت أن يحول الله رأسك رأس حمار .

حسن :

أخرجه الدولابي في الكنى (١٨٦/١) من طريق يعلى بن عبيد، وابن أبي شيبة (٥٠/٢) من طريق محمد بن هارون البصري كلاهما عن سليمان بن كندير به .

وسليمان بن كندير حسن الحديث .

* * * *

عن ابن مسعود قال: لايركع قبل الإمام، ولايرفع قبله .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٣٧٤/٢) عن معمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به .

وأبو إسحاق لم يصرح بالسماع، لكن للأثر طريق آخر يتقوى به، أخرجه عبدالرزاق (٣٧٥/٢) بإسناد فيه مجهول .

باب : الركوع دون الصف :

عن أبي هريرة في الرجل يدخل المسجد والقوم ركوع يكبر؟ قال: لا حتى تأخذ مقامك في الصف .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٢٠٤) وابن أبي شيبة (١/٢٥٧) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة به .

قال ابن حجر: صحيح موقوف .

* * * *

عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال: دخل زيد بن ثابت المسجد فوجد الناس ركوعا فركع ثم دب حتى وصل الصف .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٦٥) عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل به .

* * * *

عن زيد بن وهب قال: دخلت أنا وابن مسعود المسجد والإمام راكع، فركعنا ثم مضينا حتى استوينا بالصف، فلما فرغ قمت أقضي فقال: قد قضيت .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٨٣) وابن أبي شيبة (١/٢٥٥) وابن المنذر (٤/١٨٧) من طريق منصور عن زيد بن وهب به .

* * * *

عن أبي بكرة أنه كان يخرج من بيته فيجد الناس قد ركعوا فيركع معهم

ثم يدرج راكعاً حتى يدخل في الصف ثم يعتد بها .

صحيح :

أخرجه علي بن حجر في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (١٢٣) قال ثنا حميد عن القاسم بن ربيعة عن أبي بكرة به .

وقد ورد عن ابن مسعود عدم الإعتداد بتلك الركعة ذكره ابن حزم في المحلى (٢٤٦/٣) بإسناد ضعيف .

باب : قيام الإثنين خلف الإمام :

عن عبيد الله بن عبد الله عن عتبة عن أبيه قال: دخلت على عمر بن الخطاب وهو يصلي في الهاجرة تطوعاً، فأقامني حذوه عن يمينه، فلم يزل حتى دخل يرفأ مولاه، فتأخرت ورجعنا خلف عمر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤١٠/٢) وابن أبي شيبة (٨٧/٢) وابن المنذر (١٧٣/٤) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه به .

وقال ابن حجر في المطالب (١٨٥/١) صحيح موقوف .

* * * *

عن ابن عمر أنه قال: إذا كانوا ثلاثة تقدم أحدهم وتأخر اثنان .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٧/٢) حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن

إبراهيم عن ابن عمر به .

وإبراهيم هو النخعي وهو لم يسمع من ابن عمر .

لكن للأثر طريق آخر أخرجه عبدالرزاق (٤٠٨/٢) عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر به .

وابن جريج مدلس .

* * * *

عن الأسود قال: دخلت أنا وعلقمة على عبد الله بن مسعود فقال: قد صلى هؤلاء، وأنتم ، فقلنا: لا، قال: فقوموا فصلوا، قال: فذهبنا لنتأخر فجعل واحداً عن يمينه والآخر عن يساره، وقال: إذا كنتم ثلاثة فصفوا جميعاً، وإذا كنتم أكثر من ذلك فقدموا أحدكم .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٧٣/٤) وعبدالرزاق (٤٠٩/٢) من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود به .

وفي الباب عن علي ولا يصح ذلك عنه .

باب : وقت قيام المأمومين إلى الصلاة :

عن أبي يعلى قال: رأيت أنس بن مالك إذا قيل قد قامت الصلاة وثب فقام .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٦٦/٤) حدثونا عن الحسن بن عيسى أخبرنا ابن المبارك أخبرنا أبو يعلى به .

وأبويعلى هو محمد بن يعلى الكوفي .

* * * *

عن عبيد الله بن أبي يزيد عن الحسين بن علي بن أبي طالب قال: رأيته في حوض زمزم الذي يسقي الحجاج فيه،والحوض يومئذ بين الركن وزمزم، فأقام المؤذن بالصلاة فلما قال: قد قامت الصلاة، قام الحسين وذلك بعدوفاة معاوية وأهل مكة لا إمام لهم فيقال له: اجلس حتى يصف الناس، فيقول: قد قامت الصلاة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٠٥/٦) عن ابن جريج أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد به .

باب : من أم قوماً وهم له كارهون :

عن علي أنه أتاه قوم برجل فقالوا: إن هذا يؤمنا ونحن له كارهون، فقال علي: إنك لخروط، أتؤم قوما وهم لك كارهون .

صحيح :

أخرجه أبوعبيد في الغريب (٤٥٥/٣) سمعت محمد بن الحسن يحدث عن موسى بن قيس عن العيزار بن جرول عن علي به .

وفي الباب عن سلمان الفارسي ولا يصح أخرجه ابن أبي شيبة (المطالب ١٩٩/١) .

باب : الإمام يصلي في مكان أرفع من المأمومين :

عن همام قال: صلى بنا حذيفة على مكان مرتفع فسجد عليه، فجبذه أبو مسعود فتابعه حذيفة، فلما قضى الصلاة قال أبو مسعود: أليس قد نهى عن هذا؟ قال حذيفة: ألم ترني قدتابعتك .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (١٩٩/١) قال أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن همام به .

ومن طريق الشافعي أخرجه ابن المنذر (١٦٥/٤) .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود أنه كره أن يؤمهم على المكان المرتفع .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩٥٦١/٩) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن ابن مسعود به .

وأبو قيس هو عبدالرحمن بن ثروان الأودي .

قال الهيثمي في المجمع (٦٧/٢): ورجاله رجال الصحيح .

باب : إمامة من لا يحسن القراءة :

عن عبيد بن عمير قال: اجتمعت جماعة فيما حول مكة وفي الحج قال: فحانت الصلاة فتقدم رجل من آل أبي السائب أعجمي اللسان، قال: فأخره المسور بن مخرمة وقدم غيره فبلغ عمر بن الخطاب فلم يعرفه بشيء، حتى جاء المدينة فلما جاء المدينة عرفه بذلك فقال المسور: أنظرني يا أمير المؤمنين إن الرجل كان أعجمي اللسان، وكان في الحج فخشيت أن يسمع بعض الحجاج قراءته فيأخذ بعجميته فقال: هناك ذهبت بها، فقلت: نعم، فقال: قد أصبت.

حسن :

أخرجه الشافعي في الأم (١٩٣/١) أخبرنا عبدالمجيد عن ابن جريج نا عطاء سمعت عبيد بن عمير به .

وعبدالمجيد هو ابن عبدالعزيز بن أبي رواد وهو حسن الحديث .

باب : الرجل يؤم أباه :

عن ثابت البناني قال: كنت مع أنس بن مالك وخرج من أرضه يريد البصرة وبينها وبين البصرة ثلاثة أميال، فحضرت الصلاة، فقدم ابناً له يقال له أبوبكر، فصلى بنا صلاة الفجر، فقرأ سورة تبارك، فلما انصرف قال: طولت علينا .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٣٩٧) أخبرنا معمر عن ثابت البناني به .

عن ابن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد كان يؤمنا فإذا طول عليهم قال له أبو أسيد : يرحمك الله طولت علينا .

حسن :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (كما في الفتح لابن رجب ٦/٢٢٨) ثنا ابن الغسيل به .

وابن الغسيل هو عبدالرحمن بن سليمان أبو سليمان المدني وهو حسن الحديث .

باب : إمام المسجد أولى بالصلاة :

عن نافع قال: أقيمت الصلاة في المسجد بطائفة من المدينة، ولابن عمر قريباً من ذلك المسجد أرض يعملها، وإمام ذلك المسجد مولى له، فلما سمعهم عبد الله بن عمر جاء ليشهد معهم الصلاة فقال له المولى صاحب المسجد: تقدم فصل، فقال له عبد الله: أنت أحق أن تصلي في مسجدك، فصلى المولى صاحب المسجد .

حسن :

أخرجه الشافعي في الأم (١/١٨٥) أنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز عن ابن جريج أخبرني نافع به .

وعبدالمجيد بن عبدالعزيز حسن الحديث .

باب : إمامة الأعمى :

عن زياد النمري أنه أتى أنس بن مالك فقال: ماتقول في الرجل الضرير يؤم أصحابه؟ قال: وماحاجتهم إليه .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١٥٤/٤) من طريق حبيب بن أبي حبيب الجرمي ، وابن أبي شيبة (٢١٥/٢) من طريق الحسن بن أبي الحسناء كلاهما عن زياد النمري به .

وزياد النميري وإن كان ضعيفا إلا أن روايته هنا تدل على حفظه لها .

* * * *

عن أبي جعفر قال: أمنا جابر بعدما ذهب بصره .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٤/٢) حدثنا وكيع حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن أبي جعفر به .

وأبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين المعروف بالباقر .

* * * *

عن سعيد بن جبير أن ابن عباس أمهم في ثوب واحد وهو أعمى على بساط قد طبق البيت .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٩٦/٢) عن أبيه عن خلاد بن عبدالرحمن عن

سعيد بن جبير به .

وقد ورد ذكر كراهة إمامة الأعمى عن ابن عباس ولا يصح .

باب : إعادة الصلاة مع الجماعة :

عن ابن عمر قال: إذا صلى الرجل في بيته ثم أدرك جماعة صلى معهم إلا المغرب والعشاء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٦٣) حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر اشتغل ببناء له فصلى الظهر ثم مر بمسجد بني عوف وهم يصلون فصلى معهم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٦٢) حدثنا أبو خالد الأحمر عن الضحاك بن عثمان عن نافع به .

* * * *

عن بكر بن عبد الله المزني قال: سئل ابن عباس عن ثلاثة صلوا العصر ثم مروا بمسجد فدخل أحدهم فصلى ومضى واحد وجلس واحد على الباب؟ فقال ابن عباس : أما الذي صلى العصر فزاد خيراً إلى خير، وأما الذي

مضى فمضى لحاجته، وأما الذي جلس على الباب فهو أحسنهم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٦٤) حدثنا حفص عن عاصم عن بكر المزني به .

وعاصم هو ابن سليمان الأحول .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يقول: من صلى المغرب أو الصبح ثم أدركهما مع الإمام فلا يعدها .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (١٠٢) نا مالك عن نافع عن ابن عمر به .

وهو في الموطأ (١٣٣/١) .

* * * *

عن أنس قال: قدمنا مع أبي موسى أميراً على البصرة فصلى بالمربد صلاة الغداة ثم انتهينا إلى المسجد وقد أقيمت الصلاة فصلينا مع المغيرة بن شعبة .

صحيح :

أخرجه علي بن حجر في حديثه عن إسماعيل بن جعفر (١١١) قال ثنا حميد عن أنس به .

* * * *

عن أنس بن مالك قال: صليت الفجر ثم أتيت أباموسى فوجدته يريد

أن يصلي فجلست ناحية فلما قضى صلاته قال: مالك لم تصل؟ قلت: فإني قد صليت، قال: فإن الصلاة كلها تعاد إلا المغرب فإنها وتر .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٠٣/٤) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أبي عمران الجوني عن أنس به .

وحجاج هو ابن المنهال .

* * * *

عن أبي قلابة عن ابن مسعود قال: إنها ستكون عليكم أمراء يميتون الصلاة عن وقتها ؟ قال: فما تأمرنا ؟ قال: صلوا الصلاة لوقتها، صلوا الصلاة لوقتها فإن أدركتموها فصلوا إلا المغرب .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٠٣/٤) حدثنا يحيى بن محمد ثنا أبو الربيع ثنا حماد ثنا أيوب عن أبي قلابة به .

وأبو ربيعة هو سليمان بن داود العتكي .

* * * *

عن نافع أن رجلا سأل ابن عمر فقال:إني أصلي في بيتي ثم أدرك الصلاة مع الإمام أفأصلي معه ؟ فقال له ابن عمر: نعم ، فقال الرجل: أيها صلاتي ؟ فقال له ابن عمر: أوذلك إليك إنما ذلك إلى الله يجعل أيتها شاء .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٣٣) عن نافع به .

وقد ورد عنه أن المكتوبة هي الأولى أخرجه البخاري في تاريخه (٦/٢٣٣) بإسناد ضعيف .

* * * *

عن سليمان مولى ميمونة قال:أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت: ألا تصلي معهم ؟ قال: قدصليت، إني سمعت رسول ا لله ﷺ يقول : **(لاتصلوا صلاة في يوم مرتين)** .

حسن :

أخرجه أبوداود (٥٧٩) حدثنا أبوكامل حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حسين عن عمرو بن شعيب عن سليمان مولى ميمونة به .

وعمرو بن شعيب حسن الحديث ، وحسين هو ابن ذكوان المعلم ، وسليمان مولى ميمونة هو ابن يسار .

باب : الرجل تفوته الصلاة في مسجد قومه :

عن معاوية بن قرة قال: كان حذيفة إذا فاتته الصلاة في مسجد قومه يعلق نعليه ويتبع المساجد حتى يصليها في جماعة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٩٠) حدثنا عيسى بن يونس عن حفص بن سليمان عن معاوية بن قرة به .

النوافل

باب : حكم الوتر :

عن علي قال: ليس الوتر بحتم كحتم المكتوبة، ولكنه سنة سنها رسول الله ﷺ .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣) والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٥٥٣) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٣٠٦/٢) من طريق أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي به .

وأحد الرواة عن أبي إسحاق هنا هو شعبة وهو لايروي عنه مادلس فيه.

وقد ورد عن ابن مسعود أنه قال بوجوب الوتر أخرجه عبد الله بن أحمد في مسائله عن أبيه (٩٣) بإسناد ضعيف .

باب : الوتر على الراحلة :

عن نافع قال: كان ابن عمر يوتر على راحته .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٧٨/٢) عن ابن جريج سمعت نافعاً به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٤٦/٥) .

عن سعيد بن جبير أن ابن عمر كـان إذا أراد أن يوتـر نـزل عـن راحلتـه فأوتر بالأرض .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٧٩/٢) من طريق معمـر والدارقطـني (٢٢/٢) من طريق ابن علية عن أيوب عن سعيد بن جبير به .

* * * *

عن سعيد بن يسار قال: كنت أسير مع عبد الله بن عمـر بطريـق مكـة، قال سعيد: فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركته فقـال لي عبـد الله: أين كنت فقلت له: خشيت الصبح فنزلت فـأوترت، فقـال عبـد الله: أليـس لك في رسول الله أسوة ؟ فقلت: بلى و الله، فقال: إن رسـول الله ﷺ يوتـر على بعيره .

صحيـح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٢٤/١) عن أبي بكر بن عمر عن سعيد بـن يسار به .

وفي الباب آثار أخـرى لاتصـح .

باب : الوتـر في أول الليـل وفي آخـره :

عن عائذ بن عمرو قال: كنت أوتر آخر الليل، فلما أسننت أوترت، ثـم

نمت .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٧٢/٥) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أبي حمزة سمعت عائذ بن عمرو به .

وأبو حمزة هو الضبعي .

* * * *

عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: خرج عليٌّ حين ثوب ابن النباح فقال: ﴿ **والليل إذا عسعس . والصبح إذا تنفس** ﴾ نعم ساعة الوتر هذه، أين السائلون عن الوتر .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (١٨/٣) عن الثوري عن عاصم بن أبي النجود عن أبي عبدالرحمن السلمي به .

وعاصم بن أبي النجود حسن الحديث .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٧٣/٥) .

باب : نقض الوتر :

عن علي بن أبي طالب قال: إن شئت إذا أوترت قمت فشفعت بركعة ثم أوترت بعد ذلك، وإن شئت صليت بعد الوتر ركعتين، وإن شئت أخرت

الوتر حتى توتر من آخر الليل .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣٠) عن ابن التيمي عن أبيه عن أبي هارون الغنوي عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن علي به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٠٠)

* * * *

عن أبي عطية عن عائشة قال: ذكر لها الرجل يوتر، ثم يستيقظ فيشفع بركعة؟ قالت: ذاك الذي يلعب بوتره .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣١) عن الثوري عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية به .

وعمارة هو ابن عمير، وأبوعطية هو الوادعي .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٠٠) .

* * * *

عن عمار قال: أما أنا فأوتر فإذا قمت صليت مثنى مثنى، وتركت وتري الأول كما هو .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٨٤) ثنا وكيع ثنا شعبة عن قتادة عن خلاس بن عمرو عن عمار به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٥/٢٠٠) .

* * * *

عن أبي حمزة قال: سألت ابن عباس وعائذ بن عمرو رضي الله عنهما عن الرجل يوتر في أول الليل، ثم يقوم من آخر الليل ؟ فقالا: لاتَصِلْ وترك.

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٥/١٩٩) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أبي حمزة به .

وحجاج هو ابن المنهال ، وأبو حمزة هو الضبعي .

* * * *

عن عطاء سمعت ابن عباس يقول لرجل إذا أوترت الليل فلا تشفع بركعة، وصل شفعاً حتى تصبح .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٣٠) عن ابن جريج عن عطاء به .

ومن طريقه أخرجه ابن المنذر (٥/١٩٩) .

* * * *

عن أبي مجلز أن أسامة وابن عباس رضي الله عنهما قالا: إذا أوترت من أول الليل ثم قمت تصلي فصل ما بدا لك واشفع بركعة ثم أوتر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٨٤) وابن المنذر (٥/١٩٧) من طريق

سليمان التيمي وعمران بن حدير عن أبي مجلز به .

* * * *

عن عثمان بن عفان قال: أما أنا فإذا أردت أن أقوم من الليل أوترت بركعة ثم نمت، فإذا قمت وصلت إليها أخرى، فما شبهتها إلا الغريبة بين الإبل تضم إلى العربية .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٤/٢) وابن المنذر (١٩٧/٥) من طريق شعبة عن عبدالملك عن موسى بن طلحة عن عثمان بن عفان به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان إذا نام على وتر، ثم قام يصلي من الليل، صلى ركعة إلى وتره يشفع بها، ثم أوتر بعده آخر صلاته .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٩/٣) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (١٩٧/٥) .

* * * *

عن مسروق قال: سألت ابن عمر عن نقضه وتره فقال: هو شيء أفعله برأيي ولا أرويه عن أحد .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٤٣٧) قال أنا شعبة عن أبي إسحاق عن مسروق به .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : مايقرأ في الوتر :

عن زاذان أن علي بن أبي طالب كان يوتر بـ ﴿ **إنا أنزلناه في ليلة القدر** ﴾ و ﴿ **إذا زلزلت** ﴾ و ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٥/٢٠٥) حدثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله عن سفيان عن سلم بن عبدالرحمن النخعي عن زاذان به .

وسلم بن عبدالرحمن النخعي حسن الحديث .

باب : الفصل بين الشفع والوتر :

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٢٥) عن نافع به .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (١/١٤٠) .

* * * *

عن زاذان أن أبي عمر أن عليا كان يوتر بثلاث يقرأ في كل ركعة بسبع سور من المفصل .

صحيح :

أخرجه الشافعي في الأم (١٦٦/١) وابن أبي شيبة (٢٩٣/٢) من طريق هشيم أخبرنا عبدالملك بن أبي سليمان عن عبدالرحيم عن زاذان به .

وعبدالرحيم هو ابن سليمان .

باب : قضاء الوتر :

عن ابن مسعود قال: الوتر مابين الصلاتين صلاة العشاء وصلاة الفجر متى أوترت فحسن .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٢٥٦٤) وابن أبي شيبة (٢٨٧/٢) وابن المنذر (١٩٥/٥) من طرق عن الأسود بن هلال عن ابن مسعود به .

* * * *

عن ابن عمر قال: يوما ما أوترت حتى أصبحت .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١٩٢/٥) حدثنا أبو أحمد أخبرنا محاضر عن عاصم عن لاحق عن ابن عمر به .

ومحاضر حسن الحديث ، ولاحق هو أبو مجلز .

* * * *

عن عطاء أن ابن عباس أوتر بعد طلوع الفجر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/١٠) عن معمر عن عبدالكريم الجزري عن عطاء به .

وعبدالكريم الجزري هو ابن مالك .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/١٩٢) .

* * * *

عن هشام بن عروة عن أبيه أن عبد الله بن مسعود قال: ماأبالي لوأقيمت صلاة الصبح وأنا أوتر .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٢٦) عن هشام بن عروة به .

* * * *

عن أبي ميسرة قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال يا أبا عبدالرحمن هل بعد الأذان وتر ؟ قال: نعم وبعد الإقامة .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٩٤١٦) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا القاسم بن معن عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبي

ميسرة بـه .

وأبو ميسرة هو عمرو بن شرحبيل به .

* * * *

عن عائشة قالت: ماأوتر إلابين الأذان والإقامة، ومايؤذنون حتى يصبحوا .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٥/١٩٣) من طريق أبي إسحاق الهمداني عن الأسود بن يزيد عن عائشة به .

وأبو إسحاق الهمداني هو السبيعي وهو مدلس .

لكن للأثر طريق آخر أخرجه ابن المنذر (٥/١٩٢) من طريق حماد بن سلمة حدثتنا أم شبيب عن عائشة به .

وأم شبيب مجهولة .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح عن علي وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت رضي الله عنهم .

باب : الوتر بركعة واحدة :

عن نافع قال: كنت مع عبد الله بن عمر بمكة والسماء مغيمة فخشي عبد الله الصبح فأوتر بواحدة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٢٥/١) عن نافع به .

* * * *

عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه كان يوتر بواحدة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٢/٢) حدثنا هشيم حدثنا حصين عن مصعب بن سعد به .

* * * *

عن قزعة بن سويد قال: صليت إلى عبد الله بن أبي مليكة العشاء الآخرة فأوتر بركعة، فقال له رجل من قريش يا أبا محمد عمن تأخذ هذه الركعة ؟ قال: أخذتها عن عبد الله بن الزبير .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (١٧٩/٥) حدثنا موسى ثنا أبو إبراهيم الترجمان وإبراهيم بن الحجاج السامي قالا ثنا قزعة به .

وقزعة وإن كان ضعيفا إلا أن روايته هنا تدل على حفظه لها .

وموسى هو ابن هارون الحافظ .

* * * *

عن السائب بن يزيد أن رجلاً سأل عبدالرحمن بن عثمان التيمي عن صلاة طلحة بن عبيد الله فقال: إن شئت أخبرتك عن صلاة عثمان بن عفان؟ قال: نعم، قلت: لأغلبن الليلة النفر على الحجر يريد المقام، قال: فلما

قمت إذا رجل يزحمني متقنعاً قال: فنظرت فإذا هو عثمان، فتأخرت عنه فصلى، فإذا هو يسجد سجود القران حتى إذا قلت هذا هو أذان الفجر، أوتر بركعة لم يصل غيرها، ثم انطلق .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٤/٣) عن ابن جريج أخبرني يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد به .

* * * *

عن ابن أبي مليكة قال: قال رجل لابن عباس: ألاتعجب من معاوية إنه يوتر بركعة ؟ قال: أصاب إنه فقيه .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (٣٤/٢) وابن المنذر (١٧٩/٥) من طريق نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة به .

وقد ورد بلفظ آخر أخرجه الشافعي في مسنده (١٩٤) بإسناد ضعيف.

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : الوتر بثلاث :

عن ثابت قال: صليت مع أنس وبت عنده قال: فرأيته يصلي مثنى

مثنى، حتى إذا كان آخر صلاته أوتر بثلاث مثل المغرب .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٠/٣) عن معمر عن ثابت به .

وتابع معمراً حميد عند ابن المنذر (١٨٠/٥) .

* * * *

عن أبي غالب قال: كان أبو أمامة يوتر بثلاث ركعات .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٣/٢) ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان بن حيان عن أبي غالب به .

سليمان بن حيان وأبو غالب كلاهما حسن الحديث .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر(١٨٣/٥) .

* * * *

عن علي بن أبي طالب قال: الوتر ثلاثة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (١٨١/٥) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا عارم ثنا حماد بن زيد ثنا أبو هارون الغنوي سمعت حطان بن عبد الله الرقاشي سمعت علياً به .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: الوتر ثلاثة كوتر النهار المغرب .

صحيح :

أخرجه الطحاوي (٢٩٤/١) والبيهقي (٣١/٣) من طريق الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود به .

ومالك بن الحارث هو السلمي الرقي .

قال البيهقي عقبه : هذا صحيح من حديث عبد الله بن مسعود من قوله غير مرفوع .

* * * *

عن المسور بن مخرمة قال: دفنا أبا بكر ليلا فقال عمر: إني لم أوتر، فقام وصففنا وراءه فصلى بنا ثلاث ركعات لم يسلم إلا في آخرهن .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٣/٢) والطحاوي (٢٩٣/١) من طريق سعيد بن عبيد السباق عن المسور بن مخرمة به .

باب : الوتر بخمس وسبع :

عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: قيل لسعد: إنك توتر بركعة؟ قال: نعم، أخفف على نفسي، ثلاث أحب إلي من واحدة، وخمس أحب إلي من ثلاثة، وسبع أحب إلي من خمس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٢) والبيهقي (٣/٢٥) وابن المنذر (٥/١٨٣) من طريق سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن محمد بن سعد سمعت مصعب بن سعد به .

* * * *

عن أبي تميمة قال: كان أبوموسى إذا صلى بنا الغداة يقرئنا فأتى علي فسأله رجل إلى جنبي عن الوتر فقال: ثلاث أحب إلي من واحدة وخمس أحب إلي من ثلاثة، وسبع أحب إلي من خمس .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٢٦٥) نا يحيى عن شعبة ثني أبو نعامة عن أبي تميمة به .

وأبو نعامة هو السعدي ، وأبو تميمة هو طريف بن مجالد الهجمي .

* * * *

عن عائشة قالت: الوتر سبع وخمس والثلاثة بتراء .

صحيح :

أخرجه الطحاوي (١/٢٨٥) وابن المنذر (٥/١٨٣) من طريق سفيان عن عبدالحميد بن جبير بن شيبة عن سعيد بن المسيب عن عائشة به .

* * * *

عن عبد الله بن باباه المكي قال: جئت أنا وعطاء بن أبي رباح عبد الله بن عمرو بن العاص بعرفة، وقد ضرب فسطاطاً في الحل وفسطاطاً في الحرم

فقلنا له: لم صنعت هذا ؟ قال: أما الذي في الحرم فأصلي فيه، فإذا جئت أهلي ففي الحل قال: فسألت عن الوتر ؟ قال: ماأعجب إلي السبع ؟ سبع سموات، وسبع أرضين، وسبعة أيام، والطواف بين الصفا والمروة، والطواف بالبيت سبع، وسبع حصيات .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٥/١٨٣) أخبرنا عبدالكريم أخبرنا ابن أبي فديك حدثني ابن أبي ذئب عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن عبد الله بن بابان المكي به .

و ابن أبي فديك وإبراهيم بن عبيد بن رفاعة كلاهما حسن الحديث .

* * * *

عن أبي تميمة قال: كان أبوموسى إذا صلى الفجر يمر بنا رجلا رجلاً، فلما أتى علي سألته عن الوتر؟ فقال: خمس أحب إلي من ثلاث، وثلاث أحب إلي من واحدة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٥/١٨٣) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أبي نعامة السعدي عن أبي تميمة به .

وأبو تميمة هو طريف بن مجالد الهجيمي .

وقد ورد عن ابن عباس أن الوتر ليس له عدد ولا يصح .

باب : القنوت في الوتر :

عن نافع أن ابن عمر كان لايقنت إلا في النصف الثاني من رمضان .

صحيح :

أخرجه عبد الله في مسائلة عن أبيه (٩٦) وابن أبي شيبة (٣٠٥/٢) من طريق ابن علية عن أيوب عن نافع به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان لايقنت في الصبح ولا في الوتر أيضا .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٠٦/٣) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٠٧/٥) .

* * * *

عن ابن مسعود أنه كان لايقنت في شيء من الصلوات إلا في الوتر قبل الركوع .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩١٦٥) من طريق أبي نعيم، والطبري في تهذيب الآثار (٦٦٦) من طريق أبي معاوية كلاهما عن المسعودي عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود به .

وله طريق آخر، أخرجه ابن خسرو وابن زياد في مسند أبي حنيفة كما في جامع المسانيد (١٣١/١) عن حماد عن إبراهيم عن ابن مسعود بنحوه .

وفي الباب عن علي ولايصح عنه .

باب : موضع القنوت :

عن عبدالرحمن بن معقل أن علي بن أبي طالب قنت في المغرب فدعا على أناس وعلى أشياعهم وقنت بعد الركعة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢١٠/٥) حدثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن عبدالرحمن بن معقل به .

* * * *

عن أبي عثمان أنه شهد عمر يقنت في الفجر بعد الركوع .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٦/٢) وابن المنذر (٢١١) من طريقين عن أبي عثمان النهدي به .

* * * *

عن البراء أنه كان يقنت قبل الركعة .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٣/٣) حدثنا محمد بن فضيل عن مطرف عن أبي الجهم عن البراء به .

ومحمد بن فضيل حسن الحديث، ومطرف هو ابن طريف ، وأبو الجهم

هو سليمان بن الجهم .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٥/٢٠٩)

* * * *

عن أنس أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قنتوا في صلاة الفجر قبل الركوع وبعضهم بعد الركوع .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٥/٢٠٩) حدثنا يحيى ثنا علي بن عثمان ثنا حماد عن حميد عن أنس به .

* * * *

عن أبي رجاء العطاردي قال: صلى بنا ابن عباس صلاة الغداة في إمارته على البصرة، فقنت قبل الركوع .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣١٢) وعبدالرزاق (٣/١١٣) وابن المنذر (٥/٢٠٩) من طريق عوف عن أبي رجاء العطاردي به .

وعوف هو ابن جميلة الأعرابي .

* * * *

عن أنس أنه كان يقنت في صلاة الفجر قبل الركوع .

صحيح:

أخرجه ابن المنذر (٥/٢٠٩) حدثنا يحيى ثنا علي بن عثمان ثنا حماد

أخبرنا حميد عن أنس به .

* * * *

عن العوام بن حمزة سألت أبا عثمان عن القنوت فقال: بعد الركوع، قلت: عمن؟ فقال: عن أبي بكر وعمر وعثمان .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٢/٢) وابن المنذر (٢١٠/٥) والبيهقي (٢٠٢/٢) من طريق العوام بن حمزة به .

والعوام بن حمزة حسن الحديث .

* * * *

عن عبدالرحمن بن عبدالقاري أن عمر خرج ليلة في رمضان فخرج معه عبدالرحمن بن عبدالقاري فطاف بالمسجد وأهل المسجد أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاة الرهط، فقال عمر: والله إني أظن لو جمعنا هؤلاء على قاريء واحد لكان أمثل، ثم عزم عمر على ذلك، وأمر أبي بن كعب أن يقوم لهم في رمضان، فخرج عمر على ذلك، فقال عمر: نعم البدعة هي، والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون فكان الناس يقومون أوله، وكانوا يلعنون الكفرة في النصف، اللَّهُمَّ قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق،

ثم يصلي على النبي ﷺ ويدعو للمسلمين بما استطاع من خير ثم يستغفر للمؤمنين قال: وكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلاته على النبي، واستغفاره للمؤمنين والمؤمنات، ومسألته: اللَّهُمَّ إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، ونرجو رحمتك ربنا، ونخاف عذابك الجد، إن عذابك لمن عاديت ملحق، ثم يكبر ويهوي ساجداً .

صحيح :

أخرجه ابن خزيمة (٢/١٥٥) نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير عن عبدالرحمن بن عبدالقاري به .

وصححه الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة .

باب : رفع الأيدي في القنوت :

عن أبي عثمان قال: كان عمر يقنت بنا بعد الركوع ويرفع يديه حتى يبدو ضَبعاه، ويسمع صوته من وراء المسجد .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٣١٦) والبيهقي (٢/٢١٢) وابن المنذر (٥/٢١٣) من طريق يحيى بن سعيد عن جعفر بن ميمون عن أبي عثمان به

وأبو عثمان هو النهدي، وجعفر بن ميمون حسن الحديث.

* * * *

عن خلاس بن عمرو الهجري عن ابن عباس أنه صلى فقنت بهم في

الفجر بالبصرة، فرفع يديه حتى مد ضبعيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٦/٢) ثنا وكيع عن سفيان عن عوف عن خلاس بن عمرو به .

وعوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي .

* * * *

عن ابن مسعود أنه كان يرفع يديه في الوتر ثم يرسلها بعد .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٣٢٥/٤) عن الزهري عن حماد عن إبراهيم عن ابن مسعود به .

وحماد هو ابن أبي سليمان وهو حسن الحديث .

وللأثر طريق آخر ضعيف عند عبدالرزاق أيضا .

باب : التكبير للقنوت :

عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه أن عمر كان إذا فرغ من قراءته من صلاة الفجر قال: الله أكبر، ثم قنت قبل الركوع، فإذا أراد أن يركع كبر ثم ركع .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة ومن طريقه ابن المنذر (١١١/٥) قال: ثنا هشيم

أخبرنا حصين عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه به .

وذر هو ابن عبد الله المرهبي أبو عمر الكوفي .

* * * *

عن البراء بن عازب أنه قنت في الفجر فكبر حين فرغ من القراءة، ثم كبر حين فرغ من القنوت .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٠٩/٣) عن الثوري عن مطرف بن طريف عن أبي الجهم عن البراء به .

وأبو الجهم هو سليمان بن الجهم .

وفي الباب عن علي وابن مسعود به .

باب : قنوت النازلة في الصلوات :

عن عبيد بن عمير قال: صلى بنا عمر بن الخطاب هاهنا بمكة الصبح فقنت .

صحيح :

أخرجه ابن أبي خيثمة في أخبار المكيين من تاريخه (١٦٤) حدثنا موسى نا وهيب بن خالد عن إسماعيل بن أمية عن عطاء عن عبيد بن عمير به .

* * * *

عن الأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون أنهما صليا خلف عمران الفجر فلم يقنت .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٦٥) حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون به .

* * * *

عن يزيد الفقير قال: صليت خلف ابن عمر الفجر فلم يقنت .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٧٥) حدثنا وكيع عن مسعر عن يزيد الفقير به .

* * * *

عن أبي مجلز قال: قلت لابن عمر وابن عباس الكبر يمنعكما من القنوت؟ قالا: لم نأخذه من أصحابنا .

صحيح :

أخرجه ابن منيع (المطالب ١/٢١٣) ثنا يزيد عن سليمان التيمي عن أبي مجلز به .

قال ابن حجر: صحيح موقوف .

* * * *

عن عمران بن الحارث قال: صليت مع ابن عباس في صلاة الصبح فلم

يقنت قبل الركوع ولا بعده .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٧٦) حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن عمران بن الحارث به .

* * * *

عن عمرو بن دينار أن ابن الزبير صلى بهم الصبح فلم يقنت .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٧١) حدثنا روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق حدثني عمرو بن دينار به .

وزكريا ابن إسحاق هو المكي .

* * * *

عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: كان أبو هريرة يقنت في الظهر والعشاء الآخرة وصلاة الصبح فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس /٥٧٦) حدثنا ابن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير حدثنا أبو سلمة به .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لايقنت في شيء من الصلوات .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٥٨) عن نافع به .

* * * *

عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق قال: قلت لأبي إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي هاهنا بالكوفة نحو خمس سنين ، فكانوا يقنتون في الفجر ؟ فقال أي بنيَّ محدث .

صحيح :

أخرجه ابن ماجة (١/ ١٢٤١) حدثنا ابن أبي شيبة وعبد الله بن إدريس وحفص بن غياث عن أبي مالك الأشجعي به .

* * * *

عن عبدالرحمن بن معقل قال: صلى علي المغرب فلما رفع رأسه من الركعة الثالثة قال: اللّهُمَّ العن فلانا وفلانا وفلانا .

حسن :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس /٥٧٧) حدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر يعني ابن عياش حدثنا الأعمش عن عبدالرحمن بن علقمة به .

وأبو بكر بن عياش حسن الحديث .

* * * *

عن علقمة بن قيس أن ابن مسعود لم يكن يقنت في الفجر .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٦٧) حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن علقمة بن قيس به .

وأبو إسحاق مدلس .

لكن للأثر طريق آخر أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٦٦) من طريق عرفجة عن ابن مسعود به .

وعرفجة هو ابن عبد الله السلمي وهو مجهول .

* * * *

عن البراء بن عازب أنه قنت في الفجر .

حسن :

أخرجه البيهقي (٢٠٦/٢) أخبرنا أبو علي الروذباري نا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة بن علقمة ثنا سفيان ثنا عن محارب بن دثار عن عبيد بن البراء عن البراء به .

وقبيصة بن عقبة حسن الحديث .

باب : تخفيف ركعتي الفجر وما يقرأ فيهما :

عن صلة قال: أتيت حذيفة في داره ثم أتينا المسجد فصلى ركعتين

خفيفتين ثم أقيمت الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٤٩) حدثنا ابن نمير عن أبي يعفور عن إبراهيم عن صلة به .

وأبو يعفور هو عبدالرحمن بن عبيد بن نسطاط .

* * * *

عن إبراهيم قال: كان ابن مسعود يقرأ في الركعتين قبل الصبح ـ أوقال: قبل صلاة الغداة ـ بـ ﴿ **قل ياأيها الكافرون** ﴾ و ﴿ **وقل هو الله أحد** ﴾ وفي الركعتين بعد المغرب .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٣٩) حدثنا ابن علية وغندر عن شعبة عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم به .

وإبراهيم بن مهاجر هو البجلي أبوإسحاق الكوفي وهو لابأس به .

باب : الإضطجاع بعد ركعتي الفجر :

عن مجاهد قال: صحبت ابن عمر في السفر والحضر فما رأيته اضطجع بعد ركعتي الفجر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٨٦) حدثنا هبثم أنا حصين عن مجاهد به .

عن سعيد بن المسيب قال: رأى عمر رجلا اضطجع بعد الركعتين فقال: احصبوه أو ألا حصبتموه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٨٨) حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن ابن المنذر عن ابن المسيب به .

* * * *

عن إبراهيم قال: قال عبد الله بن مسعود: ماهذا التمرغ بعد ركعتي الفجر كتمرغ الدابة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٩٧) حدثنا هشيم حدثنا حصين وابن مغيرة عن إبراهيم به .

* * * *

عن أبي مجلز قال: سألت ابن عمر عن ضجعة الرجل على يمينه بعد الركعتين قبل صلاة الفجر؟ فقال: يتلعب بكم الشيطان .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٩٠) حدثنا وكيع حدثنا عمران بن حدير عن أبي مجلز به .

* * * *

عن ابن سيرين أن أبا موسى ورافع بن خديج وأنس كانوا يضطجعون

بعد ركعتي الفجر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٨٠) حدثنا هشيم أنا منصور عن ابن سيرين به .

* * * *

عن أبي زياد الطحان قال: سمعت أباهريرة وسأله مروان عن الركعتين قبل صلاة الصبح؟ فقال: صل واضطجع، فإن أحمد ﷺ ترك الإضطجاع والأمر واسع .

صحيح :

أخرجه الإسماعيلي في معجمه (٤٩٣/١) ثنا محمد بن علي المرودي ثنا ابن حجر الجعد أخبرنا شعبة عن أبي زياد الطحان به .

وأبو زياد الطحان وثقه ابن معين كما في الجرح (٣٧٣/٩) .

باب : أداء ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة :

عن أبي هريرة قال: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٤٣٦/٢) عن ابن جريج والثوري عن عمرو بن دينار أن عطاء بن يسار أخبره أنه سمع أباهريرة يقول فذكره .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر رأى رجلا يصلي والمؤذن يقيم فقال: أتصلي الصبح أربعاً ؟

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٤٠/٢) عن معمر عن أيوب عن نافع .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٣٠/٥)

* * * *

عن أبي عثمان قال: رأيت الرجل يجيء وعمر بن الخطاب في صلاة الفجر فيصلي الركعتين في جانب المسجد ثم يدخل مع القوم في صلاتهم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥١/٢) حدثنا أبو أسامة عن عثمان بن غياث حدثني أبو عثمان به .

وأبو عثمان هو المهدي .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : متى تقضى ركعتي الفجر :

عن ابن عمر أنه دخل المسجد والقوم في الصلاة،ولم يكن صلى ركعتي الفجر، فدخل مع القوم في صلاتهم ثم قعد حتى إذا أشرقت له الشمس قضاها، وكان إذا أقيمت الصلاة وهو في الطريق صلاها في الطريق.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٤٣/٢) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٢٧/٥) .

باب : الصلاة قبل الظهر وبعدها :

عن عبد الله بن عتبة قال: رأيت عمر يصلي قبلها أربعاً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٤٣،٥٩٤٦) من طريق عون بن عبد الله وأبي صخرة عن عبد الله بن عتبة به .

وأبو صخرة هو جامع بن شداد .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٦٥) حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر .

وعكرمة بن عمار حسن الحديث.

* * * *

عن إبراهيم قال: قال عبد الله بن مسعود أربع قبل الظهر لايسلم بينهن

إلا أن يتشهد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٤٥) حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن إبراهيم به .

وحصين هو ابن عبدالرحمن .

* * * *

عن عبدالعزيز بن رفيع قال: رأيت ابن عمر يصلي أربعاً قبل الظهر يطيلهن.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٥٣) حدثنا جرير عن عبدالعزيز بن رفيع به.

وجرير هو ابن عبدالحميد .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يصلي ثمان ركعات قبل الظهر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٦٠) حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

وقد ورد مثله عن ابن مسعود ولا يصح .

باب : الصلاة بين الظهر والعصر :

عن ابن عمر أنه كان يحيي مابين الظهر والعصر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٣٧) حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر به.

وقد ورد مثله عن ابن مسعود ولايصح .

باب : الصلاة بين المغرب والعشاء :

عن مجاهد أن عبد الله بن عمر لم يكن يصليها إلا في رمضان يعني مابين المغرب والعشاء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٢٩) حدثنا يحيى بن أبي بكير نا إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به .

ويحيى بن أبي بكير هو الكرماني .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : الصلاة قبل المغرب :

عن زر بن حبيش قال: كان عبدالرحمن بن عوف وأبي بن كعب يصليان

الركعتين قبل المغرب .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٤٣٤/٢) عن الثوري عن عاصم عن زر بن حبيش به .

وعاصم هو ابن بهدلة وهو حسن الحديث .

* * * *

عن طاوس قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال: مارأيت أحداً على عهد رسول الله ﷺ يصليها ورخص في الركعتين بعد العصر .

حسن :

أخرجه أبوداود (١٢٨٤) حدثنا ابن بشار ثنا حعفر حدثنا شعبة عن أبي شعيب عن طاوس به .

وأبو شعيب هو شعيب بن بيان وهو حسن الحديث .

* * * *

عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: دعوت رجلا من أصحاب النبي ﷺ إلى منزلي فلما أذن مؤذن المغرب قام فصلى، فسألته عن ذلك، فقال: كان أبي بن كعب يصليها .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٢٦٠/١) ثنا يزيد ثنا شعبة عن أبي التياح عن عبد الله بن أبي الهذيل به .

باب : تأخير الركعتين بعد المغرب :

عن ميمون بن مهران قال: صلى حذيفة المغرب في جماعة فلما سلم الإمام قام رجل إلى جنبه فأراد أن يصلي الركعتين فجذبه حذيفة قال: اجلس لاعليك أن تؤخر هاتين الركعتين انتظر قليلا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٧٦) حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران به .

وعمر بن أيوب هو العبدي أبو حفص الموصلي .

باب : صلاة الركعتين بعد المغرب في البيت :

عن العباس بن سهل بن سعد الساعدي قال: أدركت زمان عثمان بن عفان وإنه ليسلم من المغرب فما أرى رجلا واحداً يصليها في المسجد، يبتدرون أبواب المسجد حتى يخرجوا فيصلونها في بيوتهم .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٧٤) حدثنا عبدالأعلى عن ابن إسحاق حدثنا العباس بن سهل به .

وابن إسحاق حسن الحديث .

* * * *

عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال: إن عبدالرحمن بن عوف كان يصلي

في بيته بعد المغرب ركعتين .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٦١/١) ثنا يحيى عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه به .

وسعد بن إبراهيم هو ابن عبدالرحمن بن عوف .

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (٥٠/٣): رجاله ثقات .

باب : في عدد ركعات التراويح :

عن السائب بن يزيد قال: أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميما الداري أن يؤما للناس بإحدى عشرة ركعة، قال: وقد كان القارئ يقرأ بالمئين حتى نعتمد على العصي من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر.

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١١٥/١) عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد به .

باب : من كان لايقوم مع الناس في رمضان :

عن ابن عمر أنه كان لايقوم مع الناس في رمضان .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧١٤) ثنا ابن نمير ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

* * * *

عن مجاهد قال: سأل رجل ابن عمر: أقوم خلف الإمام في شهر رمضان؟ فقال: تنصت كأنك حمار .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧١٥) حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد به .

باب : ماجاء في صلاة الضحى :

عن مورق العجلي قال: قلت لابن عمر أتصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فعمر؟ قال: لا، قلت: أبوبكر؟ قال: لا .

صحيح :

أخرجه البخاري (١١٧٥) .

* * * *

عن الحكم بن الأعرج قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحى؟ فقال: بدعة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧٨٢) حدثنا وكيع ثنا حاجب بن عمر عن

الحكم بن الأعرج به.

والحكم بن الأعرج هو ابن عبد الله ينسب إلى جده .

* * * *

عن مسروق قال: كنا نقرأ في المسجد فيثبت أناس في القراءة بعد قيام ابن مسعود ثم نقوم فنصلي الضحى فبلغ ذلك ابن مسعود فقال: عباد الله لم تحملوا عباد الله مالم يحملهم الله، إن كنتم لابد فاعلين ففي بيوتكم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧٧٧) حدثنا وكيع نا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به .

وأبو الضحى هو مسلم بن صبيح .

* * * *

عن الشعبي سمعت ابن عمر يقول: ماصليت الضحى منذ أسلمت .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٨١) عن ابن عيينة عن إسماعيل عن الشعبي به .

وإسماعيل هو ابن أبي خالد .

* * * *

عن ابن عمر قال: لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها، وماأحدث الناس شيئا أحب إلي منها .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/ ٧٨) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

* * * *

عن القاسم بن محمد أن عائشة كانت تغلق عليها بابها ثم تصلي الضحى.

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧٩٥) حدثنا وكيع ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن القاسم بن محمد به .

* * * *

عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أنه سئل عن صلاة الضحى فقال: إنها لفي كتاب الله ولا يعوض عنها الأعواض ثم قرأ: ﴿ **في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال** ﴾ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧٩٦) حدثنا وكيع ثنا محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة .

* * * *

عن حبيب بن الشهيد قال: سئل عكرمة عن صلاة ابن عباس الضحى؟ قال: كان يصليها اليوم ويدعها العشر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٧٩١) حدثنا إسماعيل عن حبيب بن الشهيد به .

وإسماعيل هو ابن علية .

باب : إطالة صلاة الضحى :

عن القاسم أن عائشة كانت تصلي الضحى فتطيلها .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ٢٦٩/١) ثنا يحيى عن مسعر عن سعد بن إبراهيم عن القاسم به .

باب : كم يصلي من ركعة :

عن عائشة أنها كانت تصلي الضحى ثماني ركعات ثم تقول: لو نشرلي أبواي ما تركتهن .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٥٣/١) عن زيد بن أسلم عن عائشة به .

باب : وقت صلاة الضحى :

عن شعبة مولى ابن عباس قال: كان ابن عباس يقول: سقط الفيء؟ فإذا

قلت: نعم، قام فسبح .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٨٠٣) حدثنا وكيع عن ابن زياد عن شعبة به .

وابن المنذر هو يزيد بن زياد بن أبي الجعد .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يجلس في مسجد رسول الله ﷺ حتى يرتفع الضحى ولايصلي ثم ينطلق إلى السوق فيقضي حوائجة ثم يجيء إلى أهله فيبدأ بالمسجد فيصلي ركعتين ثم يدخل بيته .

حسن :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٤٧/٤) نا يحيى بن عباد حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

ويحيى بن عباد هو الضبعي وهو حسن الحديث .

باب : في الذي يسجد بغير ركوع :

عن أبي موسى الأشعري أنه دخل على أخته وهي تسجد من غير ركوع فلم يعب ذلك عليها .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨٤٦) ثنا أبو أسامة ثنا أبوهلال ثنا حميد بن

هلال عن أبي بردة عن أبي موسى به .

وأبو هلال هومحمد بن سليم الراسبي وهو حسن الحديث .

وأبوبردة هو ابن أبي موسى الأشعري .

وقد ورد المنع عن أبي هريرة أخرجه مسدد (المطالب ٢٢١/١) بإسناد لايصح .

باب : الرجل يصلي بعد المكتوبة مثلها :

عن خرشة قال: كان عمر يكره أن يصلي خلف صلاة مثلها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٩٨) حدثنا أبومعاوية وابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن سليمان بن مسهر عن خرشة به .

وخرشة هو ابن الحر .

* * * *

عن إبراهيم والشعبي قالا: قال عبد الله بن مسعود: لايصلى على إثر صلاة مثلها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٩٩) حدثنا ابن إدريس عن حصين عن إبراهيم والشعبي به .

باب : التطوع في البيت :

عن زيد بن ثابت قال: أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم إلا صلاة المكتوبة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٣٠) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت .

وأبو النضر هو سالم بن أبي أمية .

باب : الرجل يتطوع بركعة :

عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه أن عمر بن الخطاب مر في المسجد فركع ركعة فقيل له: إنما ركعت ركعة فقال: إنما هو تطوع وكرهت أن اتخذه طريقاً .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٢٥٠) حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه به .

باب : الرجل يصلي فيمر بآية رحمة أو عذاب :

عن مسروق عن عائشة أنها مرت بهذه الآية: ﴿ **فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم** ﴾ فقالت: اللَّهُمَّ من علينا وقنا عذاب السموم إنك أنت البر

الرحيم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠٣٦) حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به ، قيل للأعمش في الصلاة ؟ فقال في الصلاة .

وأبو الضحى هو مسلم بن صبيح .

وقد ورد عن أسماء مثله ولا يصح .

باب : الرجل يصلى التطوع في مكانه :

عن عطاء أن ابن عباس وابن الزبير وأبا سعيد وابن عمر كانوا يقولون: لايتطوع حتى يتحول من مكانه الذي صلى فيه الفريضة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠١٢) حدثنا ابن علية عن أيوب عن عطاء به

وأيوب هو السختياني .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يصلي سبحته مكانه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠١٦) حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع به.

باب : صفة صلاة التطوع على الدابة :

عن نافع ان ابن عمر كان يصلي في السفر على راحلته تطوعاً حيث توجهت به .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٧٨/٢) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٤٨/٥) .

* * * *

عن يحيى بن سعيد قال: رأيت أنسا يصلي على حمار يومئ لغير القبلة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٩٥/٢) حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد به .

وأخرجه ابن المنذر (٢٤٩/٥) من طريق حميد عن أنس به .

عن عبد الله بن الزبير قال: قدمت مع الزبير بن العوام من الشام من غزوة اليرموك، فكنت أراه يصلي على راحلته حيثما توجهت به .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٢٤٩/٥) حدثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا عطاف بن خالد حدثنا عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير سمعت عبد الله بن الزبير به .

وعطاف وعمر بن عبد الله كلاهما حسن الحديث .

* * * *

عن أبي عثمان النهدي قال: رأيت أباذر يصلي على راحلته وهو مستقبل مطلع الشمس، فظننته نائماً فدنوت منه فقلت: أنائم أنت؟ قال: إني كنت أصلي .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٤٩/٥) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد أخبرنا عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي به .

باب : صلاة النافلة في السفر :

عن عبد الله بن عمر أنه لم يكن يصلي مع الفريضة في السفر شيئا قبلها ولا بعدها إلا من جوف الليل فإنه كان يصلي على الأرض وعلى راحلته حيث توجهت .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٥٠/١) عن نافع عن عبد الله بن عمر به .

* * * *

عن عبد الله بن دينار قال: كان ابن عمر يتطوع بالليل ولايتطوع بالنهار في السفر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٥٥٨) عن الثوري عن عبد الله بن دينار به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٥/٢٤٢) .

* * * *

عن عبد الله بن واقد أن ابن عمر كان لايصلي ركعتي الفجر في السفر وكان لايدعها في الحضر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٥٥٨) ويعقوب في المعرفة (٢/٢٠٩) من طريق سفيان بن عيينة سمعت عمرو بن دينار يحدث عن عكرمة بن خالد أنه سمع عبد الله بن واقد به .

وعبد الله بن واقد هو العدوي المدني .

* * * *

عن محمد بن قيس قال: دخلت على جابر بن عبد الله وهو يتطوع في السفر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٨١) وابن المنذر (٥/٢٤٢) من طريق حميد عن محمد بن قيس به .

ومحمد بن قيس هو اليشكري .

* * * *

عن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسافرون يتطوعون قبل

المكتوبة وبعدها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٨١) من طريق الربيع وابن المنذر (٥/٢٤٣) من طريق هشام عن الحسن به .

* * * *

عن إبراهيم قال: كان عبد الله بن مسعود يتطوع في السفر .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٥/٢٤٣) وعبدالرزاق (٢/٥٥٩) من طريق سفيان الثوري عن حماد عن إبراهيم به .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يرى ابنه عبيدالله يتنفل في السفر فلا ينكر عليه .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٥٠) عن نافع به .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : صفة التنفل في الليل وفي النهار :

عن ابن عمر أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى، ويصلي بالنهار أربعاً

أربعاً ثم يسلم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٠١/٢) أخبرنا عبيدا لله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٣٦/٥) وقال: ثابت عن ابن عمر .

* * * *

عن ثابت قال: بت عند أنس ليلة فصلى مثنى مثنى ثم سلم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٠١/٢) عن معمر عن ثابت به .



الصلاة في السفر والجمع بين الصلاتين

باب : الصلاة عند إرادة السفر :

عن أبي صالح أن عثمان كان إذا قدم من السفر صلى ركعتين .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٨٤) حدثنا وكيع عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح به .

وكامل أبو العلاء حسن الحديث .

وأبو صالح هو ذكوان السمان .

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٨١) حدثنا أبو معاوية عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر به .

وفي الباب عن علي وابن عباس ولايصح .

باب : تخفيف القراءة في السفر :

عن المعرور بن سويد قال: خرجنا مع عمر حجاجاً فصلى بنا الفجر

يقرأ بـ ﴿ **لإيلاف قريش** ﴾ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٨٢) حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن المعرور بن سويد به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عمرو بن ميمون قال: صلى بنا عمر الفجر في السفر فقرأ بـ﴿ **قل يأيها الكافرون** ﴾ و ﴿ **قل هو ا لله أحد** ﴾ .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٨٣) من طريق غيلان بن جامع، وأبو الشيخ في ذكر الأقران (٣٤٩) من طريق الحكم كلاهما عن عمرو بن ميمون به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن داود قال خرجت مع أنس فكان يقرأ بنا في الفجر بـ ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ وأشباهها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٨٥) حدثنا أبومعاوية عن داود به .

وداود هو ابن أبي هند .

❋ ❋ ❋ ❋

عن نافع ان ابن عمر كان يقرأ في الصبح بالعشر الأول من المفصل في كل ركعة بسورة .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (٨٤) نا مالك عن نافع به .

باب : حكم قصر الصلاة في السفر :

عن عائشة قالت: الصلاة أول مافرضت ركعتين، فأقرت في السفر، وأتمت صلاة الحضر .

صحيح :

أخرجه البخاري (١٠٩٠)

* * * *

عن ابن عمر قال: صحبت رسول الله ﷺ في السفر فكان لايزيد على ركعتين وأبا بكر وعمر وعثمان .

صحيح :

أخرجه البخاري (١١٢٠)

* * * *

عن مورق العجلي قال: سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر؟ فقال: ركعتين ركعتين، من خالف السنة كفر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٥١٩) أخبرنا معمر عن قتادة عن مورق العجلي به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٨٢٩) .

قال ابن حجر في المطالب (١/٣٠٠): إسناد صحيح .

* * * *

عن أبي حمزة قال: قلت لابن عباس: ماتطيب نفسي أن أصلي بمكة ركعتين، قال: أفتطيب نفسك أن تصلي الصبح أربعاً؟ فإنه كذلك، فإذا صليت ركعتين فصل بعدها ركعتين .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٢١٨٦) وابن المنذر (٤/٣٣٣) كلاهما من طريق شعبة عن أبي حمزة به .

* * * *

عن عائشة أنها كانت تتم الصلاة في السفر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٤٥٢) حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة به .

* * * *

عن الربيع بن نضيلة قال: خرجنا في سفر ونحن اثنا عشر راكباً كلهم قد صحب محمداً ﷺ غير قال: فحضرت الصلاة

فتقدم رجل من القوم فصلى أربعاً فقال سلمان: مالناوللمربوعة، تكفينا نصف المربوعة، نحن إلى التخفيف أفقر .

حسن :

أخرجه أبو عمر في مسنده (المطالب ١/١٩٧) .

والربيع بن نضيلة لم أجد من وثقه، لكن أخرجه عبدالرزاق (٢/٥٢٠) من طريق أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندي به .

وأبو إسحاق مدلس و لم يصرح بالسماع .

* * * *

عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: كنت مع حذيفة بالمدائن، فاستأذنت أن آتي أهلي بالكوفة فأذن وشرط علي أن لا أفطر ولا أصلي إلا ركعتين حتى أرجع إليه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٥٢٧) والطبري في تهذيب الآثار (٣٠٥٨) من طريق الأعمش عن إبراهيم التيمي به .

* * * *

عن مخرمة أنهم كانوا يصلون مع سعد بقرية من قرى الشام أربعا وسعد يصلي ركعتين .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٢١٥٤) حدثنا ابن المثنى حدثنا

محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم حدثنا شيخنا يعنى ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة عن أبيه به .

* * * *

عن عبد الله بن مسعود قال: لاتغتروا بسوادكم هذا ضيعة الرجل وأهله شيء واحد إلا أن يكون مجتازاً .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٣٠٤٤) حدثنا ابن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن سيار عن أبي وائل عن ابن مسعود به .

وسيار هو أبو الحكم العنزي .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي وراء الإمام بمنى أربعاً، فإذا صلى لنفسه صلى ركعتين .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٤٩/١) عن نافع به .

* * * *

عن مجاهد عن ابن عباس قال: إذا سافرت يوما إلى العشاء فأتم الصلاة، فإن زدت فاقصر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٢٥/٢) عن الثوري عن منصور عن مجاهد به .

ومنصور هو ابن المعتمر .

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن عمر قال: إني لأسافر الساعة من النهار فأقصر .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٤٤٥) ثنا وكيع عن مسعر عن محارب بن دثار سمعت ابن عمر به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٤/٣٥٠) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن عمر أنه كان يخرج إلى الغابة فلا يفطر ولا يقصر .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٣٠٠) ثنا معتمر عن عبيدا الله عن نافع عن ابن عمر به.

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن عباس أنه قال: تقصر الصلاة إلى عسفان وإلى الطائف وإلى جدة وهذه الحلة من مكة على أربعة برد ونحو ذلك .

صحيح :

أخرجه الشافعي في مسنده (١٨٣) نا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن عبد الله بن عمر أنه كان يقصر الصلاة في مسيرة ليلتين .

صحيح :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند عمر /٣٠٤٧) حدثنا محمد بن عبدالأعلى الصنعاني حدثنا المعتمر بن سليمان سمعت عبيدا لله عن نافع عن سالم به .

* * * *

عن أبي حمزة قلت لابن عباس: أقصر إلى الأبلة؟ قال: تجيء من يومك؟ قلت: نعم، قال: لا تقصر .

حسن :

أخرجه ابن قتيبة في الغريب (٢/٩٥) والبخاري في التاريخ (٤/٢٥٨) من طريق شعبة عن شبيل الضبعي عن أبي حمزة به .

وشبيل الضبعي حسن الحديث .

باب : مسافة القصر :

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا خرج حاجاً أو معتمراً قصر الصلاة بذي الحليفة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٤٧) عن نافع به .

* * * *

عن سالم أن عبد الله بن عمر ركب إلى ذات النصب فقصر الصلاة في مسيره ذلك .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٤٧/١) عن نافع عن سالم به .

قال مالك: وبين ذات النصب والمدينة أربعة برد .

* * * *

عن نافع أنه كان يسافر مع ابن عمر البريد فلا يقصر الصلاة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٤٨/١) عن نافع به .

* * * *

عن سالم أن عبد الله بن عمر كان يقصر الصلاة في مسيرة اليوم التام.

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٤٧/١) عن ابن شهاب عن سالم به.

ومن طريق مالك أخرجه البيهقي (١٣٦/٣) .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان أدنى ما يقصر إليه الصلاة مالٌ لَهُ يطالعه بخيبر، وهو مسيرة ثلاث قاصد لم يقصر فيما دونه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٢٦/٢) عن ابن جريج أخبرني نافع به .

عن عطاء قال: سألت ابن عباس فقلت: أقصر الصلاة إلى عرفة أو إلى منى؟ قال: لا، ولكن إلى الطائف وإلى جدة ، ولا يقصر إلا في يوم ، ولايقصر فيما دون اليوم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٢٤/٢) عن ابن جريج عن عطاء به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٤٨/٤) .

باب : السفر الذي يبيح القصر :

عن ابن عباس أنه خرج إلى الطائف فقصر الصلاة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٢٣/٢) عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٤٤/٤) .

* * * *

عن سالم أن ابن عمر اشترى من رجل - قال: أحسبه ناقة - فخرج ينظر إليها فقصر الصلاة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٢٣/٢) عن معمر عن الزهري عن سالم .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٤٤/٤) .

عن نافع أن ابن عمر كان يقصر الصلاة إلى مال له بخيبر يطالعه فليس الآن حج ولا عمرة ولا غزو .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٢٣/٢) عن ابن جريج أخبرني نافع به .

* * * *

عن ابن مسعود قال: لاتقصر الصلاة إلا في حج أوجهاد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤٦/٢) وابن المنذر (٣٤٥/٤) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود به .

وعبدالرحمن بن يزيد هو النخعي .

* * * *

عن أبي المهلب أن عثمان بن عفان كتب أنه بلغني أن رجالا يخرجون إما لجباية أو تجارة وإما لحشر، ثم لا يتمون الصلاة فلا تفعلوا، فإنما يقصر الصلاة من كان شاخصا أو يحضره عدو .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٤٥/٤) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب به .

وأبو المهلب هو عم أبي قلابة واسمه عمرو بن معاوية .

ومعنى (إما لحشر): الحشر هو القوم الذين يخرجون بدوابهم إلى المرعى .

باب : المدة التي إذا أقامها المسافر يتم صلاته :

عن أبي مجلز قال: كنت جالساً عند ابن عمر فقلت: يا أبا عبدالرحمن آتي المدينة طالب حاجة فأقيم بها السبعة الأشهر والثمانية كيف أصلي؟ قال : ركعتين ركعتين .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٣٨/٢) عن جعفر بن سليمان عن يزيد الرشك عن أبي مجلز به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٦١/٤) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن مجاهد قال: كان ابن عمر إذا أجمع على إقامة خمس عشر سرح ظهره وصلى أربعا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٥/٢) حدثنا وكيع ثنا عمر بن ذر عن مجاهد به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن عمر قال: إذا أزمعت بالإقامة ثنتي عشرة فأتم الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤/٣٥٥) حدثنا علي بن الحسن حدثنا عبد الله عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر به .

وأخرجه عبدالرزاق (٢/٥٣٤) من طريق عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن سالم أن عبد الله بن عمر كان يقول: أصلي صلاة المسافر ما لم أُجْمِع مُكثاً وإن حبسني ذلك اثنتى عشرة ليلة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٤٨) عن ابن شهاب عن سالم به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن نافع أن ابن عمر أقام بمكة عشر ليال يقصر الصلاة إلا أن يصليها مع الإمام فيصليها بصلاته .

صحيح:

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٤٨) عن نافع به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أبي جمرة نصر بن عمران أنه قال: قلت لابن عباس: إنا نطيل المقام

بالغزو وبخراسان فكيف ترى؟ قال: صل ركعتين وإن أقمت عشر سنين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٣/٢) حدثنا وكيع ثنا المثنى بن سعيد عن نصر بن عمران به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٣٥٩/٤) .

* * * *

عن ابن عباس قال: إذا أقمت في بلد خمسة أشهر فاقصر الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٣/٢) حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك بن سلمة عن ابن عباس به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٣٥٩/٤) .

* * * *

عن ابن عباس قال: من أقام سبع عشرة قصر الصلاة، ومن أكثر من ذلك أتم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٤/٢) حدثنا حفص عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس به .

وعاصم هو ابن سليمان الأحول .

* * * *

عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة: كنا معه ببعض بلاد فارس سنتين فكان يجمع ولايزيد على ركعتين .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٣٩/٢) من طريق هشام وابن أبي شيبة (٤٥٤/٢) من طريق يونس كلاهما عن الحسن به .

باب : وقت ابتداء القصر إذا أراد المرء السفر :

عن علي بن ربيعة الأسدي قال: خرجنا مع علي ونحن ننظر إلى الكوفة فصلى ركعتين، ثم رجع فصلى ركعتين، وهو ينظر إلى القرية فقلنا له: ألا تصلي أربعا؟ قال: حتى ندخلها .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٥٣٠/٢) وابن المنذر (٣٥٢/٤) من طريق سفيان عن وقاء بن إياس حدثني علي بن ربيعة الأسدي به .

ووقاء بن إياس لابأس به .

* * * *

عن نافع قال: إن ابن عمر كان يقصر الصلاة حين يخرج من بيوت المدينة، ويقصر إذا رجع حتى يدخل بيوتها .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٥٣٠/٢) عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن

عمر به .

وعبد الله بن عمر هو العمري وهو ضعيف .

لكن للأثر طريق آخر يتقوى به، أخرجه عبدالرزاق (٥٣٢/٢) عن ابن جريج عن نافع بنحوه ، وابن جريج مدلس .

باب : المسافر يأتم بالمقيم :

عن أبي مجلز قال: قلت لابن عمر: أدركت ركعة من صلاة المقيمين وأنامسافر؟ قال: صل بصلاتهم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٤٢/٢) عن معمر والثوري عن سليمان التيمي عن أبي مجلز به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٣٨/٤) .

وفي الباب عن ابن مسعود وابن عباس ولا يصح .

باب : إمامة المسافر للمقيم :

عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب كان إذا قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم يقول: يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٤٩/١) عن ابن شهاب عن سالم عن عبد

الله بن عمر به .

ومن طريق مالك أخرجه الطحاوي (١/٢٤٥) .

* * * *

عن صفوان بن عبد الله أنه قال: جاء عبد الله بن عمر يعود عبد الله بن صفوان فصلى لنا ركعتين ثم انصرف، فقمنا فأتممنا .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٥٠) عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله به .

ومن طريق مالك أخرجه الطحاوي (١/٢٤٥) .

باب : المسافر يمر في سفره بأهله أو بماله :

عن عطاء قال: سألت ابن عباس أقصر الصلاة إلى عرفة؟ قال: لا، قلت: إلى منى؟ قال: لا، ولكن إلى جدة وإلى عسفان وإلى الطائف، فإن قدمت على أهل لك أو على ماشية فأتم الصلاة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٥٣٤) وابن أبي شيبة (٢/٤٤٥) وابن المنذر (٤/٣٦٤) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء به .

باب : الجمع بين الصلاتين :

عن سالم عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء، قال سالم: وكان عبد الله يفعله إذا أعجله السير يقيم المغرب فيصليها ثلاثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بينهما بركعة ولا بعد صلاة العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل .

صحيح :

أخرجه البخاري (١١٠٩) .

* * * *

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا جمع الأمراء بين المغرب والعشاء في المطر جمع معهم .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٤٥) عن نافع به .

* * * *

عن حبيب بن شهاب عن أبيه عن أبي موسى قال: صحبته في سفر فكان يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٢٣٥) حدثنا يحيى بن سعيد عن حبيب بن شهاب به .

عن أبي عثمان قال: سافرت مع أسامة بن زيد وسعيد بن زيد وكانا يجمعان بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٢٣٦) حدثنا أسباط بن محمد عن التيمي عن أبي عثمان به .

وأبو عثمان هو النهدي .

باب : الجمع بين الصلاتين في السفر :

عن أبي عثمان قال: خرجت أنا وسعد إلى مكة فكان يجمع بين الصلاتين بين الظهر والعصر يؤخر من هذه ويعجل من هذه ويصليهما جميعاً، ويؤخر المغرب ويعجل العشاء ثم يصليهما جميعاً حتى قدمنا مكة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٤٥٧) حدثنا عبدة عن عاصم عن أبي عثمان به .

وعاصم هو بن سليمان الأحول .

❋ ❋ ❋ ❋

عن نافع قال: كان ابن عمر إذا سافر جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء يؤخر من هذه ويعجل من هذه .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٢٨/٢) حدثنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا أبو الأحوص عن عبدالكريم الجزري عن نافع به .

وسعيد هو ابن منصور، وأبو الأحوص هو سلام بن سليم .

* * * *

عن ابن عباس قال: إذا كنتم سائرين فنابكم المنزل فسيروا حتى تصيبوا منزلاً فتجمعوا بينهما، وإن كنتم نزولاً فعجل بكم أمر، فاجمعوا بينهما ثم ارتحلوا .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٢٣/٢) وعبدالرزاق (٥٥٠/٢) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس به .

* * * *

عن ابن طاوس عن أبيه كان يجمع بين الظهر والعصر في السفر .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤٢٣/٢) حدثنا إسحاق عن عبدالرزاق عن معمر عن ابن طاوس به .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يصلي في السفر كل صلاة لوقتها إلا صلاة أخبر بوجع امرأته فإنه جمع بين المغرب والعشاء .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٥٤٨) عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن نافع به .

باب : الجمع بين الصلاتين في الحضر :

عن نافع قال: كانت أمراؤنا إذا كانت ليلة مطيرة أبطئوا بالمغرب وعجلوا بالعشاء قبل أن يغيب الشفق، فكان ابن عمر يصلي معهم لايرى بذلك بأساً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٣٤) حدثنا أبو أسامة حدثنا عبد الله عن نافع به .

باب : الصلاة بجمع :

عن ابن عمر أنه صلى المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة .

صحيح :

أخرجه أبو نعيم في الصلاة (٢٧١) ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عمر به .

الجمعة

باب : من تجب عليه الجمعة :

عن ثابت البناني قال: كان أنس بن مالك يكون في أرضه، وبينه وبين البصرة ثلاثة أميال فيشهد الجمعة بالبصرة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٦٣/٣) أخبرنا معمر عن ثابت البناني به .

* * * *

عن الأعرج أن أباهريرة كان يأتي الجمعة من ذي الحليفة يمشي وهو على رأس ستة أميال من المدينة .

صحيح :

أخرجه البيهقي (١٧٥/٣) أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبوبكر بن الحسن ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن ابن أبي جعفر عن الأعرج به .

وأبو العباس محمد بن يعقوب هو الأصم، وابن أبي جعفر هو عبيدالله.

* * * *

عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص قالت: كان أبي يكون من المدينة على ستة أميال أو ثمانية فكان ربما شهد الجمعة بالمدينة، وربما لم

يشهدها .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٦٣/٣) عن هشام بن عروة عن عائشة بنت سعد به .

* * * *

عن ابن عمر قال: الجمعة على من آواه الليل إلى أهله .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٣٥/٤) حدثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد عن جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر به .

وجويرية بن أسماء حسن الحديث .

* * * *

عن أنس قال: تجب الجمعة على من آواه الليل إلى رحله .

صحيح:

أخرجه ابن المنذر (٣٤/٤) من طريق عبدالرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن أنس به .

باب : من له عذر في التخلف عن الجمعة :

عن نافع عن ابن عمر أنه استصرخ على سعيد بن زيد يوم الجمعة

بعدما ارتفع الضحى، فأتاه ابن عمر بالعقيق، وترك الجمعة حينئذ .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٤٠/٣) وابن أبي شيبة (١٠٥/٢) وابن المنذر (٢٤/٤) من طريق يحيى بن سعيد عن نافع به .

باب : الجمعة في القرى :

عن أبي هريرة أنهم كتبوا إلى عمر يسألونه عن الجمعة، فكتب إليهم أن جمعوا حيث كنتم .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠١/٢) وابن المنذر (٣٢/٤) من طريق شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي هريرة به .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يرى أهل المياه بين مكة والمدينة يجمعون فلا يعيب ذلك عليهم .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٧٠/٣) عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٦/٥)

قال ابن حجر في الفتح (٣٨٠/٢): إسناده صحيح .

عن علي قال: لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/١٦٨) وابن أبي شيبة (٢/١٠١) وابن المنذر (٤/٢٧) من طريق سعد بن عبدة عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي به .

باب : حضور النساء الجمعة :

عن أبي عمرو الشيباني قال: رأيت عبد الله بن مسعود يخرج النساء من المسجد يوم الجمعة .

صحيح :

أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٤٢٧) ومسدد (المطالب ١/٢٨٣) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عمرو الشيباني .

قال ابن حجر: إسناده صحيح .

باب : الجمعة للمسافر :

عن ابن عمر أنه كان يقول: لا جمعة على المسافر .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٣/١٨٤) من طريق عبيدا لله بن عمر وابن المنذر (٥/١٩) من طريق أسامة كلاهما عن نافع عن ابن عمر به .

وفي الباب عن علي وأنس ولا يصح عنهما .

باب : السفر يوم الجمعة :

عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: أبصر عمر بن الخطاب رجلا عليه هيئة السفر فسمعته يقول: لولا أن اليوم يوم جمعة لخرجت، فقال عمر: اخرج فإن الجمعة لاتحبس عن السفر .

صحيح :

أخرجه البيهقي (٣/١٨٧) وابن المنذر (٥/٢١) من طريق سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس به .

وفي الباب آثار أخرى لاتصح .

باب : الحديث يوم الجمعة قبل الصلاة :

عن ابن عمر أنه كان يتربع ويستوي في مجلسه يوم الجمعة قبل أن يخرج الإمام .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٤١٢) حدثنا زيد بن الحباب أخبرنا الضحاك بن عثمان أخبرني عن ابن عمر به .

وزيد بن الحباب حسن الحديث .

تنبيه : هكذا بوب ابن أبي شيبة على هذا الأثر ، ولم تظهرلي مناسبته،

إلا أن يكون المراد بالمجلس مجلس التحديث .

وفي الباب عن أبي هريرة ولايصح .

باب : إتيان الجمعة ماشياً :

عن الوليد بن أبي الوليد قال: رأيت أباهريرة يأتي الجمعة ماشياً من ذي الحليفة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٤٠٦) حدثنا أبو عبدالرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب عن الوليد عن أبي الوليد به .

والوليد بن أبي الوليد هو أبو عثمان المدني وقد وثقه أبو زرعة كما في الجرح (٩/١٩، ٢٠) .

باب : الصلاة قبل الجمعة :

عن نافع قال: كان ابن عمر يهجر يوم الجمعة فيطيل الصلاة قبل أن يخرج الإمام .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٣٦١) حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع به .

وقد ورد عن ابن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعا ولا يصح .

باب : غسل الجمعة :

عن أبي هريرة أنه كان يقول: غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٠١/١) عن سعيد بن أبي سعيد المقري عن أبي هريرة به .

* * * *

عن سويد بن غفلة قال: سمعت عمر يقول في شيء: لأنا أعجز ممن لا يغتسل يوم الجمعة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٩٨/٣) عن إسرائيل بن يونس عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد بن غفلة به .

* * * *

عن عبد الله بن عباس قال: ماشعرت أن أحداً يرى أن له طهور يوم الجمعة غير المغتسل، حتى قدمت هذا البلد يعني البصرة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٤/٢) وابن المنذر (٤١/٤) من طريق ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق عن أبي الوليد عبد الله بن الحارث أنه سمع ابن عباس به .

ويحيى بن أبي إسحاق هو البصري النحوي .

* * * *

عن ابن مسعود قال: الغسل يوم الجمعة سنة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٠٠) عن ابن عيينة عن مسعر عن وبرة عن همام بن الحارث عن ابن مسعود .

ووبرة هو ابن عبدالرحمن .

* * * *

عن عكرمة قال: دخل ابن عباس الخلاء يوم الجمعة فوضع له ماء، فلما خرج توضأ، فقلت: ألا تغتسل فإن اليوم الجمعة؟ فقال: عرفت أن اليوم الجمعة، وليس الغسل بمحتوم .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٤/٤٢) حدثنا يحيى بن محمد ثنا على بن عثمان اللاحقي عن داود عن محمد بن زيد عن عكرمة به .

ومحمد بن زيد هو ابن علي الكندي وهو حسن الحديث فقد قال عنه أبو حاتم كما في التهذيب (٩/١٧٣): صالح الحديث لابأس به، ومنه تعلم أن ابن حجر لم يصب حين قال عنه في التقريب:مقبول .

وداود هو ابن أبي الفرات .

* * * *

عن أبي هريرة قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب الناس يوم الجمعة، إذ دخل عثمان بن عفان،فعرض به عمر فقال: مابال رجال يتأخرون بعد النداء؟ فقال عثمان: يا أمير المؤمنين مازدت حين سمعت النداء أن توضأت، ثم أقبلت، فقال عمر: والوضوء أيضا، ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول (**إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل**) .

صحيح :

أخرجه مسلم (٢/٥٨٠) .

وقد ورد عن علي أنه استحب الغسل ولم يوجبه أخرجه الطبراني (مجمع البحرين /٩٧٤) بإسناد ضعيف .

باب : على من تجب غسل الجمعة :

عن ابن عمر قال: إنما الغسل على من أتى الجمعة .

حسن :

أخرجه وكيع (كما في الفتح لابن رجب ١٤٣/٨) قال:نا خالد بن عبدالرحمن بن بكير عن نافع عن ابن عمر به .

وخالد بن عبدالرحمن بن بكير حسن الحديث .

وقد ورد مثله عن سعد بن أبي وقاص بإسناد ضعيف عند ابن أبي شيبة (٢/١٠٠) .

باب : الرجل يحدث بعد الغسل للجمعة أيجزئه الغسل :

عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه أنه كان يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث بعد الغسل ثم لا يعيد غسلاً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٩٩) حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه به .

باب : كم يغتسل إذا كان عليه جنابة يوم الجمعة :

عن عبد الله بن أبي قتادة قال: دخل عَلَيّ أَبِي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال: غسلك هذا من الجنابة أو للجمعة؟ قلت: من الجنابة، قال: أعد غسلاً آخر إني سمعت رسول ﷺ يقول: (**من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى**) .

حسن :

أخرجه ابن خزيمة (١٧٦) والحاكم (١/٢٧٢) وغيرهما من طريق هارون بن مسلم العجلي حدثنا أبان بن يزيد عن يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة به .

وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٣٢١) .

باب : الإغتسال في السفر :

عن ابن عمر أنه كان لايغتسل يوم الجمعة في السفر .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٧/٢) حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم عن ابن عمر وعن العمري عن نافع عن ابن عمر .

وفي الباب عن طلحة وعبد الله بن الحارث ولا يصح .

باب : السواك والتطيب يوم الجمعة :

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لايروح إلى الجمعة إلا ادهن وتطيب إلا أن يكون حراماً .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١١٠/١) عن نافع به .

* * * *

عن طاوس قال: سمعت أبا هريرة يوجب الطيب يوم الجمعة، فسألت عنه ابن عباس فقال: لا أعلمه .

صحيح :

أخرجه ابن عيينة (كما في الفتح لابن رجب ٨٨/٨) عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس به .

* * * *

عن عطاء أنه سمع ابن عباس يُسأل عن الغسل يوم الجمعة؟ فقال: اغتسل، وإن كان عند أهلك طيب فلا يضرك أن تصيب منه، قال عطاء: من غير أن يؤثم من تركه .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/١٩٧) عن ابن جريج أخبرني عطاء به .

* * * *

عن أبي هريرة قال: لله على كل مسلم أن يغتسل كل سبعة أيام يوما فيغتسل كل شيء منه، ويمس طيبا إن كان لأهله .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/١٩٦) عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع طاوساً يقول قال أبو هريرة به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٤/٤٠) .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يجمر ثيابه في كل جمعة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٥٤٧) حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع به ..

* * * *

عن أبي سلمة قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول : ثلاث هن حق

على كل مسلم في يوم الجمعة: الغسل والسواك، ويمس طيباً إن وجد .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٠٠) من طريق عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به .

وعمر بن راشد هو اليمامي وهو ضعيف .

وله طريق آخر أخرجه ابن أبي شيبة (٥٥٤٢) من طريق عثمان بن أبي سليمان عن أبي سعيد بنحوه .

وعثمان بن أبي سليمان لم يدرك أبا سعيد .

❋ ❋ ❋ ❋

عن معاوية بن قرة قال: أدركت ثلاثين من مزينة كلهم قد طَعن أو طُعن أوضَرب أوضُرب إذا كان يوم الجمعة اغتسلوا ولبسوا من أحسن ثيابهم وتطيبوا ثم راحوا وصلوا ثم جلسوا فبثوا العلم .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٥٤٧) حدثنا وكيع عن شداد أبي طلحة عن معاوية بن قرة به .

وشداد أبو طلحة لابأس به .

باب : الأذان يوم الجمعة :

عن السائب بن يزيد أن التأذين الثاني يوم الجمعة أمر به عثمان حين

كثر أهل المسجد وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام .

صحيح :

أخرجه البخاري (٩١٥) .

وفي رواية أخرجها البخاري أيضا (٩١٦): أن الأذان يوم الجمعة كان أوله حين يجلس الإمام يوم الجمعة على المنبر في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلما كان في خلافة عثمان رضي الله عنه وكثروا أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث، فأذن به على الزوراء، فثبت الأمراء الأمر على ذلك .

❋ ❋ ❋ ❋

عن هشام بن الغاز قال: سألت نافعاً عن الأذان الأول يوم الجمعة بدعة؟ فقال: قال ابن عمر: بدعة، وكل بدعة ضلالة وإن رآه الناس حسناً.

صحيح :

أخرجه وكيع في كتابه كما في الفتح لابن رجب (٢١٩/٨) حدثنا هشام بن الغاز .

ومن طريق وكيع أخرجه ابن أبي شيبة (٥٤٤١) .

باب : الخطبة قاعداً :

عن كعب بن عجرة أنه دخل المسجد وعبدالرحمن ابن أم الحكم

يخطب قاعداً، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً، وقال الله تعالى: ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما ﴾ .

صحيح :

أخرجه مسلم (٥٩١/٢) .

باب : التكلم يوم الجمعة والإمام يخطب :

عن نافع أن عبد الله بن عمر رأى رجلين يتحدثان والإمام يخطب يوم الجمعة فحصبهما أن اصمتا .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤/١) عن نافع به .

* * * *

عن نافع عن ابن عمر أنه رأى رجلا يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة فرماه بحصاه، فلما نظر إليه وضع يده على فيه .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧/٢) ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٧٠/٤) .

* * * *

عن إبراهيم قال: استقرأ رجل عبد الله بن مسعود والإمام يخطب يوم

الجمعة فلم يكلمه عبد الله، فلما قضى الصلاة قال له عبد الله: الذي سألت عنه نصيبك من الجمعة .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٧/٩) حدثنا محمد بن النضر ثنا معاوية بن عمر وثنا زائدة ثنا إبراهيم بن المهاجر البجلي عن إبراهيم به .

قال الهيثمي في المجمع (١٨٦/٢): رجاله ثقات .

* * * *

عن ابن مسعود قال: كفى لغواً أن تقول لصاحبك أنصت إذا خرج الإمام يوم الجمعة .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٧/٩) حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا الركين بن الربيع عن أبيه عن ابن مسعود به .

باب : تخطي الرقاب يوم الجمعة :

عن أبي هريرة قال: لأن أصلي بالحرة أحب إلي من أن أتخطى رقاب الناس يوم الجمعة .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٢٤٢/٣) وابن أبي شيبة (١٤٥/٢) من طريق

صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة به .

وصالح مولى التوأمة ضعيف، وللأثر طريق آخر أخرجه عبدالرزاق (٢٤٢/٣) من طريق ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به .

ورواية ابن عجلان عن سعيد المقبري فيها مقال .

باب : الحبو والإمام يخطب :

عن نافع قال: كان ابن عمر يحتبي يوم الجمعة والإمام يخطب .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩/٢) من طريق عبيدا لله وابن المنذر (٨٣/٤) من طريق محمد بن عجلان كلاهما عن نافع به .

باب : نزول الإمام عن المنبر إذا قرأ سورة فيها سجدة :

تقدمت آثار هذا الباب في سجود التلاوة .

باب : استقبال الناس الإمام إذا خطب :

عن ابن عمر أنه كان يستقبل الإمام يوم الجمعة .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٢١٧/٣) من طريق عبد ا لله بن عمر، والبيهقي (١٩٩/٣) من طريق ابن عجلان كلاهما عن نافع عن ابن عمر به .

وعبد الله بن عمر هو العمري وهو ضعيف لكن تابعه ابن عجلان عن نافع .

* * * *

عن المستمر بن الريان قال: رأيت أنساً جاء يوم الجمعة فاستند إلى الحائط واستقبل الإمام .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤/٧٤) من طريق عبدالأعلى، وابن أبي شيبة (٢/١٨) من طريق عبدالصمد كلاهما عن المستمر بن الريان به .

وعبدالصمد هو ابن عبدالوارث .

باب : إنصات من لايسمع الخطبة :

عن مالك بن أبي عامر: أن عثمان بن عفان كان يقول في خطبته قلما ما يدع ذلك إذا خطب: إذا قام الإمام يخطب يوم الجمعة فاستمعوا وأنصتوا، فإن للمنصت الذي لايسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٠٤) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن مالك بن أبي عامر به .

باب : الكلام قبل الخطبة :

عن موسى بن طلحة قال: رأيت عثمان والمؤذن يؤذن وهو يحدث الناس يسألهم ويستخبرهم عن الأسعار والأخبار .

صحيح :

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥٩/٣) أخبرنا أبو الوليد الطيالسي أخبرنا هيثم أخبرني محمد بن قيس عن موسى به .

ومحمد بن قيس هو الهمداني .

* * * *

عن السائب بن يزيد قال: كنا نصلي في زمن عمر يوم الجمعة فإذا خرج عمر وجلس على المنبر قطعنا الصلاة، وكنا نتحدث ويحدثنا، فإذا سكت المؤذن خطب فلم نتكلم حتى يفرغ من خطبته .

صحيح :

أخرجه إسحاق في مسنده (المطالب ٢٩٢/١) نا أبو عامر العقدي حدثني عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد بن سعد أخبره عن السائب بن يزيد به .

قال ابن حجر: هذا إسناد صحيح موقوف .

باب : ماذا يفعل الإمام إذا دخل المسجد يوم الجمعة للخطبة :

عن ابن عباس أنه راح إلى الجمعة، فلما زالت الشمس خرج عليهم عمر فجلس على المنبر فأخذ المؤذن في أذانه فلما سكت قام فحمد الله وأثنى عليه .

صحيح :

أخرجه ابن منيع في مسنده (المطالب ٢٨٦/١) ثنا سفيان عن الزهري عن عبيدالله بن عبد الله عن ابن عباس به .

قال ابن حجر: هذا إسناد صحيح .

باب : ترك التنفل وقت الخطبة :

عن ثعلبة بن أبي مالك أنهم كانوا في زمان عمر بن الخطاب يصلون حتى يخرج عمر، فإذا خرج وجلس على المنبر وأذن المؤذن جلسنا نتحدث فإذا سكت المؤذن وقام عمر يخطب أنصتنا فلا يتكلم منا أحد .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (٩٦/١) عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك به .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (١٩٧/١) .

* * * *

عن ثعلبة بن أبي مالك قال: أدركت عمر وعثمان فكان الإمام إذا خرج تركنا الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥١٧٣) حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن عبد الله عن ثعلبة بن أبي مالك به .

ويزيد بن عبد الله هو أبو عبد الله الليثي .

باب : تحية المسجد وقت الخطبة :

عن عياض بن عبد الله بن سعد أن أبا سعيد الخدري دخل يوم الجمعة ومروان يخطب، فقام يصلي فجاء الحرس ليجلسوه فأبى حتى صلى فلما انصرف أتيناه فقلنا: رحمك الله، إن كادوا ليقعوا بك فقال: ما كنت لأتركهما بعد شيء رأيته من رسول الله ﷺ ثم ذكر أن رجلا جاء يوم الجمعة في هيئة بذة، والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فأمره فصلى ركعتين، والنبي r يخطب .

صحيح :

أخرجه الترمذي (٥١١) حدثنا ابن أبي عمر حدثنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله به.

قال الترمذي: حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح .

باب : قراءة القرآن في خطبة الجمعة :

عن هارون بن عنترة عن أبيه أن عليا قرأ وهو على المنبر ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ و ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٢٠٤) حدثنا وكيع عن سفيان عن هارون بن عنترة عن أبيه به .

وهارون بن عنترة لابأس به .

وفي الباب عن عمر وحذيفة ولا يصح .

باب : الخطبة قائما والجلوس بين الخطبتين :

عن سماك قال: رأيت النعمان بن بشير يخطب قائما .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥١٨٧) حدثنا عبيدالله بن موسى عن الحسن بن صالح عن سماك به .

وسماك هو ابن حرب وهو حسن الحديث .

* * * *

عن إبراهيم قال: سئل عبد الله عن الخطبة يوم الجمعة فقرأ ﴿ **وتركوك قائما** ﴾ .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥١٩٠) حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم به .

وحماد هو ابن أبي سليمان وهو حسن الحديث .

* * * *

عن صالح قال: رأيت أبا هريرة وكان مروان استخلفه على المدينة فكان يخطب خطبتين ويجلس جلستين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥١٨٨) حدثنا شبابة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن صالح به .

وصالح هو مولى التوأمة وكان قد اختلط لكن ابن أبي ذئب سمع منه قديماً .

باب : الإتكاء يوم الجمعة :

عن نافع قال: كان ابن عمر إذا طول الإمام الخطبة اتكأ علي .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٥٤٤٩) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

وفي الباب عن أبي هريرة ولا يصح .

بـاب : النوم يوم الجمعة والإمام يخطب :

عن ابن عمر قال: إذا نعست يوم الجمعة والإمام يخطب فتحول .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٢٤٨) حدثنا ابن عيينة عن عمرو عـن ابـن عمر به .

وعمرو هو ابن دينـار .

باب : تقصـير الخطبـة :

عن عبد الله بن مسعود قال: إن قصر الخطبة وطول الصـلاة مئنـة مـن فقه الرجل .

صحيـح :

أخرجه ابن أبي شيـبة (٥١٩٩) حدثنا أبو معاوية عن الأعمـش عـن شقيق عن ابن مسعود به .

وشقيق هو ابن سلمة أبو وائل .

وأخرجه أبو عبيد في الغريب (٤/٦١) ثنا معاوية به .

باب : الصـلاة بعـد الجمعـة :

عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: كان عبد الله بـن مسـعود يأمرنـا أن نصلي قبل الجمعة أربعا وبعدها أربعاً، حتـى جاءنـا علي فأمرنـا أن نصلـي

بعدها ركعتين ثم أربع .

صحيح:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٣٢) وعبدالرزاق (٣/٢٤٧) والطبراني في الكبير (٩/٩٥٥٠) من طريق عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي به .

وعطاء بن السائب اختلط لكن ممن روى عنه هنا الثوري وهو سمع منه قبل الإختلاط .

* * * *

عن عطاء أنه رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فيتمار عن مصلاه الذي صلى فيه الجمعة قليلا غير كثير قال: فيركع ركعتين، قال: ثم يمضي أنفس من ذلك فيركع أربع ركعات، قال ابن جريج: قلت لعطاء: كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك قال: مراراً .

صحيح :

أخرجه أبو داود (١١٣٣) حدثنا إبراهيم بن الحسن حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني عطاء به .

وأخرجه ابن عاصم في جزئه (٥٣) وابن أبي خيثمة في أخبار المكيين من تاريخه (٢٣٨) من طريق أبي إسحاق عن عطاء به .

* * * *

عن حميد بن هلال عن الحكم بن الأعرج أو حصين بن أبي الحر قال:

رأيت عمران بن الحصين صلى الجمعة ثم صلى بعدها ركعتين، فقالوا: أكملها فذكرت ذلك لعمران، فقال: لأن تختلف النيازكة في جوفي أحب إلي من أن أفعل ذلك، ففدمته في الجمعة الثانية، فصلى ثم احتبى فلم يصل حتى قام إلى العصر .

حسن :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٢٩٦) ثنا يحيى ثنا أبو عامر صالح بن رستم ثنا حميد بن هلال به .

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (٢/٥٠٦): رجاله ثقات .

قلت: إلا صالح بن رستم أبو عامر فهو حسن الحديث كما يظهر من ترجمته .

باب : الفصل بين الجمعة وبين النافلة التي بعدها :

عن ابن عمر أنه رأى رجلا يصلي بعد الجمعة ركعتين في مقامه فدفعه وقال: تصلي الجمعة أربعاً .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤/١٢٤) والبيهقي (٣/٢٤٠) من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الصلاة يوم الجمعة عند الزوال :

عن خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه قال: كنت أرى أصحاب رسول الله ﷺ فإذا زالت الشمس يوم الجمعة، قاموا فصلوا أربعاً .

حسن :

أخرجه الأثرم (كما في التمهيد ٤/٢٦) حدثنا منجاب بن الحارث أخبرنا خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد به .

وخالد بن سعيد هذا حسن الحديث .

باب : الصلاة في المقصور :

عن نافع أن ابن عمر كان إذا حضرت الصلاة وهو في المقصورة خرج المسجد .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٥٠) ثنا وكيع عن عيسى عن نافع به.

وعيسى هو ابن طهمان وهو حسن الحديث .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٤/١١٨) .

* * * *

عن عبد الله بن يزيد قال: رأيت أنس بن مالك يصلي في المقصورة

المكتوبة مع عمر بن عبدالعزيز ثم يخرج علينا منها .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٩/٢) حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الله بن يزيد به .

وعبد الله بن يزيد هو الهذلي وهو ثقة كما في الجرح والتعديل (١٩٨/٦) ، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (١١٨/٤) .

باب : الصلاة في الرحاب المتصلة بالمسجد :

عن أبي هريرة قال: من لم يصل في المسجد فلا صلاة له .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٥٠٢) حدثنا معتمر عن أبيه عن الحسن عن قيس عن عباد، وعن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة أنهما قالا ... .

ومعتمر هو ابن سليمان .

* * * *

عن صالح مولى التوأمة قال: كنت أصلي أنا وأبو هريرة فوق ظهر المسجد نصلي بصلاة الإمام .

حسن :

أخرجه البيهقي (١١١/٣) وفي إسناده أبو علي محمد بن عمر و لم أعرفه .

وللأثر طريق آخر أخرجه ابن المنذر (١٢٢/٤) بسند ضعيف لكن يتقوى بما قبله .

باب : المأمون يصلي خارج المسجد بصلاة الإمام في المسجد :

عن جبلة بن أبي سليمان قال: رأيت أنس بن مالك يصلي في دار أبي عبد الله يشرف على المسجد له باب إلى المسجد، فكان يجمع فيه ويأتم بالإمام .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٣/٢) وابن المنذر (١٢٠/٤) .

وجبلة بن أبي سليمان مجهول لم يوثقه معتبر .

وللأثر طريق آخر أخرجه البيهقي (١١١/٣) وعبدالرزاق (٢٣١/٣) وفي إسناده ضعف ، لاكن يتقوى بما قبله .

باب : القنوت في الجمعة :

عن شريك عن أبي إسحاق قال: صليت خلف المغيرة بن شعبة والنعمان بن بشير الجمعة فلم يقنتا وخلف علي، فقلت: أقنت بكم؟ قال: لا.

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٧/٢) وابن المنذر (١٢٣/٤) كلاهما

عن شريك به .

باب : ماذا يفعل إذا اشتد الزحام :

عن عمر بن الخطاب قال: إذا اشتد الزحام فليسجد أحدكم على ظهر أخيه .

صحيح:

أخرجه ابن المنذر (٤/١٠٤) والبيهقي (٣/١٨٣) من طريق سفيان عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر به .

باب : القوم تفوتهم الجمعة فيصلون جماعة :

عن الحسن بن عبيد الله قال: صليت أنا وزر فأمني، وفاتتنا الجمعة، فسألت إبراهيم فقال: فعل ذلك عبد الله بعلقمة والأسود .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٣١) عن الثوري عن الحسن بن عبيد الله به .

والحسن بن عبيدالله هو النخعي أبو عروة الكوفي .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٤/١٠٨) .

باب : من أدرك من الجمعة ركعة :

عن ابن عمر قال: إذا أدرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى إليها أخرى، وإن وجدهم جلوساً صلى أربعاً .

صحيح:

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٣٥) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الأثرم (كما في التمهيد ٦/٧٠) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن أنس قال: إن أدركهم جلوساً صلى أربعاً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٣٠) قال: حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس به .

وعبدة هو ابن سليمان وقد سمع من سعيد بن أبي عروة قبل أن يختلط.

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٤/١٠١) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن ابن مسعود قال: من أدرك الركعة فقد أدرك الجمعة، ومن لم يدرك الجمعة فليصل أربعاً .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٣٥) وابن أبي شيبة (٢/١٢٨) وابن

المنذر (١٠١/٤) من طريق أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به .

وأبو إسحاق مدلس وقد عنعن .

لكن للأثر طريق آخر أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٩/٢) حدثنا هشيم عن حجاج عن أبي الضحى عن مسروق عن مسعود قال: من لم يدرك الركوع يوم الجمعة فليصل أربعاً .

وهشيم مدلس وحجاج هو ابن أرطاة وهو مدلس وفي حفظه ضعف .

* * * *

عن أبي نضرة قال: جاء رجل إلى عمران بن الحصين فقال: رجل قد فاتته الجمعة كم يصلي؟ قال عمران: ولم تفوته الجمعة؟ ، فلما ولى الرجل قال عمران: أما إنه لو فاتتني الجمعة صليت أربعاً .

صحيح:

أخرجه عبدالرزاق (٢٣٦/٣) أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة به .

وأبو نضرة هو المنذر بن مالك .

باب : اجتماع الجمعة والعيد في يوم واحد :

عن وهب بن كيسان قال: شهدت ابن الزبير بمكة وهو أمير فوافق يوم فطر ـ أو أضحى ـ يوم الجمعة فأخر الخروج حتى ارتفع النهار، فخرج

وصعد المنبر، فخطب وأطال، ثم صلى ركعتين ولم يصل الجمعة، فعاب عليه ناس من بني أمية، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: أصاب ابن الزبير: السنة، وبلغ ابن الزبير فقال: رأيت عمر بن الخطاب إذا اجتمع عيدان صنع مثل هذا .

حسن :

أخرجه ابن خزيمة (٣٥٩/٢) وابن أبي شيبة (١٨٦/٢) وابن المنذر (٢٨٨/٤) من طريق عبدالحميد بن جعفر عن وهب بن كيسان به.

وعبدالحميد بن جعفر حسن الحديث .

وأخرجه عبدالرزاق (٣٠٣/٣) من طريق ابن جريج عن عطاء بنحوه.

* * * *

عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال: شهدت العيد مع عثمان بن عفان، فجاء فصلى ثم انصرف فخطب وقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان، فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له .

صحيح :

أخرجه مالك في موطأ (١٧٧/١) عن ابن شهاب الزهري عن أبي عبيد مولى ابن أزهر به .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (٢٧٤/١) .

وأخرجه المحاملي في الأمالي (١٨٤) من طريق الزهري عن أبي عبيد به .

وفي الباب عن علي ولا يصح .

❐ ❁ ❐

العيـديـن

باب : الركوب في العيد ولبس الثياب الحسنة :

عن زر قال: خرج عمر بن الخطاب في يوم فطر .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٦٣) حدثنا عبدالرحيم عن مسعر عن عاصم عن زر به.

وعاصم هو ابن بهدلة وهو حسن الحديث، وعبدالرحيم هو ابن سليمان .

* * * *

عن نافع ان ابن عمر كان يلبس في العيدين أحسن ثيابه.

صحيح :

أخرجه البيهقي (٣/٢٨١) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا ابن أبي زائدة عن عبيدالله عن نافع به .

باب : خروج النساء إلى العيد :

عن نافع قال: كان ابن عمر يخرج إلى العيدين من استطاع من أهله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيــبة (١٨٢/٢) حدثنـا ابـن عليـة عـن أيـوب عـن نافع به .

ومن طريق ابن علية أخرجه ابن المنذر (٢٦٣/٤) .

* * * *

عن نافع عن ابن عمر أنه كان لايخرج نساءه في العيدين .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٠٣/٣) عن عبيدا لله بن عامر عن نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٦٣/٤) وأخرجه ابن أبي شيـبة (١٨٣/٢) من طريق آخر عن نافع عن ابن عمر به .

باب : الأكل يوم الفطر قبل الغدو إلى المصلى :

عن نافع أن ابن عمر كان يغتسل للعيدين، ويغدو قبل أن يطعم .

صحيـح:

أخرجه الفريابي في أحكام العيديـن (١٥) وابـن المنـذر (٢٥٤/٤) من طريق عبيدا لله بن عمر أخبرني نافع عن ابن عمر به.

* * * *

عن ابن عباس قال: إن استطعتم أن لايغدو أحد يوم الفطر حتى يطعـم فليفعل .

صحيـح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٠٦/٣) عن ابن جريج أخبرني عطاء عن ابن عباس به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٥٤/٣) .

وفي الباب عن ابن مسعود ولا يصح عنهما .

باب : الإغتسال والتطيب للعيد :

عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١٧٧/١) عن نافع به .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (٢٦٥/١) .

* * * *

عن نافع قال: مارأيت ابن عمر اغتسل للعيد قط، كان يبيت في المسجد ليلة الفطر ثم يغدو منه إذا صلى الصبح، ولا يأتي منزله .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٠٩/٣) عن معمر عن أيوب عن نافع به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٢٥٧/٣) .

* * * *

عن نافع أن ابن عمر كان يغتسل ويتطيب يوم الفطر .

صحيح :

أخرجه الفريابي في أحكام العيدين (١٧) ثنا إسحاق بن موسى ثنا أنس بن عياض ثنا موسى بن عقبة عن نافع به.

وقد ورد الإغتسال للعيد عن سلمة بن الأكوع، أخرجه الشافعي في الأم (١/٢٦٥) بإسناد ضعيف .

باب : الساعة التي يتوجه فيها إلى العيد :

عن نافع قال: كان ابن عمر يصلي الصبح في مسجد رسول الله ﷺ ثم يغدو كما هو إلى المصلى .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٦٣) حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٤/٢٦٠) .

* * * *

عن يزيد بن أبي عبيد قال: صليت مع سلمة بن الأكوع في مسجد النبي ﷺ صلاة الصبح، ثم خرج فخرجت معه حتى أتينا المصلى فجلس وجلست حتى جاء الإمام .

صحيح :

أخرجه الفريابي في أحكام العيدين (٢٩) ثنا عمرو بن علي ثنا صفوان بن عيسى عن يزيد بن أبي عبيد به .

ويزيد بن أبي عبيد هو مولى سلمة بن الأكوع .

وفي الباب عن رافع بن خريج ولا يصح .

باب : إلى متى يكون التكبير في العيد :

عن حنش بن المعتمر قال: رأيت عليا يوم أضحى لم يزل يكبر حتى أتى الجبانة .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (٤٤/٢) من طريق عائذ بن حبيب عن الحجاج عن سعيد بن أشوع عن حنش بن المعتمر به .

والحجاج هو ابن أرطاة وهو ضعيف، لكن للأثر طريق آخر أخرجه ابن المنذر (٢٥٠/٤) من طريق أبي جميلة عن علي به .

وأبو جميلة هو ميسرة بن يعقوب وفيه جهالة .

* * * *

عن ابن عمر أنه كان يغدو إلى العيد من المسجد فيكبر حتى يأتي المصلى، ويكبر حتى يخرج الإمام .

حسن :

أخرجه الدارقطني (٢٧٩/٣) والبيهقي (٤٤/٢) من طريق يحيى

بن سعيد عن ابن عجلان عن نافع ابن عمر به .

وابن عجلان حسن الحديث .

* * * *

عن شعبة قال: كنت أقود ابن عباس يوم العيد فيسمع الناس يكبرون، فقال: ماشأن الناس؟ قلت يكبرون، قال: يكبر الإمام؟ قلت: لا، قال: أمجانين الناس؟ .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٥/٢) حدثنا يزيد عن ابن أبي ذئب عن شعبة به .

وشعبة هذا هو مولى ابن عباس، وهو وإن كان في حفظه مقال، لكن روايته هنا تدل على حفظه لها .

ويزيد هو ابن هارون .

باب : التكبير أيام منى :

عن شقيق قال: كان علي يكبر بعد الغداة يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق يكبر بعد العصر ثم يقطع .

صحيح:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٥/٢) وابن المنذر (٣٠١/٤) وعبد الله في مسائله (١٢٩) من طريق زائدة عن عاصم عن شقيق به .

عن إبراهيم قال: كان عبد الله يقول: التكبير أيام التشريق بعد صلاة الصبح من يوم عرفة إلى بعد العصر من يوم النحر .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٩٥٣٧) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا الحجاج بن المنهال ثنا شعبة أخبرني الحكم وحماد عن إبراهيم به .

* * * *

عن ابن عباس أنه كان يكبر من غداة عرفة إلى آخر أيام التشريق وكان لايكبر في المغرب وكان تكبيره الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، والحمد لله الله أكبر، أوقال: الله أكبر على ماهدانا .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٣٠٦) ثنا يحيى عن الحكم بن فروخ عن عكرمة عن ابن عباس به .

قال البوصيري في مختصر الإتحاف (٣/١٥) : رجاله ثقات .

* * * *

عن عمرو بن دينار أن ابن عباس يوم النفر كان يكبر ويأمر من حوله أن يكبروا عملا بقوله تعالى: ﴿ **فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله** ﴾ .

صحيح :

أخرجه مسدد (المطالب ١/٣٠٥) ثنا يحيى عن سفيان أنه سمع عمرو بن دينار به .

قال البوصيري (٣/٢٤): رجاله ثقات .

باب : البدء بالصلاة قبل الخطبة ومن غير أذان ولا إقامة :

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف فيقوم، مقابل الناس، والناس جلوس على صفوفهم، فيعظهم، ويوصيهم، ويأمرهم، فإن كان يريد أن يقطع بعثا قطعه أويأمر بشيء أمر به، ثم ينصرف، قال أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان ـ وهو أمير المدينة ـ في أضحى أو فطر، فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت، فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي، فجبذت بثوبه، فجبذني، فارتفع فخطب قبل الصلاة، فقلت له: غير والله، فقال: يا أبا سعيد قد ذهب ماتعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة، فجعلتها قبل الصلاة .

صحيح:

أخرجه البخاري (٩٥٦) .

* * * *

عن ابن عباس قال: شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة .

صحيح :

أخرجه البخاري (٩٦٢) .

* * * *

عن عطاء أن ابن الزبير سأل ابن عباس: كيف أصنع في هذا اليوم يوم عيد؟ وكان الذي بينهما حسن، فقال: لاتؤذن، ولاتقيم، وصل قبل الخطبة، فلما ساء الذي بينهما أذن وأقام، وخطب قبل الصلاة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٠/٢) حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء به .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٢٧٢/٤)

* * * *

عن سماك بن حرب أنه شهد المغيرة بن شعبة في يوم عيد صلى بغير أذان ولاإقامة، ثم جاء يقاد به بعيره حتى خطب بعد الصلاة على بعيره .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٨١/٣) عن إسرائيل عن سماك بن حرب به .

باب : عدد التكبيرات في صلاة العيدين :

عن ابن عباس أنه كان يكبر اثنتي عشرة تكبيرة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٢٧٣/٤) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن قيس عن عطاء عن ابن عباس به .

وحجاج هو ابن المنهال، وقيس هو ابن سعد المكي .

* * * *

عن عمار بن أبي عمار أن ابن عباس كبر ثنتي عشرة تكبيرة، سبعاً في الأول وخمساً في الآخرة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٦/٢) حدثنا يزيد بن هارون أنا حميد عن عمار بن أبي عمار به .

وحميد هو الطويل .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٢٧٤/٤) .

* * * *

عن أبي سعيد الخدري قال: التكبير في العيدين سبع وخمس، سبع في الأولى قبل القراءة، وخمس في الآخرة قبل القراءة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٠/١) حدثنا خالد بن مخلد انا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ثنا داود بن الحصين عن أبي سفيان عن أبي سعيد الخدري به .

وأبو سفيان هو مولى ابن أبي أحمد قيل اسمه: وهب، وقيل: قزمان .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٤/٢٧٤) .

* * * *

عن عبد الله بن الحارث قال: صلى بنا ابن عباس يوم عيد فكبر تسع تكبيرات خمساً في الأولى وأربعاً في الآخرة، والى بين القِرَائتين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٧٤) حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن عبد الله بن الحارث به .

وخالد هو الحذاء .

* * * *

عن عبد الله بن الحارث قال: كان ابن عباس والمغيرة بن شعبة يكبران في العيد تسعاً تسعاً .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٩٤) وابن المنذر (٤/٢٧٥) من طريق خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث به .

* * * *

عن ابن مسعود قال: التكبير في العيدين أربع كالتكبير على الجنائز .

صحيح :

أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٣٥٣) وابن المنذر (٤/٢٧٧) من طريق سفيان عن علي بن الأقمر عن أبي عطية عن ابن مسعود به .

وأبو عطية هو الوادعي .

قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٠٥): رجاله ثقات .

* * * *

عن ابن جريج عن عطاء قال: التكبير في الصلاة يوم الفطر ثلاث عشرة تكبيرة، يكبرهن وهو قائم، سبعة في الركعة الأولى، منهن تكبيرة الاستفتاح للصلاة، ومنهن تكبيرة الركعة، ومنهن ست قبل القراءة، ومنهن واحدة بعدها، وفي الأخرى ست تكبيرات، منهن تكبيرة للركعة، ومنهن خمس قبل القراءة وواحدة بعدها، قلت له: إن يوسف بن ماهك أخبرني أن الزبير كان لا يكبر إلا أربعاً في كل ركعة سواء، يكبرهن في كل ركعتين، سمعنا ذلك منه، فقال عطاء: إن الذي أخذت هذا الحديث عنه هو والله أعلم من ابن الزبير، قلت: من؟ قال: ابن عباس .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣/٢٩١) عن ابن جريج به .

* * * *

عن نافع مولى ابن عمر قال: شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة فكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة، وفي الآخرة خمس تكبيرات قبل القراءة .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٨٠) عن نافع به .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في الأم (١/١٧٠) .

* * * *

عن أنس أنه كان يكبر في العيد تسعاً .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٧٤) حدثني يحيى بن سعيد عن أشعث عن ابن سيرين عن أنس به .

وأشعث هو ابن عبدالملك .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن المنذر (٤/٢٧٦) .

* * * *

عن ابن عباس قال: التكبير في الفطر يكبر مرة واحدة يفتتح بها الصلاة ثم يكبر ستاً ثم يقرأ ثم يكبر فيركع ثم يقوم فيكبر خمساً ثم يقرأ ثم يكبر فيركع .

صحيح :

أخرجه الفريابي في أحكام العيدين (١٢٨) ثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن ابن جريج ثنا عطاء عن ابن عباس به .

* * * *

عن كردوس قال: قدم سعيد بن العاص قبل الأضحى فأرسل إلى عبد الله بن مسعود وإلى أبي موسى وإلى أبي مسعود الأنصاري فسألهم عن التكبير، قال: فقذفوا بالمقاليد إلى عبد الله، فقال عبد الله: تقوم فتكبر أربع

تكبيرات ثم تقرأ ثم تركع في الخامسة ثم تقوم فتقرأ ثم تكبر أبعا تكبيرات فتركع بالرابعة .

حسن :

أخرجه البيهقي (٢/١٩٠،٢٩١) من طريق جعفر بن عون أنبأ مسعر عن معبد بن خالد عن كردوس به .

وشيخ البيهقي في هذا الإسناد أبو زكريا بن أبي إسحاق لم أجده .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٧٤) من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي عن معبد بن خالد عن كردوس به .

والمسعودي اختلط ويزيد بن هارون سمع منه بعد الإختلاط كما في الكواكب النيرات (٧٠) .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣/٣٥٢) من طريق أبي إسحاق عن علقمة والأسود قال: كان ابن مسعود جالساً وعنده حذيفة وأبو موسى فسألهم سعيد بن العاص عن التكبير في صلاة الفطر والأضحى .

وأبو إسحاق مدلس وقد عنعن .

باب : الصلاة قبل العيد وبعدها :

عن نافع أن عبد الله بن عمر لم يكن يصلي يوم الفطر قبل الصلاة ولا بعدها .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٨١) عن نافع به .

وأخرجه من طريق مالك الفريابي في أحكام العيدين (٢٢٥) .

* * * *

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أنه قال: الصلاة قبل العيدين ليس قبله ولابعده صلاة .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٤/٢٦٦) حدثنا موسى بن هارون ثنا أبي ثنا أبو داود الطيالسي عن عمرو بن شعيب به .

وموسى بن هارون هو البغدادي الحمال .

* * * *

عن يزيد بن أبي عبيد قال: صليت مع سلمة بن الأكوع في مسجد رسول الله ﷺ صلاة الصبح ثم خرج فخرجت معه حتى أتينا المصلى فجلس وجلست حتى جاء الإمام فصلى و لم يصل قبلها ولا بعدها ثم رجع .

صحيح :

أخرجه الفريابي في أحكام العيدين (١٧٣) ثنا عمرو بن علي ثنا صفوان بن عيسى ثنا يزيد بن أبي عبيد به .

* * * *

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أنه كان يصلي قبل العيد أربعاً وبعدها

أربعاً .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٩/٢) حدثنا شبابة بن سوار نا المغيرة بن مسلم عن عبد الله بن بريدة به .

والمغيرة بن مسلم حسن الحديث .

* * * *

عن الأسود بن هلال قال: خرجت مع علي فلما صلى الإمام قام فصلى بعدها أربعا .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٩/٢) حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة عن الأسود بن هلال به .

وأبو صخرة هو جامع بن شداد .

* * * *

عن أبي التياح ومعاوية بن قرة أن ابن مسعود وحذيفة كان ينهيان الناس يوم العيد عن الصلاة قبل خروج الإمام .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٦٦/٤) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن أبي التياح ومعاوية بن قرة به .

وحجاج هو ابن المنهال .

عن ثعلبة بن زهدم الحنظلي أن أبا مسعود الأنصاري قام في يوم عيد فقال: إنه لاصلاة في هذا اليوم حتى يخرج الإمام .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٨/٢) حدثنا وكيع عن سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم به .

* * * *

عن ابن عباس أنه كره الصلاة قبل العيد .

صحيح :

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم (الفتح ٥٥٢/٢) .

عن أيوب قال: رأيت أنس بن مالك يصلي قبل خروج الإمام يوم العيد .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢٧١/٣)وابن أبي شيبة (١٨٠/٢) .

باب : الرجل تفوته صلاة العيد كم يصلي :

عن أنس رضي الله عنه أنه كان إذا فاتته صلاة العيد مع الإمام جمع أهله فصلى بهم مثل صلاة الإمام في العيد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٨٠٣) والبيهقي (٣٠٥/٣) .

وعلقه البخاري في صحيحة بصيغة الجزم (الفتح ٥٥٦/٢) .

باب : القوم يصلون في مسجد العيد كم يصلون :

عن ابن أبي ليلى أن عليا أمر رجلا يصلي بالناس في مسجد الكوفة ركعتين .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٨١٨) حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن الحسن عن ابن أبي ليلى به .

والحسن هو ابن صالح بن حي، وابن أبي ليلى هو عبدالرحمن .

وما ورد عنه من أنه أمر بالصلاة أربع ركعات ففيه نظر .

باب : صلاة الإستسقاء :

عن أبي إسحاق قال: خرج عبد الله بن يزيد الخطمي وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم فاستسقى فقام بهم على رجليه على غير منبر، فاستسقى، ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقم .

صحيح :

أخرجه البخاري (١٠٢٢) .

وقد ورد عن عثمان أنه كبر في الإستسقاء سبعاً وخمساً أخرجه الشافعي في الأم (١٠/٢٨٥) بإسناد ضعيف .

باب : صفة صلاة الكسوف :

عن سعيد بن جبير أن ابن عباس قرأ في الركعات الأولى في صلاة الآيات بالبقرة، وقرأ في الركعات الأواخر بسورة آل عمران، وقال: لوانجلت الشمس في الركعة الرابعة لركع ولم ينتظر الركعتين الأخرتين .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر (٣٠٤/٥) حدثنا موسى بن هارون ثنا عبدالوارث حدثني أبي ثنا همام ثنا يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير به .

وعبد الوارث هو ابن عبدالصمد .

❋ ❋ ❋ ❋

عن طاوس أن ابن عباس وكسفت الشمس فصلى على ظهر زمزم ركعتين في كل ركعة أربع ركعات .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٠٢/٥) وابن أبي شيبة (٤٦٨/٢) وابن المنذر (٣٠٢/٥) من طريق ابن جريج أخبرني سليمان الأحول عن طاوس به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن الأوزاعي قال: سمعت الزهري عن عروة عن عائشة أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ فبعث مناديا بالصلاة جامعة فتقدم فصلى أربع ركعات وأربع سجدات، قال الزهري فقلت: ماصنع أخوك

ذلك عبد الله بن الزبير، ما صلى إلا ركعتين مثل الصبح إذا صلى بالمدينة، قال: أجل إنه أخطأ السنة .

صحيح :

أخرجه البخاري (١٠٦٦) .

باب : الصلاة عند حدوث الآيات :

عن عائشة قالت: صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجدات .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٠/٢) حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عير عن عائشة به .

* * * *

عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس أنه صلى في الزلزلة بالبصرة فأطال في القنوت ثم ركع، ثم رفع رأسه، فأطال القنوت، ثم ركع، ثم رفع رأسه فأطال القنوت ثم ركع، ثم سجد، ثم صلى الثانية كذلك فصارت صلاته ثلاث ركعات وأربع سجدات، وقال: هكذا صلاة الآيات.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (١٠١/٣) عن معمر عن قتادة وعاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣١٤/٥)

وفي الباب عن ابن مسعود وعلي ولا يصح عنهما .

❋ ❋ ❋ ❋

عن صفية بنت أبي عبيد أن الأرض زلزلت في عهد عمر فقام على المنبر فخطب الناس فقال: قد أحدثتم، لقد عجلتم، وسمعت من يقول انه قال: لئت عادت لأخرجن من بين أظهركم .

صحيح :

أخرجه ابن المنذر(٣١٥/٥) من طريق أسامة وابن أبي شيبة (٤٧٣/٢) من طريق عبيدا لله كلاهما عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد به .

باب : صفة صلاة الخوف :

عن نافع أن عبد ا لله بن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال: يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلي بهم الأمام ركعة، وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو و لم يصلوا فإذا ص الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولايسلمون، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثمينصرف الإمام وقد ص ركعتين فتقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلوا ركعتين، فإن كان خوفاً هو أشد من ذلك صلوا رجالاً قياما

على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبلين .

صحيح :

أخرجه مالك في الموطأ (١/١٨٤) عن نافع به .

* * * *

عن ابن عمر قال: إذا طلب الأعداء فقد حل لهم ان يصلوا قبل أي وجه كانوا، رجالاً كانوا أو ركباناً، ركعتين يؤمون بها ايماءاً .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٥١٤) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٤/٢٨) .



صلاة المريض

باب : قضاء المغمى عليه للصلاة :

عن نافع أن ابن عمر أغمي عليه ثلاثة أيام ولياليهن فلم يقض .

صحيح :

أخرجه الدارقطني (٨٢/٢) وابن المنذر (٣٩١/٤) من طريق أيوب عن نافع به .

* * * *

عن نافع قال: أغمي على يوما وليلة فأفاق فلم يقض مافاته واستقبل .

صحيح :

أخرجه الحربي في الغريب (١٦/١) والدارقطني (٨٢/٢) من طريق عبيدا لله عن نافع به.

* * * *

عن عاصم قال: أغمي على أنس بن مالك فلم يقض صلاته .

حسن :

أخرجه ابن المنذر (٣٩١/٤) حدثنا كثير بن شهاب ثنا محمد بن سعيد بن سابق ثنا عمرو بن أبي قيس عن عاصم به .

وعمروبن أبي قيس حسن الحديث، وكثير بن شهاب قال عنه أبو حاتم في الجرح (١٥٣/٧) صدوق .

وورد عن عمار وسمرة وعمران وابن عمر القضاء ولا يصح .

باب : الصلاة على العود :

عن مسروق قال: دخل عبد الله بن مسعود على أخيه يعوده فوجده على عود يصلي فطرحه وقال: إن هذا شيء عرض به الشيطان، ضع وجهك على الأرض فإن لم تستطع فأومئ إيماء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٢٩) نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة به .

وفي الباب عن عمر ولا يصح .

باب : إذا اشتكى ركبته وضع تحتها شيئا :

عن أهبان بن أوس رضي الله عنه أنه كان يشتكي ركبته أو ركبتيه فكان إذا سجد جعل تحت ركبتيه وسادة .

صحيح :

أخرجه البخاري .

باب : السجود على الشيء المرتفع :

عن أنس أنه كان إذا اشتكى صلى على مرفقة .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٢/١) وابن المنذر (٣٨٢/٤) من طريق عاصم بن سليمان عن ابن سيرين عن أنس به .

* * * *

عن المختار بن فلفل قال: سألت أنساً عن صلاة المريض؟ فقال: يسجد، ولم يرخص في أن يرفع إليه شيئاً .

صحيح:

أخرجه ابن المنذر (٣٨٠/٤) من طريق عبدالواحد بن زياد، وابن أبي شيبة (٢٧٤/١) من طريق زائدة كلاهما عن المختار بن فلفل به .

* * * *

عن ابن عباس قال: لابأس أن يلف المريض الثوب ويسجد عليه .

حسن :

أخرجه عبدالرزاق (٤٧٨/٢) أخبرنا الثوري عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن أنس به .

وقابوس فيه مقال، وللأثر طريق آخر بنحوه أخرجه عبدالرزاق (٤٧٨/٢) بإسناد ضعيف ، ولكن يتقوى بما قبله

عن عطاء قال: دخل ابن عمر على ابن صفوان بن الطويل فوجده يسجد على وسادة فنهاه وقال: أومئ ، واجعل السجود أخفض من الركوع.

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٤٧٦) وابن أبي شيبة (١/٢٧٣) وابن المنذر (٤/٣٨٠) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن جبلة بن سحيم قال: سمعت ابن عمر يسأل أيصلي الرجل على العود وهو مريض؟ فقال: لا آمركم أن تتخذوا من دونه أوثاناً، من استطاع أن يصلي قائما فليصل قائماً، فإن لم يستطع فجالساً فإن لم يستطع فمضطجعا يومىء إيماء .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/٤٧٦) عن الثوري عن جبلة بن سحيم به.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٤/٣٨٠) .

❋ ❋ ❋ ❋

عن علقمة قال: دخل عبد الله على أخيه عتبة يعوده فوجده يصلي على عود فطرحه وقال: إن هذا شيء عرض به الشيطان، ضع وجهك على الأرض، فإن لم تستطع فأومىء إيماء .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٢٧٤) نا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم

عن علقمة به .

* * * *

عن ابن عمر قال: إذا كان المريض لايستطيع ركوعاً ولاسجود أومأ برأسه في الركوع والسجود وهو يكبر .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٤٧٦/٢) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر (٣٨٠/٤) .

باب : المريض إذا لم يستطع أن يصلي على جنبه كيف يصلي :

عن ابن عمر قال: يصلي المريض مستلقيا على قفاه تلي قدماه القبلة .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٣٧٨/٤) والدارقطني (٤٣/٢) والبيهقي (٣٠٨/٢) من طريق أبي بكر بن عبيدا لله بن عمر عن أبيه عن نافع عن ابن عمر به .

باب : متى يؤمر الصبي بالصلاة :

عن ابن عمر قال: يعلم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه من شماله .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٨٥) حدثنا أبو معاوية عن نافع عن ابن عمر به .

وفي الباب عن عمر وابن عباس ولايصح .

باب : المصلي يقعد خلفه من يحفظ عليه صلاته :

عن الركين قال: دخلت على أسماء وهي تصلي وهي عجوز وامرأة تقول لها: اركعي واسجدي .

حسن :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٧٨) حدثنا وكيع عن شريك عن الركين به .

والركين هو ابن الربيع .

وفي الباب عن عمر والزبير بن العوام ولايصح .

باب : هل يقول المأموم سمع الله لمن حمده ؟

عن ابن مسعود قال : إذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقيل من خلفه اللهم ربنا ولك الحمد .

صحيح :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٥٣) وابن المنذر (٣/١٦١) من طريقين عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به .

عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج قال سمعت أبا هريرة يقول : إذا رفع الإمام رأسه من الركوع فقال : سمع الله لمن حمده ، فقيل : ربنا لك الحمد .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق (٢/١٦٧) عن ابن عيينة عن أيوب السختياني عن عبدالرحمن الأعرج به .

❋ ❋ ❋ ❋

عن نافع أن ابن عمر كان يقول إذا كان مأموماً فقال الإمام : سمع الله لمن حمده ، قال ابن عمر : اللهم ربنا ولك الحمد .

صحيح :

أخرجه عبدالرزاق ومن طريقه ابم المنذر (٣/١٦٢) عن ابن جريج أخبرني نافع به .